موقف الصحافة

من قضايا التربية والتعليم

1958 – 1963

(دراسة تاريخية)



جاسم عليوي محيسن



موقف الصحافة من

قضايا التربية والتعليم



دار الجندي للنشر والتوزيع – القدس

*

009722340035

Mjundi46@gmail.com

www.for-alquds.org

*

(موقف الصحافة من قضايا التربية والتعليم)

(جاسم عليوي محيسن)

*

الطبعة الأولى (2016).

*

موقف الصحافة من

قضايا التربية والتعليم

1963-1958

(دراسة تاريخية)

جاسم عليوي محيسن

الطبعة الأولى

2016 م -1437 هـ

الفهرس

الفصل الثالث

موقف الصحافة البغدادية من المؤتمرات التربوية والتعليمية ومعوقاتها

المقدمة

تعد الصحافة من بين أهم وسائل الأعلام التي تسهم في تكوين الـرأي العـام بتـأثير كتاباتهـا، وهي الطريقة المجدية لنشر الفكرة والمبدأ، وتدافع عنـه وتعمـل عـلى نشره، فضـلا عـن ذلـك فـان الكلمة المطبوعة لها تأثير على النفوس وسلطان كبير على العقول، والصحافة هي التعبير الموضـوعي عن الحقائق والوقائع والقضايا التي تهم المجتمع وتقوم بنشر هذه الحقائق والمعلومات وتوضـيحها للجماهير، وتكتسب الصحافة أهميتهـا مـن خـلال نشر المواضـيع السياسـية والاقتصـادية والتربويـة وغيرها، فضلا عن ذلك فان الصحافة تشكل مصدراً مهماً لدراسة التاريخ كونها توثق الاحـداث التـي تحصل في حياة الشعب على مختلف الصعد، وهكذا كان دورها في مختلـف مراحـل تـاريخ العـراق الحديث والمعاصر وتحديداً في مرحلة انتقال العراق مـن العهـد الملـكي الى العهـد الجمهـوري الاول، حيث إن ثورة 14 تموز 1958قـد غـيرت في الكثـير مـن شـؤون الحيـاة في العـراق ولاسـيما المجـالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية والثقافيـة، وسـلطت الصـحافة الاضـواء عـلى جوانـب عديدة في هذه المجالات واسهمت بتوثيقها للتاريخ.

وهناك موضوعات ما تزال بحاجـة الى المزيـد مـن الدراسـة و الـتقصي والبحـث وعـلى وجـه الخصوص التربية والتعليم الذي يعد ركنا اساسيا من اركان مؤسسـات الدولـة والمجتمـع، لا نجانـب الحقيقة اذا ما قلنا: إن عدداً من الباحثين في تاريخ العراق المعـاصر قـد تنـاولوا ثـورة 14 تمـوز مـن جوانب مختلفة، وتكاد أنْ تكون دراساتهم مسحا شاملا للأحداث والتطورات التي حدثت في العراق دون أن تحظى الصحافة في العهد الجمهوري الأول بـالاهتمام الكـافي مـن لـدن هـؤلاء البـاحثين، إذ تركزت اغلب الدراسات الأكاديمية على تناول ابعاد الثورة مـن النـواحي السياسـية أو الاجتماعيـة او الاقتصادية.

مـن هـذا المنطلـق جـاء إختيـار عنـوان الكتـاب ليكـون (موقـف الصـحافة البغداديـة مـن قضـايا التربيـة والتعلـيم 1958-1963 دراسـة تاريخيـة)، وحـدد الاطـار الزمنـي للرسـالة مـن

14 تموز 1958، المتمثلة بقيام النظام الجمهوري وحتى وقوع انقلاب 8 شباط1963 الذي يمثل نهاية العهد الجمهوري الاول.

أما منهجية البحث فقد اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي في تبيان اسهام الصحافة البغدادية في توثيق تاريخ التربية والتعليم في العراق وتأشير معالم التطور التي تحققت في العملية التربوية والتعليمية.

وفي ضوء ذلك تم تقسيم الدراسة الى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة، تناول الفصل الأول واقع التربية والتعليم1958 -1963وقد تضمن ثلاثة مباحث، اذ استعرض المبحث الاول التعليم الاولي والذي ركز على رياض الاطفال والدراسة الابتدائية، اذ قامت وزارة المعارف بتوسيع رياض الاطفال وافتتاح عدد منها ولاسيما رياض الاطفال المركزية وكان الهدف من ذلك هو تهيئة الاطفال ودخولهم الى المدارس الابتدائية، وقد اولت الحكومة في هذا الجانب اهتماما ملحوظا، ولم يكن جهد الحكومة مقتصرا على بغداد اذ تم افتتاح العديد من رياض الاطفال في بعض المحافظات التي لم تكن سابقاً موجودة فيها، في حين كانت الحكومة تهتم ايضا بالمدارس الابتدائية وشهدت هذه المدارس ارتفاعا ملحوظا خلال مدة الدراسة، اذ عملت الحكومة على اتباع سياسة الباب المفتوح في التعليم وذلك بزيادة عدد المدارس في المدن، الأمر الذي ساعد على التحاق أعداد كثيرة للمدارس من أبناء الشعب العراقي وأسهمت الصحافة البغدادية في توثيق ذلك التحول، فضلا عن تناول الصحافة المناهج الدراسية للمرحلة الابتدائية، وخصوصا ان التعليم في هذه المرحلة كان مجانيا.

اما المبحث الثاني فقد تطرق الى التعليم الثانوي والمهني والأهلي وتبيان المراحل التي مر بها والتقدم التعليمي الذي شهدته البلاد بعد ان كان عدد المدارس في السنة الدراسية (1945-1946) نحو(65) مدرسة، في حين بلغ عدد المدارس خلال السنة الدراسية (1958-1959) نحو (322) مدرسة، وهذا التطور في زيادة أعداد المدارس كان محط أهتمام الصحف البغدادية اذ تناولته بتوثيق من خلال عمليات التوسع التي شهدتها البلاد في ذلك العهد فضلا عن التوسع في المدارس المهنية والتعليم الاهلي ومالاقاه من

اهتمام مباشر من وزارة المعارف في حكومة 14 تموز 1958و تقديمها المساعدات المالية التي اسهمت في ازدياد اعداد المدارس الاهلية وزيادة التحاق الطلبة فيها.

اما المبحث الثالث فقد أختص بمعاهد اعداد المعلمين والتعليم العالي، وبيان دور وزارة المعارف في فتح دورات لاعداد المعلمين والمعلمات من اجل الارتقاء بالتربية والتعليم كما تم استعراض واقع التعليم العالي ولاسيما بعد اقداموزارة المعارف على التوسع الافقي والعمودي في الكليات من خلال تطوير المناهج الدراسية، وتوسع جامعة بغداد في اقسامها، فضلا عن اهتمام الوزارة في الدراسات العليا سواء داخل البلاد ام خارجه ولاسيما البعثات الدراسية والزمالات.

أما الفصل الثاني فقد كُرسل موقف الصحافة البغدادية من التشريعات القانونية للتربية والتعليم، اذ عملت الحكومة على اصدار العديد من القوانين والنظم والتشريعات القانونية التي تصب في رفع المستوى التعليمي والتربوي، فضلا عن اجراء التعديلات لبعض القوانين ومنها قانون جامعة بغداد ونظام معاهد اعداد المعلمين للمدارس وتأسيس نقابة المعلمين، وجاء الفصل في ثلاثة مباحث اذ تناول المبحث الاول: قوانين وزارة التربية والتعليم واهم التعديلات وموقف الصحافة البغدادية منها وكذلك التعديلات التي تخص وزارة المعارف والكيفية التي تناولت بها الصحافة هذه التعديلات.

اما المبحث الثاني فتناول نقابة المعلمين،اذ استعرض الباحث الخطوات الاولى لتأسيس النقابة منذ بداية الخمسينات وتبلور تأسيسها بعد قيام ثورة 14 تموز 1958 بعد توحد الأسر التعليمية في مواقفها وتأييدها لطلب تأسيس نقابة المعلمين، واستعرض المبحث التعديلات التي طرأت على قانون النقابة وقد أشرت الدراسة مواقف للصحف البغدادية من ذلك تستحق الدراسة.

اما المبحث الثالث فتناول الاتحاد العام لطلبة العراق مع استعراض النشاطات الطلابية التي حصلت دون ان يكون هناك اتحاد يجمعهم وركزت الدراسة على موافقة مجلس الوزراء على تشكيل اتحاد عام لطلبة العراق بناءً على طلب وزارة التربية والتعليم في 4 تشرين الثاني 1958، واستعرضت الدراسة تعامل الصحف البغدادية وموقفها من

هذا الاتحاد، فضلا عن تغطية الصحف الى الانتخابات الطلابية سواء كانت فيالمدارس أم في الكليات وتغطية الانتخابات من خلال الصفحات المخصصة للطلبة في بعض الصحف البغدادية.

وجاء الفصل الثالث بعنوان: موقف الصحافة من مؤتمرات التربية والتعليم والمعوقات التي تواجهها، وقد عالجت الدراسة ذلك في ثلاثة مباحث، اذ تناول المبحث الاول: الصحافة ومؤتمرات التربية والتعليم، وقد كشفت الدراسة دور الصحافة البغدادية في مواكبة وتغطية المؤتمرات التي عقدتها وزارة المعارف من خلال متابعتها اليومية وتبنيها أراء مختلفة لتقويم العمل التربوي، فضلا عن اهتمامها الجدي بالمشاكل التي تعترض الجانب التعليمي وطرحها الحلول.

إما المبحث الثاني فكان بعنوان: دور الصحافة ومؤتمرات نقابة المعلمين، إذ أسهمت المؤتمرات وبشكل فعال في مناقشة المشكلات التي تواجه المؤسسات التربوية والأسرة التعليمية وإيجاد الحلول وكان للصحافة البغدادية أسهام في تغطية نشاطات المؤتمرات لنقابة المعلمين ومتابعتها وخصوصا الجلسات اليومية للمؤتمرات وكانت الصحافة تنشر التوصيات التي تخرج من المؤتمر.

اما المبحث الثالث فقد تطرق إلى أهم المعوقات التي تواجه التربية والتعليم وموقف الصحافة البغدادية منها، وخصوصا الملاكات التعليمية المصرية، واسهام الصحف البغدادية في متابعة هذه المعوقات، فضلا عن الأبنية المدرسية ومتابعة الدوام المزدوج وغيرها، إذ كانت الصحافة تتابع هذه الموضوعات من خلال المقالات و الإخبار ومتابعة مكافحة الأمية، ولاسيما إن وزارة المعارف أعطت مشكلة مكافحة الأمية الاهتمام المطلوب و تابعت الصحافة هذه المشكلة بجدية من خلال ما كتبته حول هذا الموضوع.

أما خاتمة الكتاب، فقد تضمنت أهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة بعد تحليل واستقراء ورؤية موضوعية لمواقف الصحافة البغدادية من قضايا التربية والتعليم 1958- 1963.

أما المصادر والمراجع التي اعتمدتها الدراسة فهي عديدة ومتنوعة وفي مقدمتها الصحافة البغدادية كما نخص بالذكر الوثائق المنشورة والمصادر العربية والأجنبية، التي قدمت في مجملها معلومات قيمة ومهمة غطت جوانب الرسالة المتعددة، على رغم من إن تلك المصادر كانت متباينة بآرائها في عرض الأحداث، الأمر الذي جعلنا نتعامل مع تلك المصادر بروح الموضوعية والحياد بقدر والنزاهة على أساس التدقيق والمقارنة وصولا الى الحقيقة التاريخية قدر الإمكان، ويمكن تقسيم مصادر الرسالة على المجموعات الآتية:-

اولا: الصحف والدوريات:

كانت الصحافة البغدادية مصدراً رئيسيا لدراستنا، حيث نقلت العديد من الأفكار والانطباعات عن الحالة العامة وبما إن موضوع الرسالة تناول موقف الصحافة، وخصوصا الوقائع العراقية على أساس كونها الجريدة الرسمية للدولة فضلاً عن الصحف ومنها جريدة الزمان وهي جريدة يومية سياسية لصاحبها توفيق السمعاني، والبلاد جريدة يومية سياسية وصاحب الامتياز درنة روفائيل بطي،والثورة وهي جريدة يومية سياسة صاحبها ومدير سياستها يونس الطائي والتي صدرت بعد ثورة 14 تموز 1958، وقد اختار الباحث هذه الجرائد لانها منتظمة الصدور خلال مدة البحث، لذلك تم الاعتماد عليها بشكل كبير في انجاز الدراسة فضلا عن الصحف الأخرى، ومنها الأخبار والأهالي والحرية واتحاد الشعب والمجلات التي كانت تصدر في ذلك العهد ولاسيما مجلة المعلم الجديد التي أسهمت في اغناء الرسالة.

ثانيا:الوثائق المنشورة (الكتب الوثائقية):

شكلت الوثائق المنشورة ركناً مهماً في اغناء فصول الدراسة، لاحتوائها على معلومات قيمة وعلى درجة عالية من الأهمية، ومن تلك الوثائق، التقرير السنوي لسير المعارف الذي تصدره وزارة المعارف وكان يحتوي على أعداد المدارس والمدرسيين، فضلا عن أعداد الطلبة، وقد أفادت تلك المعلومات الرسالة ولا سيما في الفصل الأول والثاني منها، كما كان للكتاب الذي تصدرُه وزارة التخطيط الاحصاء المركزي الأثر الكبير في

رفد الرسالة بمعلومات قيمه عن الإحصائيات التي كانت وزارة التخطيط تعملها وبشكل سنوي عن ما هو واقع وزارة المعارف، وكذلك كتاب وثائق بوقائع وتوصيات المؤتمرات لنقابة المعلمين، كما كان لكتاب ثورة 14 تموز في عامها الأول والثاني والثالث والرابع الأثر كبير في رفد فصول الرسالة بالمعلومات القيمة.

ثالثا: الكتب العربية والمعربة:

اعتمد البحث على مصادر عربية عدّة، ويأتي في مقدمتها كتاب نجم الدين علي مردان (رياض الأطفال في الجمهورية العراقية تطورها ومشكلاتها وأسسها التربوية والنفسية) وهو كتاب قيم تناول مدارس رياض الاطفال واهميتها بالنسبة للطفل العراقي، وكذلك كتاب نوال كشيش محمد الزبيدي (نظام التعليم في العراق 1958- 1968)، وتكمن أهمية هذه الدراسة القيمة من خلال اعتماد الباحثة على مصادر وثائقية اصيلة في حقل التعليم، وكتاب تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري لمجموعة من المؤلفين،وقد إستفدت من جزأيه الأول والثاني، وكتاب الدكتور مسارع حسن الراوي (نحو إستراتيجية جديدة للتعليم في العراق) والذي يحوي دراسة قيمة عن التعليم، و كتاب صالح عبد الله سرية (تطور التعليم الصناعي في العراق) وهو كتاب قيم يحتوي سبل تطوير التعليم الصناعي في العراق،وكتاب حسن الدجيلي (التعليم العالي في العراق)والذي يتحدث وبدراسة مستفيضة عن تاريخ التعليم العالي في العراق، وقد أغنت هذه الكتب اغلب فصول الرسالة فضلا عن الكتب الاخرى التي ورد ذكرها في قائمة المصادر.

رابعا: الرسائل والاطاريح الجامعية:

شكلت الرسائل والاطاريح مصدرا مهما في الكتاب، إذ رفدت تلك الرسائل والاطاريح الدراسة بالكثير من المعلومات،خصوصا إن بعضها كان ذا صلة بالموضوع، فعلى سبيل المثال لا الحصر أطروحة الدكتور صالح محمد حاتم عبد الله الموسومة (تطور التعليم في العراق 1945-1958)، و أطروحة الدكتور عباس فرحان ظاهر (الحياة

الاجتماعية في مدينة بغداد 1939-1958)، ورسالة ماجستير رنا حكمت عباس البياتي (واقع التعليم العالي في العراق) وغيرها من الرسائل والاطاريح الجامعية التي تخص التعليم في العراق.

خامسا: المقابلات الشخصية:

التقيت بعدد من الشخصيات المهمة الذين عاصروا التطور في حقل التربية والتعليم على مدار العهد الجمهوري الاول، ومن تلك الشخصيات نجيب محي الدين مدير التعليم الابتدائي في وزارة المعارف ونقيب المعلمين السابق، حيث أغنى موضوع الكتاب بمعلومات قيمة افادت البحث كثيرا، فضلا عن مقابلة فاضل طلال القريشي(رحمه الله) الذي شغل منصب مدير شعبة الوافدين للطلبة العرب والاجانب في وزارة المعارف والذي اسهمت معلوماته في اغناء الكتاب، كما أجريت حوارات مع العديد من المعلمين المتقاعدين الذين عاصروا هذه المدة وزودوا الباحث بمعلومات قيمة.

اما الصعوبات التي واجهت في إعداد البحث فهي عديدة وفي المقدمة منها تعذر الحصول على الوثائق غير المنشورة بسبب ما تعرضت له المكتبات من حرق ونهب ومنها المكتبة الوطنية اثناء الاحتلال الامريكي لبلدنا عام 2003.

ومن الله التوفيق.

الفصل الأول

واقع التربية والتعليم

1963 - 1958

المبحث الأول – التعليمُ الأولي

المبحث الثاني – التعليمُ الثانوي والمهني والأهلي

المبحث الثالث – معاهدُ إعداد المعلمين والتعليم العالي

المبحث الأول

التعليم الأولي

إن فلسفة النظام التعليمي في العراق كانت تقوم على أساس فلسفة النظام الملكي في العراق وكان التعليم يسير وفق الاسس العصرية السائدة آنذاك، لكنه كان يسير سيراً بطيئاً، نظراً للصعوبات التي كان يواجهها وفي المقدمة منها نقص الكادر التعليمي وقلة الابنية المدرسية المخصصة للدراسة والمقاعد والكتب المنهجية والقرطاسية وجانب كبير من تلك الصعوبات لازمت العهد الجمهوري الاول، فضلاً عن التطور التربوي والتعليمي الذي حصل لاحقاً ذلك ما سنوضحه في ثنايا البحث.

أولاً: رياض الأطفال:

لم تكن رياض الأطفال موجودة في العراق إبان العهد الأخير من الاحتلال العثماني حتى عام (1918)[1].

---

1) بينت الباحثة د. نوال كشيش محمد الزبيدي في كتابها الموسوم (نظام التعليم في العراق 1958- 1968، بغداد، مطبعة جعفر العصامي، 2010، ص25)، عدم وجود رياض الأطفال في العراق في العهد الأخير من الاحتلال العثماني، في حين إن افتتاح أول روضة للأطفال كان في عام 1913 من قبل الأقلية الارمنية في بغداد، وهذه الروضة منفصلة عن المدرسة الابتدائية التابعة للطائفة؛ ينظر: نجم الدين علي مردان، رياض الأطفال في الجمهورية العراقية تطورها ومشكلاتها وأسسها التربوية والنفسية، بغداد، 1972، ص108، إلا أن عبد الرزاق الهلالي يشير في كتابه (تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني 1921- 1932)، مراجعة عايف حبيب خليل العاني، بغداد، دار الشؤون الثقافية، 2000، ص127)، أن رياض الأطفال لم تكن موجودة في العراق إلا في سنة(1924-1925)، حيث تم فتح أول روضة للأطفال في بغداد ملحقة بدار المعلمات، وكان عدد التلاميذ سنة (1926)،(80) تلميذا وتلميذه، وعدد معلماتها ثلاث. وبعد التحقق في البحث تبين أن أول روضة للأطفال تم افتتاحها في عام 1913، وان الباحث نجم الدين علي مردان كان هو الأصح في تحديد تاريخ افتتاح رياض للأطفال بدليل انه استند إلى مجلة مدارس الارمن المتحدة السنوية، المعلومات المختصرة عن مدارس الأرمن العاملة في العراق، بقلم الأستاذ بغدسار هاونيان _ بغداد 1966، ص17 (باللغة الارمنية).

وإنما كانت الكتاتيب[1] بديلاً عنها حيث يذهب الأطفال إليها في عمر أربعة أو خمسة سنوات[2]. وبعد قيام الحرب العالمية الأولى (1914- 1918) كان للأقليات المسيحية واليهودية في العراق، مدارس رياض أطفال، وكانت تركز بشكل أساسي على الألعاب والقصص، فضلا عن القراءة والكتابة والحساب[3].

وفي بداية تأسيس الحكومة العراقية التي تشكلت بتاريخ 25 تشرين الاول 1920 برئاسة عبد الرحمن النقيب لم يكن هناك اهتمامن وزارة المعارف برياض الأطفال إلا في عام 1926، وبعدها شعرت الوزارة بأهمية فتح رياض الأطفال، لا سيما بعد بروز ظاهرة رسوب العديد من الطلبة في المدارس الابتدائية، ولتجاوز ظاهرة الرسوب قامت الوزارة بفتح رياض الأطفال من أجل تهيئتهم للدخول الى المدارس الابتدائية، وغالبا ما تكون رياض الأطفال ملحقة في المدارس الابتدائية، عدا نسبة قليلة منفصلة عنها. ويقبل الطفل بعمر أربع سنوات في رياض الأطفال، مدة الدراسة سنتان، تدرس في رياض الأطفال مواد القراءة، الحساب، علوم الحياة، الرسم والأعمال، والألعاب.لذلك قامت الوزارة خلال العام الدراسي 1929- 1930 بفتح روضتين للأطفال، الأولى في بغداد

---

1) الكتاتيب مفردها كتاب، وهي أماكن التعلم للأطفال وغالباً ما تكون في المساجد وفي بعض الأحيان تكون في بيت الملا أو الملاية، وتكون فيها الدراسة جماعية، يتعلم فيها الأولاد أو البنات مبادئ قراءة القرآن والحساب والخط ويكون جلوس التلاميذ على الصفائح المعدنية، يرددون الكلمات كالببغاء لا يفقهون لها معنى، ويعاقب الصبيان من قبل الملا بعقوبات شتى منها الضرب المبرح بالفلقة، لذلك كانت قسوة الملا سببا في عزوف العديد من المواطنين عن الدراسة إلا ما ندر ينظر: عباس فرحان ظاهر، الحياة الاجتماعية في مدينة بغداد 1939- 1858، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد، 2003، ص190.

2) المصدر نفسه، ص190.

3) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص25.

باسم الروضة المركزية ولم تخصص لها بناية مستقلة فتم إلحاقها بدار المعلمات الابتدائية الواقعة في منطقة الحيدر خانة، ونالت الروضة اهتمام المسؤولين، فضلاً عن دعهما المالي، أما الروضة الثانية فقد تم فتحهافي مدينة الموصل [1].

واستمر واقع الحال على ما أشرنا اليه حتى عام (1938-1939) إذ توسعت الوزارة في إنشاء دور رياض الأطفال في معظم المدن، بعد نجاح العمل في الروضتين السابقتين، فقامت الوزارة بفتح (34) روضة في أنحاء البلاد، منها 17 روضة في مدينة بغداد وحدها، وبلغ عدد الأطفال في مجموع الرياض الرسمية (4009) طفلاً[2].

وكان أندلاع الحرب العالمية الثانية (1939-1945)آثار و نتائج سلبية عديدة على المجتمع العراقي، ونال التعليم حصته من تلك الآثار، فكانت أشبه بالانتكاسة سواء في نوعية التعليم أو اتجاهاته، وبقيت خطواته تسير ببطء شديد بعد إن عجزت الدولة عن وضع خطة تعليمية واضحة ورصينة، فضلاً عن قدم الأبنية المدرسية والتغيير المستمر في المناهج المدرسية [3].انعكس ذلك على قيام وزارة المعارف بصرف اهتمامها عن رياض الأطفال وأدى إلى تناقص أعدادها بشكل كبير إذ لم يبق من مجموع (17) روضة في مدينة بغداد روضة إلا روضة واحدة نموذجية، وعدد قليل من الصفوف الملحقة بالمدارس الابتدائية عام (1945) [4].

---

1) عبد الرزاق الهلالي، المصدر السابق، ص127؛ نوال كشيش محمد الزبيدي، ص25

2) نجم الدين علي مردان، المصدر السابق، ص106.

3) محمد حسين الزبيدي، التربية والتعليم، في موسوعة حضارة العراق، بغداد، دار الحرية، 1985، ج2، ص295.

4) صالح محمد حاتم عبد الله، تطور التعليم في العراق (1945-1958)، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1994، ص99.

دفع ذلك وزارة المعارف إلى إلغاء الصفحة الخاصة برياض الأطفال في تقريرها السنوي للعام الدراسي (1939-1940) لغاية العام الدراسي (1954-1955) حيث أطلق على هذه الفترة بـ(فترة الركود) [1].

ولم يكن لرياض الأطفال أي نظام تسير عليه منذ تأسيسها في العراق، وبقيت تحكمها الارتجالية والأهواء الشخصية لغاية صدور نظام رياض الأطفال الرسمية رقم (13) لسنة 1950 الذي ضم (28) مادة تناولت كل ما يخص رياض الأطفال بدءاً بأهدافها مروراً بتحديد سن القبول، وأجور الدراسة ونسبة الإعفاء والمنهج اليومي، وانتهاءاً بواجبات الهيئة التعليمية، والإدارة بصورة تفصيلية[2]. وجاء في تقرير سير المعارف للسنة الدراسية (1957-1958) إن عدد رياض الأطفال في العراق (الرسمية والأهلية) بلغ (24) روضة رسمية منها (8) في بغداد، و(2) في كل من البصرة، كربلاء، ديالى، وبمعدل روضة واحدة في كل ألوية العراق الأخرى[3]. بعد ثورة 14 تموز 1958 تم تغيير اسم وزارة المعارف الى وزارة التربية والتعليم في بداية ايلول 1958 واستمرت بهذا الاسم الى بدايات 1959، ثم اعيد اسمها الى وزارة المعارف[4]، بعد ثورة 14 تموز اتجهت وزارة

---

1) نجم الدين علي مردان، المصدر السابق، ص 128 -129.

2) الحكومة العراقية، وزارة المعارف، التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة (1950-1951) ص22. وسأرمز إلى ذلك بالتقرير السنوي لسير المعارف.

3) أشار الباحث عباس فرحان ظاهر إن عدد رياض الأطفال بلغ (24) رسمية منها (8)في بغداد و(2) في البصرة، واربيل، وديالى، الا ان العدد الحقيقي لرياض الأطفال (25) روضة، (24) منها رسمية، وواحدة أهلية توزعت (9) في بغداد، و(2) في البصرة، و كربلاء، و اربيل، وبمعدل واحدة في كل ألوية العراق الأخرى حسبما ما جاء في الحكومة العراقية، وزارة المعارف، التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة 1957-1958، ص21.

4) د. نوري عبد الحميد العاني، علاء جاسم محمد الحربي، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري 1958-1968،ج1، ط2، بغداد، 2005، ص318.

التربية والتعليم الى إتباع سياسة (الباب المفتوح)[1]، امام أطفال العراق المحرومين من فرص التعليم في العهد الملكي [2].

وبما إن رياض الأطفال في العهد الملكي كانت تقتصر على أصحاب الدخل العالي مما اثر على حرمان اغلب أبناء المناطق الشعبية في بغداد منها [3].

اثر ذلك سعت وزارة المعارف في العهد الجمهوري بفتح رياض الأطفال في كل ألوية العراق[4]. وخلال السنوات الخمس من عمر الثورة (1958-1963) حصلت زيادة في عدد الأطفال في مدارس رياض الأطفال، كما يوضح ذلك الجدول رقم (1)، الذي يبين عدد التلاميذ والمعلمات ومدارس رياض الأطفال من عام 1958-1963[5].

---

1) تعنى سياسة الباب المفتوح بزيادة عدد المدارس في المدن، فضلاً عن مجانية التعليم، الأمر الذي ساعد على التحاق إعداد كثيرة من أبناء الشعب العراقي للمدارس ومن كلا الجنسين ينظر: محمود فهمي درويش وآخرون، دليل الجمهورية العراقية لسنة 1960، بغداد، مطبعة التمدن، 1961، ص 470؛ جريدة الأهالي، العدد 5760، في 14 تموز1961.

2) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص106.

3) هيوبرت هندروسن، التعليم الإلزامي في العراق، ترجمة الدكتور محمد جواد رضا، بغداد، مطبعة المعارف،1960، ص52.

4) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق،ص106.

5) الجدول من اعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية لوزارة التربية للسنوات 1961-1962، ص8، 1963-1964، ص15.

جدول رقم (1)

عدد التلاميذ والمعلمات ومدارس رياض الأطفال من عام 1958-1963

اللواء	1959-1958			1960-1959			1961-1960			1962-1961			1963-1962		
	التلاميذ	المعلمات	المدارس	التلاميذ	المعلمات	المدارس	التلاميذ	المعلمات	المدارس	التلاميذ	المعلمات	المدارس	التلاميذ	المعلمات	المدارس
بغداد	3268	64	39	5017	102	45	5752	101	45	5988	113	47	6783	118	
الموصل	1016	7	7	1054	31	8	1443	38	10	1599	45	11	1899	60	47
اربيل	118	6	2	165	6	2	178	7	2	124	8	2	118	9	13
كركوك	530	4	6	491	5	6	500	7	7	482	9	7	577	10	2
سليمانية	90	3	1	78	3	2	173	6	2	101	7	1	62	5	7
ديالى	254	9	3	328	15	5	347	16	6	347	19	7	410	23	1
الرمادي	209	-	3	177	-	3	363	18	3	381	20	4	306	17	5
الكوت	108	4	1	178	6	3	232	7	3	249	7	3	218	8	3
الحلة	168	7	2	176	8	2	223	10	3	240	9	3	267	10	3
كربلاء	238	3	2	346	13	3	491	14	3	324	14	2	437	14	2

	1959-1958			1960-1959			1961-1960			1962-1961			1963-1962		
الديوانية	344	5	2	290	10	2	332	10	3	185	12	3	175	10	3
الناصرية	136	5	2	139	7	2	249	9	3	170	9	3	182	10	2
العمارة	231	6	2	287	8	3	181	4	2	123	5	1	160	5	3
البصرة	770	10	11	868	20	13	1181	24	15	1225	28	16	1236	27	15
المجموع	8480	133	83	9594	234	99	11595	271	103	11538	305	107	12830	326	110

في عـام 1958- 1959، بلـغ مجمـوع الأطفـال في مرحلـة ريـاض الأطفـال الرسـمية والأهليـة (8480) طفلاً، وعدد المعلمات (133) معلمة، إما عدد المدارس فقـد زادت إلى (83) مدرسـة[1]. وفي عام (1959 _ 1960)، بلغ عدد الأطفال (9594) طفلاً، وعـدد المعلـمات (234) معلمـة، و المـدارس (99).

إما عام (1960،1961)، بلغ عدد الأطفال في مدارس ريـاض الأطفـال (11595) طفـلاً، وعـدد المعلمات (271)، و المدارس (103) [2].

وفي عام (1961،1962)، زاد عدد الأطفال الى(11538)طفلاً، وعـدد المعلـمات (305)، وعـدد المدارس (107) [3].

1) الجمهورية العراقية، وزارة التربية، الإحصاء التربوي، التقرير السنوي لسنة 1960-1961ص8.

2) الجمهورية العراقية، وزارة التربية، المصدر السابق، ص8.

3) الجمهورية العراقية، وزارة التربية، الإحصاء التربوي، التقرير السنوي لسنة 1963-1964،ص11.

إما في عام(1962، 1963) فقد زاد عدد الأطفال في رياض الأطفال إلى (12830) طفلاً، وعدد المعلمات إلى (326)، والمدارس الى (110)[1].

ومن خلال قراءة الجدول، يتضح حصول تطور واضح في زيادةأعداد الأطفال الى69%[2] مما كان عليه في السنة الدراسية (1957-1958)، وكثيراً ما تكون المدارس الرسمية في رياض الأطفال مختلطة أسوة بمدارس الأطفال الابتدائية فيما نجد العكس في المدارس الأهلية، إما معلمات المدارس الرسمية فهن مستمرات بالعمل في مدارسهم فقط، في حين يحق للمعلم في المدارس الأهلية بالتدريس في المدارس الرسمية والأهلية معاً [3].

وفي ضوء ما تقدمن لاحظ ان العهد الجمهوري الاول اهتم كثيرا برياض الأطفال ويتبين ذلك من خلال زيادة اعداد رياض الاطفال في المدن وزيادة اعداد المعلمات فيها والذي انعكس على الاقبال الكبير من المواطنين لادخال أطفالهم برياض الأطفال.

ثانياً : التعليم الابتدائي:

1 – التعليم الابتدائي (1939- 1958)

يهدف التعليم الابتدائي إلى إعطاء أسس عامة في القراءة والكتابة ومبادئ الصحة والواجبات الوطنية لأبناء الشعب جميعاً، فضلاً عن تزويدهم بأساسيات التربية، والثقافة، والعمل على جعلهم مواطنين سليمي الجسم، والعقل، والخلق،فضلاً عن اكتشاف مواهبهم الكامنة وتوجيههم بما يتناسب مع هذه المواهب والقابليات[4] وكانت المدارس في ذلك الوقت غالبيتها عبارة عن بيوت استأجرتها الحكومة العراقية، وليست بنايات

1) الجمهورية العراقية، وزارة التربية، الإحصاء التربوي، المصدر السابق، ص11.

2) وزارة التربية، التقرير السنوي لسنة 1963-1964،ص11.

3) نتائج الإحصاء الثقافي للسنة الدراسية 1960-1961، الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزي، قسم الإحصاء الثقافي، مطبعة الحكومة، بغداد، 1962، ص3.

4) ساطع الحصري، المصدر السابق، ص293.

مدارس مستقلة لذلك كانت الحاجة الكبيرة لبناء مدارس جديدة، وقد ضمت المـدارس الابتدائيـة في ذلك الوقت نوعين من المدارس، أولهما مـدارس الأحـداث إذ يكـون التعلـيم فيهـا مختلطـاً وهيأتهـا التعليمية من المعلـمات فقـط، وثـانيهما المـدارس الخاصـة بـالبنين تحـت إدارةهيئـة تعليميـة مـن المعلمين فقط، وتنقسم على ثلاثة أنواع مدنية، وريفية، ومسائية ويقبل الطالب بعمر (6) سـنوات، ومدة الدراسة ست سنوات أيضا[1].

وظهـرت الآثـار السـلبية للحـرب العالميـة الثانيـة (1939- 1945) في مختلـف النشـاطات الاقتصادية والاجتماعية والثقافيـة في العـراق وتـأثرت بهـا مؤسسـات التربيـة والتعلـيم، التـي تركـز معظمهـا في مدينــة بغــداد وشــهد التعلــيم الابتــدائي تراجعــاً كبــيراً، وصــل إلى حــد التوقــف والتناقص[2]وتجلت تلك النـواقص في عـدم فـتح مـدارس جديـدة، وقلـة أعـداد الملاكـات التعليميـة وكفائتها، وعـدم تنـوع تخصصـاتهم المطلوبـة ونـدرة الأبنيـة المدرسـية، وافتقادهـا لأبسـط الشروط الصحية، فالصفوف مظلمة ورطبة، والأبواب والشبابيك غير صالحة مما يؤثر عـلى الأوضـاع الصـحية للتلاميذ[3]. فضلاً عن ذلك قلة التخصيصات المالية لوزارة المعارف خلال الحرب العالمية الثانية[4].

---

1) الحكومة العراقية، وزارة المعارف، التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة 1948-1949، ص17.
2) صالح فليح حسن، جغرافية التعليم الابتدائي في العراق، دراسة في الجغرافية التطبيقية، بغداد، 1979، ص22.
3) ستيفن همسلي لونكريك، العراق الحديث سنة 1900-1950، ج2، ترجمة طه التكريتي، بغداد، 1988، ص226.
4) عباس فرحان ظاهر، المصدر السابق، ص196.

في عام 1937 قدم متي عقراوي[1] عميـد دار المعلمـين العاليـة مشروعـاً لتطبيـق التعلـيم الإلزامي في العراق خلال ثلاثين عاماً بين فيه بشكل تفصيلي كيفيـة إنجـاح هـذا المشروع بالـدعم المالي الذي يأتي بفرض ضرائب محلية لصالحه،فضلاً عما توفره وزارة المعارف مـن أمـوال، وحيـنما صدر قانون المعارف رقم (57) لسنة 1940 نصت مادته العاشرة على تطبيق التعلـيم الإلزامـي في قسم من المناطق التي ستتوفر فيها مستلزمات التطبيق الضرورية، وفي سـنة 1954 قامـت لجنـة مشكلة من وزارة المعارف بدراسة إمكانية تطبيق مشروع التعليم الإلزامي الذي تقـدم بـه مـدير اليونسكو فكتور كلارك عام 1950 إلا إن خبير التعليم هيوبرت هندرسن الـذي اسـتخدمته وزارة المعارف في العام الدراسي(1956-1957) أكد على إمكانية تطبيق التعلـيم الإلزامـي خـلال الـعشر سنوات القادمة [2].

بعـد انتهـاء الحـرب العالميـة الثانيـة أبـدت وزارة المعـارف اهتمامـاً بـالتعليم الابتـدائي وتطـويره، مـن خـلال التعـديلات التـي أجرتهـا عـلى هيكـل الـوزارة، وتشـكيل اللجـان الفنيـة، والعلميـة، وإصـدار القـوانين والأنظمـة التـي تخـص التعلـيم الابتـدائي، فضـلاً عـن اسـتحداث

---

1) تولد الموصل عام 1901، درس في مدارسها الأهلية ثم أكمل دراسته في لبنـان عـلى نفقتـه الخاصـة فنـال شـهادة البكالوريوس من الجامعة الأمريكية في بيروت عـام 1924 ثـم حصـل عـلى شـهادة الماجسـتير عـام 1926 مـن إحدى الجامعات الأمريكية وفي عام 1932 عاد الى العراق وهو يحمل شهادة الدكتوراه في التربية مـن أمريكـا، تقلد مناصب عدة منها: مدير دار المعلمين الابتدائية ثـم عـين مـديراً لمعـارف كركـوك عـام 1935 ثـم أسـتاذا للتربية في دار المعلمين العالية ثم عميداً لها مـن (1937-1946)، بعـدها عـين مـديراً للتعلـيم العـالي في وزارة المعارف، ومن ثم عين ممثلاً دائم للعراق في اليونسكو، وعـين رئيسـاً لجامعـة بغـداد عـام 1957، وبعـد ثـورة 14تموز 1958 أحيل إلى التقاعد ينظر: حميد المطبعي، موسوعة اعـلام العـراق في القـرن العشريـن، ج2، ط1، بغدد، 1996، ص 211.

2) احمد راشد جريذي، الحياة الثقافية في مدينة بغداد 1939-1958، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربيـة، جامعة الانبار، 2005،ص16.

مديرية عامة مستقلة تهتم بشؤون التعليم الابتدائي عـام(1945)[1]. الأمـر الـذي سـاعد عـلى زيـادة أعداد المدارس الابتدائية في العراق، نتيجة الوعي الحاصـل لـدى العوائـل العراقيـة لأهميـة التعلـيم ودفع أبنائهم للدخول في المدارس[2].فقد زاد عدد المـدارس الابتدائيـة الرسـمية مـن(41) مدرسـة في العام الدراسي (1944-1945) الى (247) مدرسة في العام الدراسي (1957-1958)[3]، وكـما موضـح في الجدول رقم (2).

جدول (2) إعداد المدارس الابتدائية للبنين والبنات في المدن الثلاث

(بغداد، البصرة، الموصل) من عام 1944-1957[4].

جدول رقم (2)

السنة الدراسية	المدينة	عدد المدارس	عدد المعلمات في كل مدرسـة او مجموعة مدارس	عـدد التلاميـذ في كـل صـف او مجموعهم في المدارس
1945-1944	بغداد	71	658	15675
	البصرة	29	232	5283
	الموصل	57	484	12231
1947-1946	بغداد	108	850	21967
	البصرة	29	312	6014
	الموصل	57	502	8084
1949-1948	بغداد	81	829	22408
	البصرة	33	264	8081

1) التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة (1945-1946) ص604.

2) شعلة إسماعيل العارف، نظام التعليم في العراق، بغداد، 1993، ص 153-155.

3) التقرير السنوي لسنة 1957-1958، مطبعة الحكومة، بغداد، 1959، ص106.

4) الجدول من اعداد بـاحثي وزارة المعـارف بـالاعتماد عـلى تقـارير سـير المعـارف للسـنوات1944-1945، ص121، 1946-1947، ص17، 1948- 1949، ص18، 1949-1950، ص19، 1954- 1955، ص27، الحكومـــة العراقيـــة، وزارة الاقتصاد، المجموعة الإحصائية العامة لسنوات 1958، ص77.

السنة الدراسية	المدينة	عدد المدارس	عدد المعلمات في كل مدرسة او مجموعة مدارس	عـدد التلاميـذ في كـل صـف او مجموعهم في المدارس
	الموصل	36	436	11731
1951-1950	بغداد	83	859	24619
1951-1950	البصرة	79	637	20176
	الموصل	35	843	1573
1955-1954	بغداد	205	1974	56308
	البصرة	40	685	13137
	الموصل	98	911	27227
1957-1956	بغداد	282	3015	99024
	البصرة	102	730	9201
	الموصل	138	1343	41925

ويتبين لنا أن تعليم الذكور كان يسير بشكل بطيء، إذ بلغت نسبة عدد الذكور المتعلمين في المدارس حوالي (472) تلميذاً لكل (10,000) نسمة[1]،

وكان لواء بغداد في مقدمة ألوية العراق من ناحية الـذكور المتعلمـين اذ احتـل المركـز الأول، ثم لواء الدليم، و ديالى، ومرد ذلك يعود الى قرب لوائي الدليم و ديالى، من لـواء بغـداد، إمـا الألويـة التي لا يكثر فيها التعليم فكانت لوائي اربيل والسليمانية[2].

اذ بلـغ في بغـداد والموصـل عـدد التلاميـذ إلى (360- 393) تلميـذاً [3]، أمـا بالنسـبة لتعلـيم البنـات في تلـك المـدة فكـان أكـثر تخلفـاً مـن تعلـيم الـذكور فعـددها قليـل جـداً في كـل

1) د.نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص45.

2) نجدت قاسم الصالحي، احتياجات محافظة بغداد من المدارس الابتدائية، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الآداب، جامعة بغداد، 1974،ص3-5.

3) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص45.

ألوية العراق فهو لا يتجاوز (126) تلميذة لكل 10,000 نسمة من الإناث، وتقل هذه النسبة في الالوية المتقدمة مثل بغداد والموصل والبصرة، حيث توجد في بغداد (271) تلميذة و(196) في الموصل و (145) في البصرة، وبهذا كان التعليم في العراق في تلك المدة بالنسبة للإناث مشكلة صعبة[1].

إما بالنسبة للمدارس الأهلية والأجنبية في تلك المرحلة فقد كانت وزارة المعارف تهتم بها من خلال الإشراف عليها وتقديم الدعم المالي وتعيين هيأتها التعليمية مما أتاح لهذه المدارس إن تأخذ دورها جنباً إلى جنب مع المدارس الحكومية فأزداد انتشارها في بغداد حتى وصل عددها في السنة الدراسية (1956-1957) إلى حوالي (33) مدرسة في مركز المدينة وبواقع (11) مدرسة للذكور ومدرسة واحدة للإناث و(21) مدرسة مختلطة، فيما ضمنت مناطق إطراف بغداد (7) مدارس منها مدرستان للذكور ومدرسة واحدة للإناث، وأربع مدارس مختلطة[2].

2 - التعليم الابتدائي (1958-1963):

اهتمت ثورة 14 تموز 1958 بالتعليم الابتدائي، وأدت وزارة المعارف دوراً كبيراً في هذا الميدان، بوصفه البذرة الأولى لبناء مجتمع جديد[3].

وفي هذا السياق يؤكد نجيب محي الدين[4] ان وزارة المعارف بذلت جهوداً مميزة وهيأت الإمكانيات الكبيرة لجعل التعليم الابتدائي يصل إلى أقصى المناطق النائية في العراق.

---

1) المصدر نفسه، ص45.

2) التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة (1956-1957)، بغداد، 1958، ص82.

3) ثورة 14 تموز في عامها الثاني، المصدر السابق، ص354.

4) ولد عام 1925 في ديالى، خريج دار المعلمين العالية فرع الكيمياء عام 1947، عين مديراً للتعليم الابتدائي في وزارة المعارف في تشرين الاول عام 1958 وحتى تشرين الاول من عام 1959، انتخب نقيبا للمعلمين في دورتين انتخابيتين، الاولى في الدورة الاستثائية عام 1959 بعد تعين نقيب

وكانت البداية في تشكيل لجان للمناهج وإعداد الكتب للمراحل للدراسية، والتوزيع العادل للكتب والقرطاسية، وكذلك المعونة الشتوية للطلبة الفقراء، فضلا عن تبديل أسماء المدارس[(1)].

ولذلك واجه المسؤولون في الوزارة مشاكل عديدة منها الأبنية المدرسية وعدم صلاحيتها، إذ كانت غير كافية لاستيعاب الطلبة ولا تستطيع تحمل ضغط إعداد كبيرة منها.ومع هذا لم يمنع الوزارة من الاهتمام بشؤون التعليم في تلك المرحلة، وتوزيعها بكونها تمثل الحد الأدنى لما يحصل عليه كل مواطن من الثقافة والمعرفة الخاصة، ويبقى التعليم من أساسيات حكومة الثورة[(2)].

لذلك عملت حكومة الثورة على نشر التعليم الإلزامي وزيادة ميزانية وزارة المعارف بمقدار الثلث في السنة الأولى للثورة، أذ أرتفع الى سبعة ملايين دينار عام 1959بغية توسيع التعليم الابتدائي [(3)].

وتشير الجداول الإحصائية التي أعدتها مديرية الإحصاء في وزارة المعارف إلى أن نسبة عدد الأطفال الذين هم في سن التعليم الابتدائي، أي إن أعمارهم تتراوح بين (6-

---

المعلمين الدكتور فيصل السامر وزيرا للارشاد في 14 تموز عام 1959، والثانية في المؤتمر الثاني لنقابة المعلمين عام 1960، عين بوظيفة مشرف تربوي لغاية 8 شباط 1963، اعتقل لمدة سنة واحدة بسبب انتمائه للحزب الوطني الديمقراطي، أحيل الى التقاعد عام 1965، عمل مدير مفوض في شركة صناعية من عام 1965 ولغاية 2002: مقابلة شخصية أجراها الباحث مع نجيب محي الدين، ببغداد، في 25 ايلول 2011.

1) مقابلة مع نجيب محي الدين،المصدر السابق؛ جريدة الاهالي، العدد 27، في 30 كانون الثاني 1959، جريدة الثورة، العدد 62، في 4 كانون الثاني 1959.

2) مقابلة مع نجيب محي الدين،المصدر السابق؛ جريدة الزمان، العدد 6312، في 12 أب 1958.

3) مقابلة مع نجيب محي الدين،المصدر السابق؛ جريدة الثورة، العدد 140 في 9 نيسان 1959.

12) تبلغ نسبة 12% من مجموع السكان العام البالغ عددهم في سنة (1957-1958)،(6,674,579) مليون نسمة[1].

وعملت وزارة المعارف بأجراء حل وقتي لمشكلة قلة المباني المدرسية اذ اتبعت أسلوب الدوام المزدوج في اغلب المدارس، وبذلك قامت بفتح مدرستين وأحيانا ثلاث مدارس[2] في كل بناية، وأدت تلك السياسة إلى قبول(1129) إلف طالب وطالبة في جميع المراحل الدراسية. هذه الإجراءات أسهمت في زيادة نسبة الطلاب الذين استوعبتهم المدارس الابتدائية من 32% لعام 1957-1958 إلى نسبة 48% العام الدراسي(1958-1959)، إذ تبين إن عدد التلاميذ لعام(1958-1959) بلغ (518021) تلميذاً، كذلك ازداد عدد المدارس الى (2417) مدرسة[3]. في ذلك ادناه الجدول رقم (3) يوضح عدد التلاميذ والمعلمين والمدارس من 1958 – 1963[4].

جدول رقم (3)

عدد التلاميذ والمعلمين والمدارس من 1958 – 1963

السنة	عدد التلاميذ	عدد المعلمون	عدد المدارس
1959-1958	518021	16069	2417
1960-1959	642665	20040	3228
1961-1960	760463	25046	3679
1962-1961	816222	28160	4020
1963-1962	849681	30711	4030

1) حول انجازات وزارة المعارف، ملحق المجلد الثالث والعشرين لمجلة المعلم الجديد، تموز 1960، مطبعة المعارف، بغداد، ص9.

2) التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة 1958-1959، مطبعة الحكومة، بغداد، 1959،ص34.

3) التقرير السنوي لسنة 1960-1961، مطبعة العاني، بغداد، ب ت، ص25.

4) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير وزارة التربية، الإحصاء التربوي للأعوام (1958-1959)، (1961-1962)،(1962- 1963).

أمّـا في عـام 1959-1960، فقـد زاد عـدد التلاميـذ في المـدارس الرسـمية، والأهليـة إذ بلـغ (642665) تلميذاً وتلميذة[1]. وقد إنعكست هذه الزيادات على نسبة عدد الإناث إذ بلـغ عـددهن من هـذا المجمـوع (162120) تلميـذة، وبلـغ عـدد المـدارس الخاصـة بالإنـاث (372) مدرسـة مـن مجموع (3228) مدرسة ابتدائية[2].

وألزمت حكومـة الثـورة في العـام 1960 الإدارات المحليـة في ألويـة العـراق كافـة إلى إنشـاء مدارس ابتدائية، اذ تم تشييد (205) في تلك السنة[3].

مما دعا وزارة المعارف إلى اتخاذ قرار بفـك ازدواجيـة الـدوام في المـدارس الابتدائيـة، وجعـل الـدوام فيهـا صـباحياً ومسـائياً، وبلـغ عـدد التلاميـذ للعـام(1960-1961) في المـدارس الابتدائيـة (760463) تلميذاً في حـين بلـغ عـدد المـدارس (3679) مدرسـة، وقـد ازداد عـدد التلاميـذ في العـام (1961-1962) إلى (816222) تلميذ، وعدد المدارس إلى (4020) مدرسة[4].

إما في العام(1962-1963) فقد زاد عـدد التلاميـذ في المـدارس إلى (849681) تلميـذ، وعـدد المدارس (4030) مدرسة[5].

وضـمن هـذا السـياق يلاحـظ زيـادة إعـداد التلاميـذ سـنة بعـد أخـرى في العهـد الجمهوري، ففي سنة 1957-1958 كان عدد التلاميذ المقبـولين في هـذه المرحلـة الدراسـية

---

1) المصدر نفسه.

2) الجمهورية العراقية، وزارة المعـارف، الإحصـاء التربـوي، التقريـر السـنوي لسـنة 1960-1961، المصـدر السـابق، ص20.

3) جريدة البلاد، العدد 5234، في 11 شباط 1960.

4) الجمهورية العراقية، وزارة المعارف، الإحصاء التربوي، التقرير السنوي لسنة 1960-1961، ص25.

5) الجمهوريـة العراقيـة، وزارة التربيـة، الإحصـاء التربـوي، التقريـر السـنوي 1963-1964، مطبعـة الحكومـة، بغداد،1967، ص44.

(430) ألف تلميذ، إما في عام 1962-1963 فقد ارتفع عدد المقبولين إلى (849681) ألف تلميذ[1].

وكان من المعوقات التي واجهت وزارة المعارف في تلك المرحلة قلة المعلمين حيث وجد إن عدد المعلمين في العام الدراسي(1957-1958) لايزيد عن (17627) معلماً، ومع ذلك سعت الوزارة بفتح باب التعيين بنسبة عالية للخريجين وبذلك ازداد أعضاء الهيئات التعليمية حيث بلغ عدد المعلمين للعام الدراسي (1958-1959) إلى (16069) معلماً ومعلمة [2]، وبلغ عدد المعلمين في عام (1960-1961)، (25046) معلما [3]. كما استحدثت الوزارة في العام الدراسي نفسه درجات لسبعة آلاف معلم ومعلمة في الملاك الابتدائي[4]، أما العام الدراسي (1962-1963)، ازداد عدد المعلمين في المدارس إلى (30711) [5]، ولضبط عملية التنقل وضعت الوزارة شروطا لعملية التنقل بين المعلمين ضمن الملاك الابتدائي بين بغداد والاولوية الاخرى كما بين قاسم موسى الفرطوسي[6]. حيث كانت تنحصر المفاضلة في النقاط بينهم للذين قضوا ثلاث سنوات فأكثر خارج لوائهم من المعلمين، وسنتين وأكثر من المعلمات عند توفر الشواغر، ولا ينظر في طلب المعلمين الذين قضوا اقل من ثلاث سنوات خارج لواء بغداد، إلا من قدم تقارير طبية تبين إصابته أو إصابة احد الأشخاص الذين يعيلهم بمرض يستدعي استمراره على

---

1) المصدر نفسه، ص21.

2) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة الزمان، العدد 6450، في 21 كانون الثاني 1959.

3) الجمهورية العراقية، وزارة المعارف، الإحصاء التربوي، المصدر نفسه، ص25.

4) جريدة البلاد، العدد 5725،في 2 شباط 1960.

5) الجمهورية العراقية، وزارة التربية، الإحصاء التربوي، المصدر نفسه،ص44.

6) قاسم موسى الفرطوسي معلم متقاعد مواليد 1942، تخرج من دار المعلمين عام 1961، عين على الملاك الابتدائي في مدرسة الـ الفرطوسي مناطق الاهوار في لواء العمارة عام 1962، مقابلة شخصية أجراها الباحث مع قاسم موسى، بغداد، في 30 ايلول 2010.

المعالجة في بغداد بعد أن يعرض على لجنة طبية خاصة في وزارة المعارف تؤيد ذلك وتحدد المدة، إما بالنسبة لأبناء الألوية الأخرى الذين يطلبون النقل إلى بغداد تطبق بحقهم قاعدة المفاضلة في النقاط بين من قضى في الخدمة التعليمية عشر سنوات فأكثر خارج بغداد، وكذلك من يقدم تقريراً طبياً يثبت إصابته أو إصابة احد الأشخاص الذين يعيلهم بمرض يستدعي استمراره على المعالجة في بغداد[1].

وبوجه عام يمكن ملاحظة زيادة في اعداد التلاميذ بشكل مستمر، وزيادة اعداد الهيئات التعليمية، وإعداد المدارس، وتعزى هذه الزيادة الى الفلسفة التربوية للعهد الجمهوري الأول في نشر التعليم في كل مدن العراق، كهدف من أهدافها، فضلاً عن ارتفاع الوعي بأهمية التعليم في حياة الفرد العراقي وتنمية الوعي الثقافي، وما رافق ذلك من انعكاسات ايجابية على الوضع الاجتماعي، والاقتصادي، والسياسي في عموم مدن العراق.

ثالثاً: المناهج:

قامت وزارة المعارف في العهد الجمهوري الأول بإعادة النظر في جميع المناهج الدراسية في سياقإصلاح المناهج، وإحداث تغيير كبير في اتجاهاتها وصياغاتها بشكل يلائم فلسفة النظام السياسي [2]، وتجسيداً لذلك قامت الوزارة بتشكيل لجنة مركزية للمناهج وإعداد الكتب[3] وشكلت لجاناً فرعية للنظر في الموضوعات الفنية لجميع المراحل الدراسية، وفي العام الدراسي(1959-1960) طبع ثلاثة ملايين ونصف مليون نسخة من الكتب[4]، وازدادت كتب المرحلة الابتدائية والقرطاسية التي توزع مجاناً على التلاميذ.وفي المؤتمر الأول للتربية والتعليم عام 1960 تم تشكيل لجنة التعليم الابتدائي

---

1) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ مقابلة مع قاسم موسى الفرطوسي، المصدر السابق.

2) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة الزمان، العدد 6325، في 26 أب 1958.

3) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.

4) التقرير السنوي 1960، المصدر السابق، ص 18.

لدراسة قضايا تحسين نوعية التعليم، والمناهج الابتدائية،فضلاً عن حصص المناهج الدراسية[1].إما المواضيع التي كانت تدرس في صفوف المرحلة الابتدائية فهي كما موضح في الجدول رقم(4) [2].

الجدول رقم (4)

المواضيع التي كانت تدرس في صفوف المرحلة الابتدائية

المواضيع	الصفوف
الدين والقرآن	1 حتى 6
اللغة العربية والخط	1 حتى 6
اللغة الانكليزية	5 و 6
الحساب	1 حتى 6
المعلومات الحياتية العامة	1، 2، 3
الإحياء والصحة	4، 5، 6
الاجتماعيات	4، 5، 6
الرسم والإعمال اليدوية(بنين)	1 حتى 6
الرياضة	1 حتى 6
تدبير المنزل(بنات)	5، 6

1) الدكتور مسارع حسن الراوي، نحو إستراتيجية جديدة للتعليم في العراق، مطبعة التقدم، ب ت، ص31.
2) التقرير السنوي لسنة 1960، المصدر السابق، ص 22

المبحث الثاني

التعليم الثانوي والمهني والأهلي

أولاً : التعليم الثانوي:

يقصد بالتعليم الثانوي المرحلة التي يدخلها الطالب بعد أنْ ينهي الدراسة الابتدائية وهي مرحلة مستقلة تهيئ الطالب للدخول إلى التعليم الجامعي[1].

مدة الدراسة الثانوية في البدء عام 1913 كانت أربع سنوات، إلا أنها زيدت سنة واحدة وأصبحت خمس سنوات في عام (1929)، استناداً للقانون (رقم 28) لسنة (1929) الذي استمر العمل بموجبه حتى قيام الجمهورية العراقية سنة (1958) [2].

وتقسم على مرحلتين تسمى الأولى متوسطة ومدتها ثلاث سنوات، والثانية مدتها سنتان والتي يطلق عليها اسم الدراسة الإعدادية وهي تقسم على فرعين (علمي وأدبي) [3].

يقبل الطالب في الدارسة الثانوية بعد نجاحه في الامتحانات العامة للدراسة الابتدائية شرط أنْ لا يكون قد تجاوز السادسة عشر من عمره، فيما يدخل الطالب إلى الدراسة الإعدادية بعد اجتيازه الدراسة المتوسطة، وأنْ لا يكون قد تجاوز العشرين من عمره، ويستثنى من ذلك طلاب الدراسة المسائية حيث يدفع الطالب أجور الدراسة المقررة رسمياً وهي ثلاثة دنانير للدراسة المتوسطة، وأربعة دنانير للدراسة الإعدادية، ويكون الدفع على قسطين، واستثنى من الدفع الطلاب الذين بلغت معدلاتهم (85%) من الامتحانات العامة، وأبناء الموظفين الذين لاتزيد رواتبهم على (15) ديناراً شهرياً، فضلاً عن الطلبة الفقراء الذين يتمتعون بالسلوك الحسن[4].

---

1) احمد راشد جريذي، المصدر السابق،ص19.
2) الدكتور مسارع حسن الراوي، المصدر السابق، ص 12
3) محمد جواد رضا، التعليم الثانوي، بغداد،1966، ص 176-177.
4) المصدر نفسه، ص 178.

بذلت وزارة المعارف جهوداً كثيرةلرفع مستوى التعليم الثانوي بين الأعوام التالية (1939-1958) فقد قامت بفتح عدد من المدارس المتوسطة والثانوية، إلا إن التأثيرات السلبية للحرب العالمية الثانية (1939-1945) جعلت تقدم الدراسة الثانوية بطيئة نسبياً.

وتقلص اعداد الطلبة المنتسبين إليها برغم من الجهود المبذولة، والتي أرادت إصلاح التعليم الثانوي لجعله ركيزة أساسية يعتمد عليها التعليم العالي فقد تدنى المستوى العلمي بكثرةالشواغر التعليمية في المدارس بسبب النقص الكبير في أعداد الكوادر التعليمية، فضلاً عن عدم توفر المختبرات العلمية والمكتبات، وأثرت هذه الصعوبات العديدة في ضعف التعليم بصورة عامة في البلاد، ولم تستثنى من ذلك بغداد التي تركزت فيها المدارس الأهلية والرسمية بشكل يفوق ألوية العراق الأخرى[1].

1 - الدراسة المتوسطة:

كانت مدة الدراسة في هذه المرحلة ثلاث سنوات بعد مرحلة الابتدائية،وان مناهج الدراسة موحدة لكل مرحلة في عموم التعليم في جميع أنحاء البلاد.

بلغ عدد المدارس المتوسطة في عام(1945-1946) بحدود (65) مدرسة، مجموع الطلاب فيها (12372) طالباً، وكان عدد مدارس الذكور (41) مدرسة، فيما كان عدد مدارس الإناث (24) مدرسة[2]، وارتفع عدد المدارس خلال العام الدراسي(1948-1949) إلى (76) مدرسة متوسطة.يعود سبب زيادة أعداد الطلاب في المدارس المتوسطة إلى تحسين الأوضاع الاجتماعية للمدارس فضلاً عن زيادة في أعداد الكادر التدريسي، وتحسين مستوى الكوادر التعليمية [3].

---

1) صالح فليح حسن، جغرافية التعليم الابتدائية في العراق، بغداد، 1979،ص207.

2) مجلة المعلم الجديد، الجزء الأول، كانون الأول 1952، ص 43.

3) التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة 1948-1949، ص44.

2 - الدراسة الإعدادية:

عملت وزارة المعارف على فتح مدارس الأعدادية في كل ألوية العراق انطلاقا من مبدأ اتاحة فرصة التعليم للجميع، ويشترط على الطالب للقبول في الدراسة الإعدادية إن يكون ناجحاً من المتوسطة أو ما يوازيها أو يكون حاصلاً على شهادة من خارج العراق، ومعترفاً بها من قبل وزارة المعارف، فضلاً عن الشرط الذي وضعته الوزارة وهو إن يكون الطالب حاصلاً على شهادة صحية تثبت سلامته من الإمراض المعدية، وشهادة التطعيم من مرض الجدري[1]، وان يكون الطالب معروفاً بحسن أخلاقه والسمعة الطيبة، ولديه دفتر نفوس وشهادة جنسية، وان لا يكون قد تجاوز السادسة عشر من العمر، ويدرس الطالب في أحد الفرعين الأدبي أو العلمي[2].

حيث يكون للفرع العلمي 32حصة للبنين، و للبنات32 حصة أيضا، إما الفرع الأدبي فيدرس البنون 31 حصة، والبنات32 حصة، وقد أصبح عدد المدارس خلال السنوات (1945-48 19)، (28) مدرسة، منها (21) مدرسة للذكور، وعدد طلابها (3328) طالباً، و(7) مدارس للإناث، وعدد طالباتها (1040) طالبة.

وفي عام 1950 -1951 اخذ عدد الطلاب في المدارس الإعدادية في تزايد بسبب ارتفاع عائدات النفط، فضلاً عن المدارس الرسمية أسهم التعليم الأهلي في تخفيف الضغط على المدارس الثانوية في بغداد وذلك باستيعاب أعداد كبيرة فيها[3].

بصورة عامة عانت المدارس الثانوية من مشاكل عديدةوخصوصاً خلالالحرب العالمية الثانية، حيث تم الاعتماد على المنهج الذي اعتمد عام(1943) والسنوات التي

---

1) الجمهورية العراقية، وزارة المعارف، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء العامة، التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة 1957-1958، مطبعة الحكومة، بغداد، 1959، ص40.

2) المصدر نفسه، ص40.

3) عباس فرحان ظاهر، المصدر السابق، ص198.

تلتها والذي لم يكن ملائماً [1]، ومهما يكن الأمر فأن أوضاع التعليم الثانوي قد تغيرت بعد إن وضعت الحرب العالمية الثانيةأوزارها اذ شهدتالفترة ما بين (1948-1958) تقدماً ملحوظاً في ازدياد أعداد الطلاب والمدرسين والمدارس الثانوية الرسمية، رغم معاناة هذه المدارس بسبب بعض المشاكل منها ما يتعلق بخلوها من وسائل الراحة واللهو والجو الملائم للدراسة، فضلاً عن طبيعة المناهج، وطرق التدريس التي تحتاج إلى الكثير من التعديل[2].

ويشير التقرير السنوي لسير المعارف للعام الدراسي(1957- 1958) الى ارتفاع عدد المدارس الثانوية منذ العام 1950، وكما هو مبين في الجدول رقم (5) الذي يتضمن عدد المدارس وعدد المدرسين وعدد الطلاب في تلك السنوات[3].

جدول رقم (5)

عدد المدارس وعدد المدرسين وعدد الطلاب من عام 1950- 1954

السنة الدراسية	عدد المدارس	عدد المدرسين	عدد الطلاب
1951-1950	95	999	22706
1952-1951	104	1170	24078
1953-1952	125	1457	29941
1954-1953	134	1720	34810
1955-1954	151	2012	41484
1956-1955	152	2138	44598
1957-1956	155	2168	46822
1958-1957	178	2442	51504

1) محمد جواد رضا، المصدر السابق، ص163.

2) نوري جعفر، اقتراحات لتطوير التعليم في العراق، بغداد، 1962، ص119-120.

3) التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة 1957-1958، مطبعة الحكومة، بغداد،1959، ص 55.

بعد قيام النظام الجمهوري في 14 تموز 1958 اهتم هذا النظام بـالتعليم الثـانوي مـن اجـل الارتقاء بالمستوى العلمي الجيد، وأتاحة فرصة التعليم للجميع، مـن خـلال سياسـية البـاب المفتـوح التي اتبعتها وزارة المعارف، رغم إن التعليم الثانوي قد عانى هـو الأخـر مـن مشـاكل متعـددة قبـل الثورة، منها قلة عـدد المـدارس في الاقضـية والنـواحي، وقلـة البنايـات عمومـاً، لـذا اعتمـدت وزارة المعارف على فتح المدارس المتوسطة في أربعة عشر لواء في العراق[1].

وتجسيداً لذلك لجأت وزارة المعارف إلى أسلوب الدوام المزدوج في المدارس، وتنظيم سـاعات الدوام فيها صباحاً ومساء، من اجل استيعاب اكبر عدد ممكن من الطلبـة [2]. واعتمـدت الـوزارة في تنفيذ هذه الخطة على بعض المعلمين للتدريس في المدارس الثانوية، وشكلت لجنة لتنظيم ملاكـات الدراسة لشؤون التعيينات، والتنقلات للمدارس الثانوية [3].

عملت وزارة المعارف بعد عام 1959 على حل مشـكلة التـدريس مـن خـلال الاعـتماد عـلى المدرسين الكفوئين في المدارس الثانوية التي بحاجـة إلى خـدماتهم[4]،فضـلاً عـن إتبـاع سياسـة تـوفير العلم إمام الجميع من دون استثناء، ونتيجة لهذه الجهـود التـي بـذلت في ميـدان التعلـيم الثـانوي ازدادت نسبة الطلاب بشكل مرتفع، فقـد بلـغ أعـداد الطلبـة مـن الـذكور والإنـاث للعـام الـدراسي (1958-1959) في المدارس الرسمية والأهلية (93468) طالبا، وعدد المدارس (322) مدرسة ثانوية[5].

وتصـاعدت وتـيرة ذلـك في العـام الـدراسي (1959-1960)، إذ بلغـت أعـداد الطلبـة (117730)، رافقتهـا زيـادة في أعـداد المـدارس إلى (358) مدرسـة ثانويـة، أمـا في عـام

---

1) جريدة البلاد، العدد 5285، في 5 أب 1958.

2) المصدر نفسه.

3) جريدة البلاد،العدد 5291، في 11أب 1958.

4) ثورة 14 تموز في عامها الأول، بغداد، مطابع دار الأخبار، 1959، ص368.

5) التقرير السنوي للسنة الدراسية 1960-1961، المصدر السابق، ص45.

(1960-1961) فقد ازداد إعداد الطلبة من الذكور،والإناث إلى (135968)، وزيادة في عـدد المـدارس الثانوية بلغت (370) مدرسة [1].

في حين زادت أعـداد الطلبـة في العـام الـدراسي (1961-1962) إلى (156291) طالبـاً، وعـدد المدارس وصلت إلى (409) مدرسة ثانوية.

إما في عام(1962-1963) فقد بلـغ إجـمالي عـدد الطلبـة (175986) رافقتـه زيـادة في عـدد المدارس إلى (460) مدرسة ثانوية رسمية وأهلية [2].

إما عدد المدرسين في الهيئات التعليمية في المدارس الثانوية فقد شـهدت زيـادة ملحوظـة، اذ بلغ عدد المدرسين في العـام الـدراسي(1958-1959)، إلى (3084)، وزاد العـدد في عـام(1959-1960) إلى (3171)، إما في العام الدراسي(1960-1961)، بلغ عدد المدرسين إلى (3715) [3].

في حـين وصـل عـدد المدرسـين للعـام (1961-1962) إلى (4155)، وزاد أعـداد المدرسـين في المـدارس المتوسـطةوالإعدادية الرسـميةوالأهلية للعـام الـدراسي 1962-1963 إلى (4562) مـدرس ومدرسة [4]. وأدناه الجدول رقم (6) يبين عدد الطلاب، والمدرسين مـن سـنة 1958-1963 في جميـع المدارس الثانوية الرسمية والأهلية[5].

---

1) التقرير السنوي للسنة الدراسية 1960-1961، المصدر السابق، ص45.

2) التقرير السنوي لسنة 1963-1964، مطبعة الحكومة، بغداد، 1967، ص86.

3) المصدر نفسه، ص45.

4) وزارة التربية، المصدر السابق، ص86.

5) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية لسير المعارف للسنوات 1961-1962، ص45، و1963-1964، ص86.

جدول رقم (6) يبين عدد الطلاب، والمدرسين من سنة 1958-1963

في جميع المدارس الثانوية الرسمية والأهلية

العام الدراسي	الطلاب	المدرسون	المدارس
1959-1958	93468	3084	322
1960-1959	117730	3171	358
1961-1960	135986	3715	370
1962-1961	156291	4155	409
1963-1962	175986	4562	460

وفي ضوء ما تقدم، يمكن القول ان وزارة المعارف في العهد الجمهوري قد اهتمت في التعليم الثانوي وعملت على تهيئة السبل كافة لإنجاحه ومنها[1] التوسع في بناء المدارس في كل ألوية العراق فضلاً عن فتح الأقسام الداخلية الجديدة للطلبة في الألوية، علاوة على ذلك تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمدرسين ناهيك عن إيفاد المدرسين إلى خارج العراق للاشتراك بدورات تطويرية خاصة بطرق التدريس زُد على ذلك اهتمام الحكومة بميزانية التعليم.فضلاً عن مجانية التعليم التي تركت اثراً كبيراً لدى أهالي الطلبة في إرسالهم إلى المدارس الحكومية. علاوة على ذلك استقدام مدرسين عرب وأجانب للتدريس في المدارس الثانوية لسد النقص الحاصل في عدد المدرسين نتيجة

1) جريدة البلاد، العدد 5783، في14 نيسان 1960؛ جريدة الثورة، العدد 471، في10حزيران 1960.

ازدياد أعداد الطلبة في المدارس الثانوية[1]. ناهيك عن زيادة طبع الكتب المنهجية للمدارس الثانوية، ورفع أجور المحاضرين في المدارس الثانوية من 40% إلى 75% [2].

وأدناه الجدول رقم (7) الذي يبين زيادة أعداد المدرسين الأجانب، والمحاضرين في المدارس الرسمية والأهلية للعام الدراسي 1961- 1963[3].

جدول رقم (7)

أعداد المدرسين الأجانب، والمحاضرين في المدارس الرسمية والأهلية للعام الدراسي 1961- 1963

السنة الدراسية	المدرسون الأجانب	المحاضرين
1962-1961	106	2232
1963-1962	109	2438

المناهج الدراسية:

عملت وزارة المعارف، ومنذ البدايات الأولى للثورة على أعادة النظر فيبعض مناهج المواد التدريسية تماشياً مع أهداف وسياسة الثورة، فقد عملت الوزارة على إعداد المناهج الخاصة بالدراسة المتوسطة والإعدادية، فضلا عن قيامها بتشكيل لجاناً لتأليف الكتب والمناهج للدراسة الإعدادية[4]، والتي تمخضت عنها تأليف الكتب التالية [5]:

---

1) د.ك. و. / ت 2 قرارات مجلس الوزراء المتخذة من 1/1/ 1959- 29/ 6 / 1959، رقم الملف 279 في 22 شباط 1959؛ ت 7 قرارات مجلس الوزراء المتخذة في عام 1961، رقم الملف 190 في 25 كانون الاول 1961.

2) جريدة البلاد، العدد 5933، 9 تشرين الثاني 1960.

3) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير سير المعارف للسنوات 1960-1961، ص43، 1962- 1963، ص50.

4) جريدة البلاد، العدد 5984، في 21 كانون الأول 1960.

5) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، اللجنة العليا لاحتفالات 14 تموز، بغداد، 1962، ص 454.

1 . تاريخ العرب للصف الثاني المتوسط.

2 . التاريخ الحديث للصف الثالث متوسط.

3 . التربية الوطنية والاجتماعية للصف الثالث متوسط.

وفي الدراسة الاعدادية:-

1 . مبادئ الاقتصاد الجزء الاول للرابع الادبي.

2 . مبادئ الاقتصاد الجزء الثاني للخامس الادبي والعلمي.

3 . المطالعة العربية للخامس الادبي والعلمي.

4 . الاساس في تاريخ الادب للخامس الأدبي.

وأدناه الجدول رقم(8) الذي يبين المناهج الدراسية التي تدرس حسب الصفوف في المدارس[1].

جدول رقم (8)

المناهج الدراسية التي تدرس حسب الصفوف في المدارس

المواضيع	المتوسطة	علمي	أدبي
الدين	3،2،1	5،4	5،4
اللغة العربية	3،2،1	5،4	5،4
اللغة الانكليزية	3،2،1	5،4	5،4
التاريخ	3،2،1	-	5،4
الجغرافية	3،2،1	-	5،4
الواجبات العامة	3،2،1	-	-
أحوال العراق	-	-	5،4
الاقتصاد	-	5،4	5،4
الرياضيات	3،2،1	5،4	-

1) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على التقرير السنوي لسير المعارف للعام للدراسي 1961-1962، ص31.

المواضيع	المتوسطة	علمي	أدبي
الجبر	-	5،4	-
الهندسة	-	5	-
المثلثات	-	4	-
الرياضيات العامة	-	-	5،4
العلوم العامة	1	-	5،4
الفيزياء	3	5،4	-
الكيمياء	2	5،4	-
الإحياء	2	5،4	-
الصحة	3	-	-
الرسم والإعمال	3،2،1	5،4	5،4
التربية البديلة	3،2،1	5،4	5،4
التدريب المنزلي	3،2،1	5،4	5،4

ثانياً: التعليم المهني:

بدأ التعليم المهني في العراق في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، عندما تأسست في زمن الوالي مدحت باشا أول مدرسة صناعية عام 1871، وهذا ما أتاح للعراق إن يكون في طليعة الدول العربية في نشوء هذا النوع من التعليم الذي ظل يسير ببطء شديد حيث لم يكن في عموم العراق سوى ثلاث مدارس مهنية،ثم جاءت الحرب العالمية الأولى لتعرقل الخطط الدراسية التي تفيد تقدم التعليم المهني، فضلاً عن استخدام المدارس المهنية للإغراض العسكرية من قبل البريطانيين[1].

1) نسرين جواد شرفي محمد عارف، الصعوبات التي تواجه المدارس الثانوية المهنية في مدينة بغداد وسبل معالجتها، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد،2000، ص28.

شهد عقد الخمسينيات من القرن العشرين صدور قوانين عدة تخص التعليم المهني منها قانون نظام المدارس الزراعية رقم 46 لسنة 1956. ثم جاء قانون المدارس الصناعية رقم 63 لسنة 1956 المتضمن تأليف لجنة استشارية لتوجيه التعليم المهني على أن تكون الدارسة خمس سنوات بعد الدراسة الابتدائية. بعدها صدر قانون نظام المدارس الزراعية لسنة 1957 والذي أكد نشر التعليم الزراعي وبث ثقافة الزراعة الحديثة، وفي عام 1958 صدر نظام وزارة المعارف رقم 29 والذي حدد بموجبه مهمة تكوين مديرية التعليم المهني العامة[1].

وفي أطار تسليط الضوء على التعليم المهني، لا بد من دراسته بحسب كل اختصاص:

1 - التعليم الصناعي:

ترجع جذور تأسيس أول مدرسة صناعية في العراق الى عام 1871 واستمر واقع الحال الى أن افتتحت أول إعدادية للصناعة عام 1919 هدفها تهيئة الكادر الفني لرفد التنمية الصناعية، مدة الدراسة فيها أربع سنوات بعد الابتدائية، يدرس الطلبة فيها (الخراطة، السباكة، البرادة، الحدادة، النجارة، الكهرباء)[2].

في العام الدراسي (1939-1940) أصبحت المدرسة مكونة من خمسة صفوف منها صف علمي يقبل فيه الطلاب الذين رسبوا في الفحص الطبي خلال التقديم للمدرسة زيدت سنة أخرى[3].

---

1) احمد راشد جريذي، المصدر السابق،ص27.

2) صالح عبد اللـه سرية، تطور التعليم الصناعي في العراق، مطبعة دار الجاحظ، بغداد، 1969، ص58-59؛ مسارع الراوي، وآخرون، التعليم الصناعي في العراق، مطبعة الحكومة، بغداد، 1969، ص59.

3) صالح عبد اللـه سرية، المصدر السابق، ص59.

بعد أنْ وضعت الحـرب العالميـة الثانيـة (1939- 1945) أوزارهـا أرادت الحكومـة العراقيـة تطوير الصناعة في البلاد فـأظهرت وزارة المعـارف اهتمامهـا بـالتعليم الصـناعي، فأحـدثت تغيـيرات كثيرةفي نوع الدراسة حيث قسمت إلى قسمين الأولى قسم حرفي، والثاني قسم خاص، تبدأ من السنة الثالثة على إن تبقى الدراسة عامة في الصفين الأول والثاني، ويقبل الطلاب الناجحون في الصف الثاني إلى الثالث في القسم الخاص، إما الطلاب المتوسطون والمتأخرون فيقبلون في القسـم الحـرفي الـذي لم يلبث طويلاً فألغي في العام الدراسي (1946 – 1947) [1].

وفي العام الدراسي (1949-1950) افتتحت وزارة المعارف في بغداد مدرسة الهندسة الزراعية، تم قبول الطلاب من خريجي الدراسة المتوسطة فيهـا، مـدة الدراسـة فيهـا خمـس سـنوات، لم يكـن لهذه المدرسة أن تستمر طـويلاً. بعـد أنْ قامـت وزارة المعـارف بإلغائهـا في العـام الـدراسي (1951-1952)، وفتحت لطلابها صفين في كلية الهندسـة لإكـمال دراسـتهم حتـى تخرجـت أخـر وجبـة مـن الصف الخامس في نهاية العام الدراسي (1954-1955) [2].

بعد منتصف عقد الخمسينيات نال التعليم الصناعي اهتمام وزارة المعـارف مـن جديـد، إذ قامت الوزارة بفتح ثلاث مدارس صناعية مسائية جديدة في: بغداد، والبصرة، وكركـوك لتتـيح بـذلك الفرصة أمام الطلاب الذين لم تسمح لهم ظروف الحياة على الالتحاق بالدراسة الصباحية، فضلاً عن فتح مدارس أخرى في السليمانية، والسماوه، والنجف، وعنه[3]، وشهدت سـنة 1957 توقيـع اتفاقيـة بين العراق وألمانيا الاتحادية لغرض إنشاء مدرسة صناعية[4].

---

1) احمد راشد جريذي، المصدر السابق، ص64.

2) صالح عبد اللـه سرية، المصدر السابق، ص64.

3) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، المصدر السابق، ص60.

4) محمد حسين الزبيدي، المصدر السابق، 331.

وبعد قيام ثورة 14 تموز 1958 سعت وزارة المعارف إلى الاهتمام بـالتعليم الصـناعي، ورفـع المستوى العلمي للطلاب فنياً وزيادة كفائتهم بحيـث تـتماشى والأهـداف التـي سـعى اليهـا النظـام الجمهوري وفتح المجال أمام الطلبة الماهرين إن يكشفوا مهاراتهم وقابليـاتهم الفنيـة ولـكي يكونـوا بارعين في اختصاصاتهم الفنية[1]. من أجل سد النقص في الأيدي العاملة العراقية الفنية[2]. في الوقـت الذي شهدت البلاد نهضة صـناعية اهتمتبـالنوع والكـم، وكـان نتيجـة ذلـك إن ازداد عـدد الطـلاب المقبولين في المدارس الصناعية بعد ثـورة 1958 مبـاشرة إلى (2656) طالبـاً بعـد إن كـان عـددهم في العام (1957) يصل (1695) طالباً، وكذلك زاد عدد المدرسـين إلى (166) مـوزعين عـلى عشر مـدارس صناعية[3]. وقد أعطت وزارة المعارف الطالب الحق في إن يتقدم للقبول إلى أية مدرسـة صـناعية في ألوية العراق[4]، فضلاً عن ذلك عقدت الوزارة اتفاقية مع مصر أسمتها (اتفاقية الوحدة الثقافيـة) في عام 1958 [5].

واستقدمت (30) مدرساً فنيـاً منهـا للعمـل في المـدارس الصـناعية[6]وفي عـام 1959 عقدت وزارة المعارف العديد من الاتفاقيـات مـع الـدول الأوربيـة، منهـا ألمانيـا الاتحاديـة للحصول على مكـائن ومعـدات، كـما اسـتقدمت عـدداً مـن المدرسـين الألمـان المتخصصـين

---

1) نوال كشيش، المصدر السابق، ص28.

2) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، المصدر السابق، ص5.

3) ثورة 14تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص452

4) جريدة البلاد، العدد 5302، في 14 آب 1958.

5) نصت تلك الاتفاقية على تزويد النشىء بثقافات فنيـة وتـدريبات عمليـة في فنـون الصـناعة والزراعـة والتجـارة والفنون المنزلية بما يتفق وحاجـات الإعـمال الفنيـة كـالإعمال الصـناعية والزراعيـة والتجاريـة وفقـاً لطبيعـة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية ينظر: أفراح شبل عبد الحسن تطور الحركة النسوية في العـراق 1958-1963، رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعـة المسـتنصرية، المعهـد العـالي للدراسـات السياسـية والدوليـة، بغـداد، 2006، ص19.

6) جريدة البلاد، العدد 5302، في 14 آب 1958.

بالتدريب والتدريس الصناعي، فضلاً عـن الحصـول عـلى المعـدات والمكـائن. وقامـت الـوزارة بفـتح ثانوية الصناعة، بعد توقيع الاتفاقية مع ألمانيا وتخصصت هذه المدرسة بالصـناعات المعدنيـة، مـدة الدراسة فيها ثلاث سنوات بعد الدراسة المتوسطة[1].

عملت مديرية التعليم الصناعي على فتح ثانوية جديـدة ببغـداد في مزرعـة (حمـدي باجـه جي) والتي تألفت من معمل كهرباء، ونجارة، وسباكة، وسيارات، وميكانيـك، كلفـت الدولـة (140) الف دينار، بدأ العمل بها عام 1960[2].

وفي هذا السياق سعت وزارة المعارف إلى توفير سبل الراحة للطلبة الوافدين مـن الألويـة في البلاد للدراسة في تلك المدارس، إذ عملت على إنشاء أقسام داخلية في مدرسة ثانوية الصناعة تألفت من ثمانية أجنحة، بلغ كلفتها (200) إلف دينار، وعملت الوزارة على إنشاء نادي للطبة في المدرسـة، ودارين سكن لمدرسيها بكلفة بلغت (47) الف دينار، كما أرسلت الوزارة الطلبة المتفوقين إلى خارج العراق بزمالات دراسية للتخصص في احد الفروع الصناعية[3]، فضلاً عـن فـتح العديـد مـن المـدارس الصناعية منها الثانوية الصناعية، وثانوية الصناعة الميكانيكية في بغداد، وصناعة الوشاش وغيرها من الثانويات في الموصل، وكركوك، والسليمانية، والسماوه، وكذلك النجف، والبصرة[4].

وكانـت الدراسـة الصـناعية مـرحلتين، الأولى متوسـطة الغـرض منهـا إعـداد طـلاب نصـف مهـرة مـدة الدراسـة فيهـا ثـلاث سـنوات والثانيـة إعداديـة وغرضـها إعـداد الطلبـة المهـرة

1) جريدة الثورة، العدد 466، في 31ايار1960؛ جريدة الزمان، العدد 6438، في 6 كانون الثاني 1959.

2) حول انجازات وزارة المعارف، المصدر السابق، ص32.

3) حول انجازات وزارة المعارف، المصدر السابق، ص32.

4) ثورة 14تموز في عامها الثالث،اللجنة العليا لاحتفالات 14 تموز، بغداد 1961، مطبعة الرابطة، ص363.

للتفوق في الثانوية لإكمال دراستهم الجامعية أو العالية ومدة الدراسة فيها ثلاث سنوات[1].

وفي سبيل تحقيق تلك الأهداف عملت الوزارة على فتح معهد إعداد المعلمين الصناعيين، ومعهد الهندسة الصناعية العالي وبدأ الدوام الرسمي في ذلك المعهد في العام الدراسي(1959 - 1960). وقامت الوزارة بعقد اتفاقية معمنظمة اليونسكو لتأسيس معهد صناعي عالي للمعلمين ومهندسين أكفاء، وكذلك أبرمت الوزارة اتفاقيات لإعداد الكتب اللازمة للتدريس في المدارس الصناعية [2].

ومن اجل الارتقاء بعملها قامت مديرية التعليم الصناعي بعقد دورات تطويرية للمعلمين والمهندسين، وكانت تقام هذه الدورات في معامل الشالجية للدراسات المتوسطة في كل أرجاء العراق، وعقدت اتفاقيات لتأسيس مدارس مهنية في كل ألوية العراق، واتفاقيات مع المدرسين للتدريس في تلك المدارس وكان المدرسون الذين يدرسون في المدارس الصناعية اغلبهم من خريجي هذه المدارس نفسها، والذي يتم تعيينهم كمساعدين في بداية الأمر[3].

بصورة عامة يمكن القول، أن التعليم الصناعي شهد تطوراً ملموساً من الناحية الكمية، ورغم التطور الذي حصل في المدارس الصناعية إلا أن أعداد الطلاب شهد تذبذباً في إعداد الطلبة والمدارس، فقد كان عدد المدارس في عام 1958 قد وصل(10)، وعدد الطلاب (2089)، وقد انخفض عدد الطلاب عام 1962 إلى (1623)،

---

1) نوري عبد الحميد العاني، علاء جاسم محمد الحربي، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري 1958- 1968، ج4، 1960، بغداد، 2005، ص18.

2) حول انجازات وزارة المعارف، المصدر السابق، ص33.

3) د.نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص177.

وبقي عدد المدارس (10) اما في عام 1963 فقد انخفض عدد المدارس إلى (8) مدارس بينما ارتفع عدد الطلاب إلى (1786) طالباً[1].

2 - التعليم الزراعي:

تأسست أول مدرسة زراعية ببغداد عام 1927، وكانت تابعة لمديرية الزراعة وبإشراف وزارة المعارف، مدة الدراسة فيها ثلاث سنوات بعد الدراسة المتوسطة[2]، تقبل الطلاب من كل إنحاء العراق وبنسبة معينة لكل لواء هدفها إعداد موظفين وكادر متخصص في الزراعة للاستفادة منهم في إدارة الأراضي الزراعية. لم تكن المدرسة الزراعية منتظمة في استمرارها فقد تعرضت إلى توقفات عدة حتى عام 1939، وفي العام الدراسي (1949-1950) وصل عدد الطلبة في المدرسة الزراعية الى (111)، والذي شهد فك ارتباط المدرسةمن وزارة الري والزراعة، وارتباطها بوزارة الاقتصاد، وعند تشكيل الوزارة الجديدة في العام (1951) أعيد ارتباطها بوزارة الزراعة و كانت هذه المدرسة الرافد الأساسي في إعداد الطلبة وتأهيلهم للدخول في كلية الزراعة التي تأسست عام 1952[3]. استمرت وزارة المعارف في فتح المدارس الزراعية المتوسطة من اجل نشر التعليم الزراعي، وبث الثقافة الزراعية الحديثة حتى وصل عدد المدارس في العام الدراسي (1957-1958) إلى تسع مدارس منتشرة في المدن[4] بغداد، الموصل، وكركوك، وبعقوبة، والرمادي، والكوت، والشطرة، والمجر الكبير، والسليمانية، تزايد عدد الطلاب

---

1) أفراح شبل عبد الحسن، المصدر السابق، ص20.

2) بدري عبد المنعم جميل، خطة لتطوير التعليم الثانوي والزراعي في العراق، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الآداب، جامعة بغداد، 1970، ص 9-11.

3) صالح محمد حاتم عبد الله، المصدر السابق، ص118.

4) بدري عبد المنعم جميل، المصدر السابق، ص 15.

الى (449) طالباً[1]. معظم المدرسين في المدارس الزراعية من المتخرجين من كلية الزراعية، فضلاً عن الاستعانة بمدرسين أكاديميين يقومون بتدريس الدروس الاكاديمية[2].

وأتجهت السياسة التعليمية للعهد الجمهوري الأول بتهيئة أعداد واسعة من أبناء الشعب العراقي للعمل في الإدارة والجيش والصناعة والزراعة، لاسيما وان النظام التعليمي الديمقراطي يهدف إلى إعطاء أبناء العمال والفلاحين والطبقات الأخرى مؤهلات ثقافية عامة تتيح لهم انجاز دورهم الاقتصادي والاجتماعي ونظراً لرغبة وزارة المعارف في نشر الثقافة الزراعية وتنمية الثروة الحيوانية، اتجهت الوزارة الى فتح مدرسة زراعية في كل لواء[3]، وأصدرت في العام 1959 تعميماً يدعو إلى جعل التعليم الزراعي في جميع أرجاء العراق، فضلا عن توسيع المدارس الزراعية الموجودة، وتعيين طلاب كلية الزراعة مدرسين في المدارس الزراعية[4]، وتوزيع مخصصات مالية لطلبة المدارس الزراعية الثانوية قدرها (8) دينار أسوة بزملائهم الطلبة في الأقسام الداخلية[5]. وأقامت الوزارة في العام نفسه مؤتمراً حول التعليم الزراعي في العراق لدراسة المشاكل التي تواجه التعليم الزراعي ووضع الحلول لها[6].

وكان نتيجة ذلك زيادة عدد الطلبة المقبولين في المدارس الزراعية في العام الدراسي (1958-1959) إلى (1048) طالباً[7]. غالباً ما تقع المدارس الزراعية بعيدا عن المدن، فقد زودت بمكائن تصفية الماء ومولدات كهرباء، وتعد مزارع هذه المدارس نموذجية حيث يستخدم الطلاب الطرق الحديثة في الزراعة، وتستفيد منها القرى المجاورة.

---

1) تقرير لسير المعارف، للسنة الدراسية 1957- 1958، المصدر السابق، ص64.
2) المصدر نفسه، ص51.
3) حول انجازات وزارة المعارف، المصدر السابق، ص28.
4) جريدة الثورة، العدد 132، في31 آذار 1959.
5) جريدة الثورة، العدد 68، في 10 كانون الثاني 1959.
6) جريدة الزمان، العدد 6477، في 22شباط 1959؛ جريدة الثورة، العدد 106، في 28 شباط 1959.
7) ثورة 14تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص453.

عملت الوزارة على فتح حقول دواجن حديثة ومتطورة في تلك المزارع، إذ يقوم الطالب بتربية الدواجن والنحل والمواشي وزودت بمعامل صغيرة للألبان، والصناعات الغذائية. تعد هذه المدارس إنتاجية اذ يحصل الطالب فيها الربح الناتج من مشروعه الحيواني، كما يدفع للطالب 25% من الربح الحاصل إلى خزينة الدولة. هذا النوع من التنمية الذي عملته الوزارة هدفه رفع روح المسؤولية للطالب اتجاه مجتمعه، وتحمله المسؤولية ليكون قادراً على دفع الضرائب في المستقبل، وشعوره بواجب الحكومة عليه.

أما المناهج الدراسية المعتمدة في نظام المدارس الزراعية فكانت على نوعين، الأول دروس أكاديمية وهي الدروس نفسها في المدارس الثانوية، مع حذف بعض المواضيع حتى تتلائم مع عدد الساعات المقررة في جدول الدروس الأسبوعي، أما النوع الثاني فهي دروس زراعية لم تحدد لها مفردات بل تركت الحرية لكل مدرس ليختار ما يلائم بيئته ومحيط المدرسة[1]. زاد عدد الطلاب المقبولين في المدارس الزراعية في العام 1960 إلى (1685) طالباً، وعدد المدرسين (148) مدرس[2].

وجعلت وزارة المعارف مدة الدراسة في المدارس الزراعية ثلاث سنوات بعد إن كانت سنتين، أعطت للطالب الخارجي جميع المزايا التي يتمتع بها طلبة الاقسام الداخلية في المدارس الزراعية[3].

وبسبب هذه الزيادة في عدد الطلاب في المدارس الزراعية عملت الوزارة على توفير المستلزمات الضرورية لإنجاح العملية التعليمية الزراعية، إذ سعت على توفير المعدات الحديثة التي يحتاجها الفلاح الحديث، كما اهتمت الوزارة بالكتب المدرسية لا سيما طبع الكتب الزراعية للمرحلتين المتوسطة والإعدادية من المدارس الزراعية[4].

---

1) حول انجازات وزارة المعارف، المصدر السابق، ص31.

2) ثورة 14تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص452.

3) جريدة البلاد، العدد 5720، في 27 كانون الثاني 1960.

4) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص184.

تخرجت أول وجبة من الثانويات الزراعية عام 1962، وكان عـدد طلابهـا (68) متخرجـاً تـم تعيين قسم كبير منهم في الدوائر الزراعية، والمدارس الزراعية، أيدت الوزارة تطبيق مشروع الحدائق المدرسية في (60) مدرسة ابتدائية في مختلف ألويـة العـراق ثـم طبـق في (30) مدرسـة أخرىعملـت الوزارة على منح المتخرجين في المدارس الزراعية أراض زراعيـة، وخصصـت (200) دونـم مـن الاراض الزراعيـة لحقـول المـدارس الزراعيـة في ألويـة الرمـادي، والعـمارة، وديـالى في سـبيل تطـوير الخطـة الإنتاجية للمدارس الزراعية[1].

ويتضح مما تقدم، ان عدد الطلبة المقبولين في المـدارس الزراعيـة ازداد خـلال تقـدم سـنوات عمر الثورة ووصلت الزيادة في أعداد الطلبة للعام الدراسي (1962-1963) إلى (1650) طالباً مقارنـة في العام الدراسي (1957-1958) قبل الثورة، والذي كان عدد الطلبة (449) طالباً. وفيما يلي الجدول رقم (9) الذي يوضح عدد الطلبة والمدرسين والمدارس خلال سنوات الثورة[2].

---

1) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص453.

2) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على اللجنة العليا لاحتفـالات ثـورة 14تمـوز في عامهـا الرابـع والجمهوريـة العراقية، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء، التقريـر السـنوي لسـير المعـارف 1957-1958، ص63، الجمهوريـة العراقية؛ دائرة الإحصاء المركزيـة، قسـم الإحصـاء الثقـافي في السـنة الدراسـية (1961 -1962) ص17، (1962-1963)، ص19.

جدول رقم (9)

عدد الطلبة والمدرسين والمدارس خلال سنوات الثورة

السنة الدراسية	الطلاب	المدرسون	المدارس
1957-1958 قبل الثورة	449	33	9
1959-1958	1048	60	10
1960 - 1959	1340	93	10
1961 - 1960	1640	118	10
1962 - 1961	1713	149	10
1963 - 1962	1650	156	10

3- التعليم التجاري:

أنشأت وزارة المعارف في العام الدراسي (1939-1940) مدرسة التجارة المستقلة. تم قبول الطلبة من خريجي المدارس الابتدائية والمتوسطة، جعلت الدراسة فيها متوسطة وإعدادية، مدة الدراسة فيها خمس سنوات، وكان الهدف من إنشائها إعداد الموظفين المختصين في العلوم التجارية والاقتصادية والمالية في الدوائر والمؤسسات التجارية الحكومية والأهلية[1]. ثم ألغيت مدرسة التجارة في العام (1941) خلال الحرب العالمية الثانية حيث الحق القسم المتوسط بالمدارس المتوسطة، فيما الحق القسم الإعدادي (الرابع والخامس) بالثانوية المركزية. وأعادت الوزارة فتح الثانوية التجارية في العام الدراسي

1) نضال كامل رشيد، التعليم التجاري في العراق أهميته ومشاكله، بغداد 1970، ص4-5.

(1942 – 1943) بصفيها الرابع والخامس في بناية ثانوية الصناعة في بغداد ولكن بإدارة مستقلة[1].

وفي العام الدراسي (1945 – 1946) أصبحت مدارس التجارة مثل المدارس الإعدادية لا يقبل الطالب فيها إلا إذا اجتاز المرحلة المتوسطة والامتحان الوزاري (البكالوريا)، وأصبحت الدراسة فيها سنتين.

أمّا بالنسبة لعدد الطلبة المقبولين فقد كان في تذبذب مستمر فعلى سبيل المثال كان عددهم (90) طالباً في العام الدراسي (1949 – 1950) بينما بلغ عددهم في السنة الأولى من تأسيسها عام (1939 – 1940) (140) طالباً[2].

وفي العام الدراسي (1957-1958) قامت وزارة المعارف بفتح ثلاث اعداديات للتجارة في ألوية بغداد والموصل والبصرة[3].

وبعد قيام ثورة 14 تموز 1958 حصلت تغييرات في مجال التعليم التجاري، بدأت وزارة المعارف بتكليف لجنة خلال العام الدراسي 1959 – 1960 لرفع مستوى التعليم التجاري، وقدمت اللجنة تقريرها الذي عرض على مجلس وزارة المعارف. فقررت الوزارة فتح معهد مهني تجاري، لكن جامعة بغداد أعطت رأياً مخالفاً لرأي اللجنة مفاده إن المعهد لا يحقق الهدف المنشود منه، اقترحت أنْ تجعله معهداً للمحاسبة وإدارة الإعمال، وقد وافقت وزارة المعارف على هذا المقترح، ضم هذا المعهد (850) طالباً وطالبة، وكانت الدروس تركز على استفادة الطالب منها في الإعمال التجارية والمشاريع الاقتصادية[4]. في العام الدراسي (1960 – 1961) افتتحت وزارة المعارف أربع مدارس

1) نضال كامل رشيد، المصدر السابق،ص12.

2) عباس فرحان ظاهر، المصدر السابق، ص200.

3) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، الإحصاء التربوي، المصدر السابق، ص61.

4) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص190، ثورة 14تموز في عامها الثاني، المصدر السابق، ص369.

تجارية، اثنان منها مدارس مسائية[1]. تم قبول (130) طالباً وطالبة على نفقة الحكومة في ثانوية التجارة ببغداد[2]، كما يوجد عدد قليل من طلاب الفرع التجاري في المدارس الثانوية، كانت المدارس التجارية مقتصرة في ثلاث ألوية (بغداد، الموصل، البصرة) [3]. إما في العام الدراسي 1961-1962 تقلصت المدارس التجارية إلى مدرستين، واخذ عدد طلاب فروع التجارة في المدارس الثانوية بالتناقص، لذلك تقرر عدم القبول في السنة الدراسية (1962-1963) وتم الاقتصار على المدارس التجارية المتمركزة في لواءين فقط في الصف الخامس على ان يلتحق في كلية التجارة[4]. ومن المعروف أن العديد من مدرسي المدارس التجارية هم من خريجي كلية التجارة[5].فيما يأتي الجدول رقم (10) الذي يبين عدد الطلاب، والمدرسين، والمحاضرين للعام الدراسي (1961 – 1962، 1962 - 1963) في المدارس التجارية[6].

1) وزارة المعارف، الإحصاء التربوي، المصدر السابق، التقرير السنوي لسنة(1960-1961)، ص52.
2) جريدة الزمان، العدد 7224، في 6 أيلول 1961.
3) وزارة المعارف، الإحصاء التربوي، التقرير السنوي لسنة 1960-1961، ص52.
4) جمهورية العراقية، وزارة التربية، الإحصاء التربوي التقرير السنوي (1963 – 1964)، المصدر السابق، ص68.
5) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص191.
6) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على قسم الإحصاء الثقافي للسنة الدراسية (1961-1962)، ص17 و (1962 -1963)، ص19.

جدول رقم (10)

عدد الطلاب، والمدرسين، والمحاضرين للعام الدراسي (1961 – 1962، 1962 -1963) في المدارس التجارية

السنة الدراسية	عدد الطلاب	عدد المدرسين	عدد المحاضرين
1962 – 1961	157	18	3
1963 -1963	212	17	3

4 - الفنون البيتية:

تأسست أول مدرسة للفنون البيتية في العام الدراسي (1932-1933) من قبل وزارة المعارف في العهد الملكي، وجعلتها خاصة للبنات. كان الغرض منها تعليم البنات ما يخص حياة المرأة كالتدبير المنزلي وكيفية العناية بالطفل، وأصول المنزل، والخياطة، والتطريز، والحياكة، والموسيقى[1]. يقبل في هذه المدرسة الطالبات المتخرجات من الدراسة الابتدائية مدة الدراسة فيها خمس سنوات، استمرت المدرسة على نظامها الذي بدأت فيه[2].في العام الدراسي (1945-1946) قامت وزارة المعارف بتغيير اسم المدرسة من الفنون البيتية إلى مدرسة الفنون المنزلية، وذلك لاعتقاد الوزارة بان هذا الاسم هو الأصلح لان تسميتها السابقة ليست علمية[3]. في العام الدراسي (1953 – 1954) أعادت الوزارة تسميتها إلى مدرسة الفنون البيتية، بلغ عدد الطالبات في تلك السنة (273) طالبة[4]، وزاد عدد الطالبات في العام الدراسي (1957 – 1958) الى (1363)

1) عبد الرحمن سليمان الدربندي، المرأة العراقية المعاصرة،ج1،مطبعة دار البصري بغداد، 1968، ص 169؛ احمد راشد جريذي، المصدر السابق ص32.
2) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء العامة، التقرير السنوي لعام 1957-1958 المصدر السابق، ص63.
3) صالح محمد حاتم عبد الله، المصدر السابق، ص121.
4) أفراح شبل عبد الحسن، المصدر السابق، ص25.

طالبة، اصبح عدد مدارس الفنون البيتية المنتشرة في العراق عـام 1958 (16) مدرسـة[1]. وفـيما يـلي الجدول رقم (11) الذي يبين توزيع الطالبات على مدارس الفنون البيتية وعدد المدرسـين في الألويـة للعام الدراسي 1957 - 1958[2].

جدول رقم (11)

توزيع الطالبات على مدارس الفنون البيتية وعدد المدرسين في الألوية للعام الدراسي 1957 - 1958

اسم المدرسة	مجموع الطالبات	عدد المدرسين
مدرسة الفنون البيتية في الكرادة الشرقية	279	17
مدرسة الفنون البيتية في الاعظمية	284	20
مدرسة الفنون البيتية في الاعظمية	104	3
مدرسة الفنون البيتية في الموصل	281	18
مدرسة الفنون البيتية في كركوك	188	12
مدرسة الفنون البيتية في البصرة	152	10
مدرسة الفنون البيتية في اربيل	55	5
مدرسة الفنون البيتية في السليمانية	20	-
مجموع مدارس الفنون البيتية8	1363	85

وبعد ثورة 14 تموز 1958 قامت وزارة المعارف بفتح سبع مدارس للفنون البيتية، فضلاً عـن المدارس التي كانت موجودة قبل الثورة[3].

1) وقع الباحث احمد راشد جريذي الفهداوي في التباس في رسالته، المصدر السابق، ص45 عندما أشار إلى إن عدد مدارس الفنون البيتية في عام 1958 بلغ (16) مدرسة، في حين ان عدد المدارس في عام 1958 كان (8) مدرسـة فقط منتشرة في ألوية بغداد والبصرة وكركوك واربيـل ينظـر: الجمهوريـة العراقيـة، وزارة التخطـيط، مديريـة الإحصاء العامة، التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة (1957- 1958)، ص63.
2) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء العامة، المصدر السابق، ص63.
3) حول انجازات وزارة المعارف، المصدر السابق، ص34.

وجعلت الدوام فيها وقتاً واحداً[1] ومدة الدراسة في مدارس الفنون البيتية ست سنوات قسمت على مرحلتين الأولى الدراسة المتوسطة، ومدتها ثلاث سنوات بعد الدراسة الابتدائية، والمرحلة الثانية الدراسة الإعدادية، ومدتها ثلاث سنوات بعد الدراسة المتوسطة وتعادل شهادتها شهادة الدراسة الثانوية العامة[2].

وضعت وزارة المعارف شروطاً للمتقدمات لقبولهن في مدارس الفنون البيتية منها[3]:

1- أن تكون عراقية الجنسية.

2- أن تكون سالمة من الإمراض وقادرة على العمل اليدوي.

3- أن لا يزيد عمرها عن الثامنة عشر لطالبات المتوسطة والثالثة والعشرين للإعدادية.

4- يجوز قبول الطالبات غير العراقيات بموافقة الجهة المختصة في الوزارة.

وكانت المواد التي تدرس في مدارس الفنون البيتية تشمل (الدين، اللغة العربية، اللغة الانكليزية، العلوم العامة، الاجتماعيات، الرياضيات، التربية البدنية، الصحة المدرسية، الأمومة والعناية بالطفل، الطبخ والتغذية، إدارة البيت وترتيبه، الرسم والتصميم، الخياطة والتفصيل، الإعمال والتطريز، أصول التربية وعلم النفس، مناهج الدراسة الابتدائية وأصول تدريسها). كان منهج الصف الرابع للطالبات المقبولات من الصف الثالث المتوسط مزيجاً من منهج الصفوف الثلاث المتوسطة من مدارس الفنون البيتية في مادة الطبخ والخياطة.

وزعت وزارة المعارف خريجات مدارس الفنون البيتية على جميع مدارس الألوية[4]. وافتتحت الوزارة مدرسة للفنون البيتية في بغداد (الاعظمية) تستوعب (400)

---

1) جريدة البلاد، العدد 5326، في 22 تشرين الأول 1958.

2) ثورة 14تموز في عامها الثالث، ص 236-368.

3) جريدة البلاد، العدد 5331، في 27 تشرين الأول 1958.

4) جريدة الثورة، العدد 536، في 30 آب 1960.

طالبة وقسماً داخلياً يستوعب (300) طالبة[1]. حيث بلغ عدد المدارس في جميع الألوية للعام الدراسي (1960 – 1961) حوالي (15) مدرسة وعدد الطالبات 3003 [2].كان من نتائج ذلك حصول زيادة في اعداد الطالبات للعام الدراسي(1961 – 1962) اذ بلغ عدد الطالبات (3327) وزاد عدد المدرسات العراقيات الى (189) وكذلك (3) مدرسات أجنبيات و (26) محاضرة[3].

عملت الوزارة على فتح مدارس للفنون البيتية يكون الدوام فيها مسائياً مما ساعد على إقبال الطالبات إلى الدراسة في تلك المدارس. كانت الطالبات في هذه المدارس يتعلمن فن الخياطة والطبخ وإعمال فنية أخرى، كما أقامت هذه المدارس المعارض العامة لنتاجاتها والسفرات السياحية والسباقات والاستعراضات الرياضية وعروض الازياء والنشرات وغيرها. وفي العام 1963 أعادت الوزارة النظر في عملية القبول للطالبات في مدرسة الفنون البيتية لتقتصر على خريجات الدراسة المتوسطة بدلاً من الدراسة الابتدائية، وقامت أيضاً بزيادة عدد الساعات الدراسية والعناية بأصول التدريس حتى تصبح خريجة هذه المدرسة مؤهلة للتدريس، وعملت وزارة المعارف على توسيع الأقسام الداخلية في الألوية لاستيعاب اكبر قدر ممكن من البنات ولا سيما بنات القرى والأرياف[4].

كما افتتحت الوزارة مدرسة للفنون البيتية في لواء الرمادي، وتم استقدام مفتشين تربويين من مصر لتوجيه مدرسات الفنون البيتية لرفع مستواهن والارتقاء بمستوى هذه المدارس [5].

---

1) جريدة الثورة، العدد 520، في 11 آب 1960.

2) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص453.

3) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزية، المصدر السابق، ص17.

4) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق 188.

5) مجلة المعلم الجديد، المجلد السادس والعشرون، كانون الثاني 1963، ص199.

وللمتخرجات من مدرسة الفنـون البيتيـة الحـق في ان تشـغل العديـد مـن الوظـائف فضـلاً عنكونها ربة بيت ناجحة ومعلمة ومن هذه الوظـائف الاشـتغال برعايـة الأطفـال في دور الحضـانة ورياض الأطفال، الإشراف على التغذية المدرسية، الاشتغال في الخياطة كمهنة حرفية فردية كانـت أم جماعية في مشغل، الإشراف والتدريب في المستشفيات على قوائم غذاء المرضى والاشتغال في مصـانع التعليب ومعامل الأغذية التجريبية ومصانع تجليد الكتب وصناعة الإزهار والحياكة[1].

نتيجة لإقبال الإنـاث عـلى هـذه المـدارس فقـد زاد عـدد الطالبـات فيهـا في المـدة (1958 – 1963) زيادة ملحوظة حيث بلغ عدد الطالبات عام 1957، (1363) بينما بلغ عـددهن عـام 1963، (3235) طالبة[2]. الجدول رقم (12) يبين عدد الطالبات والمدرسات في مدارس الفنون البيتية للمـدة من 1958 - 1963[3].

---

1) عبد الرحمن سليمان الدربندي، المصدر السابق، ص109.

2) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزيـة، قسـم الاحصـاء الثقـافي لسـنة (1962 – 1963)، ص19.

3) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على، 14 تموز في عامها الرابع المصدر السابق، ص453؛ الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء العامة، التقرير السنوي لسير المعـارف (1957 – 1958)، ص63؛ الجمهوريـة العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزية، نتـائج الإحصـاء الثقـافي للسـنة الدراسـية (1961 – 1962)، ص17؛ الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزية، قسم الإحصـاء الثقـافي، للسـنة الدراسـية (1962 – 1963)، ص19.

جدول رقم (12)

عدد الطالبات والمدرسات في مدارس الفنون البيتية من عام1958 - 1963

السنة الدراسية	عدد المدارس	عدد المدرسات	عدد الطالبات
1959-1958	8	85	1363
1960-1959	14	164	2802
1961-1960	14	182	3003
1962-1961	15	218	3327
1963-1962	15	219	3235

ثالثاً: التعليم الاهلي

يعد التعليم الاهلي امتدادا للتعليم الرسمي في العراق، فالمدارس الاهلية تؤسس وتدار وتستمد ماليتها من العراقيين ومن الحكومة ولا يجوز لها قبول اعانات الا بموافقة وزارة المعارف، اما المدارس الاجنبية فتدار من الاجانب انفسهم لذلك سميت بهذا الاسم وهم المسؤولون عن تمويلها وقد الزمت وزارة المعارف ادارات هذه المدارس بتعيين المعلمين والمدرسين من قبلها وبالاختصاصات المتنوعة من مواد اللغة العربية والتاريخوالدروس الوطنية ودروس التربية وغيرها من المواد الأخرى ويستلم المعلمون والمدرسون رواتبهم من قبل هذه المدارس، اما المدراء الذين يقومون بادارة هذه المدارس فيشترط تعينهم بموافقة وزارة المعارف[1] وبخصوص المناهج والكتب المقررة في المدارس الاهلية فقد كانت تحظى بموافقة وزارة المعارف ولا يجوز تغييرها الا بموافقة وزارة

1) الحكومة العراقية، وزارة المعارف، التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة 1945- 1946، ص 52.

المعارف اما الامتحانات العامة فكان يشترك فيها طلاب هـذه المـدارس لـكي يحملـوا شـهادات وزارة المعارف بعد ان ينجحوا فيها.

وبعد قيام ثورة 14 تموز 1958 لقي التعليم الاهلي اهتماما مباشرا مـن قبـل الحكومـة فقـد قامت وزارة المعارف بتقديم مساعدات مادية للتعليم الاهلي بلغت حـوالي 25 الـف دينـار وزعـت على 28 مدرسة، وكان عدد المدارس الاهلية الثانوية في عام (1958-1959) نحو 81 مدرسـة في حـين كان عدد الطلاب في هذه السـنة(24672) طالبـا وطالبـة[1]، وفي العـام الـدراسي (1962- 1963)بلـغ عدد المدارس نحو(83) وزاد أعداد الطلبة الى (32511)[2]. وقـد اهتمـت الـوزارة بالمـدارس الاهليـة حتى جعلتها والتعليم الرسـمي بمسـتوى واحـد مـن خـلال الاشراف عـلى ميزانيـة المـدارس الاهليـة وملاكاتها التدريسية، فالوزارة هي التي تعيين المدراء والمعلمـين والمدرسـين فيهاوتحـدد رواتـبهم ولا تختلف عن الرواتب التي توزعها لملاكاتها في المـدارس الرسـمية، وتـدرس في المـدارس الاهليـة مـواد اللغة العربية والجغرافية والتاريخ، كما تخضـع تلـك المـدارس ولاسـيما في الامتحانـات لمراقبـة وزارة المعارف. وفيما يلي جـدولا رقـم (13) يبـين عـدد الطلبـة وحركـة التعلـيم الاهـلي مـن عـام 1958-1963[3].

---

1) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص 448.

2) التقرير السنوي لسنة 1963-1964، المصدر السابق، ص91.

3) جدولا من اعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية لسير المعـرف لعـام 1958-1959؛ 1960-1961؛ 1962 – 1963؛ 1963-1964.

جدول رقم (13)

عدد الطلبة وحركة التعليم الاهلي من عام 1958-1963

السنة الدراسية	المدارس	الطلبة	المدرسون
1959- 1958	81	24672	118
1960-1959	77	25707	96
1961 -1960	87	30637	149
1962-1961	97	32441	159
1963-1962	83	32511	169

المبحث الثالث

معاهد إعداد المعلمين والتعليم العالي

اولاً: معاهد إعداد المعلمين والمعلمات:

لم تكن في العراق طوال العهدين العثماني والبريطاني مدارس للمعلمين والمعلمات سوى أربعة مدارس رسمية لتعليم البنات، أقدمها مدرسة البصرة، وبعد ذلك تم فتح مدرستين في بغداد والأخرى في الموصل، أغلقت تلك المدارس خلال حقبة الحرب العالمية الأولى ثم أعيد فتح ثلاث منها بعد انتهاء الحرب، وهي مدرسة الموصل، ومدرسة البصرة، مدرسة بغداد[1]. ونتيجة للحاجة الملحة للمعلمات فقد تم افتتاح دار للمعلمات الابتدائية في بغداد بعد صدور نظام دور المعلمين والمعلمات رقم (53) لسنة 1939. مدة الدراسة في دار المعلمات ثلاث سنوات بعد الدراسة المتوسطة، الدراسة فيها على نفقة الحكومة ثم ألحقت بها دار لسكن الطالبات ومدرسة نموذجية للتطبيقات التربوية وهي تابعة لها فنياً وادارياً.في العام الدراسي (1945-1946) طرأت تغييرات عدة على دار المعلمات الابتدائية أقتصر فيها القبول على خريجات الدراسة الإعدادية وتقليصها مدةالدراسة الى سنتين وإلغاء الفروع العلمية والأدبية، جعل الدراسة فيها عامة تشمل العلوم والأدب[2] تزايد عدد الطالبات في هذه الدار حتى وصل في العام الدراسي (1949-1950) إلى (100) طالبة. المناهج التي كانت تدرس في دار المعلمات هي منهاج دار المعلمين الابتدائية نفسها ويضاف إليها دروس التعليم النسوي كالتدبير المنزلي والخياطة وتربية الطفل.

---

1) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق،ص88

2) ساطع الحصري، حوليات الثقافة العربية سنة 1952 – 1953، السنة الرابعة، القاهرة، 1945، ص253.

إما دار المعلمين الابتدائية فكانت مدة الدراسة فيه ثلاث سنوات يقبل فيهاخريجو الدراسة المتوسطة استثناء من نظام دور المعلمين والمعلمات الابتدائية رقم (53) لسنة (1939). بعد التوسع في التعليم الابتدائيقامت وزارة المعارف بفتح دورات عالية في دار المعلمين الابتدائية مدتها سنتان يقبل فيها خريجوالدراسة الثانوية في عام 1945، استمر هذا النظام لغاية العام الدراسي (1948-1949)، وحين عدلت خطة القبول واقتصرت على خريجي الدراسة المتوسطة فقط، اذ بلغ عدد طلابها في العام الدراسي (1949-1950)، (270) طالباً[1]. واستمر واقع الحال هكذا حتى قامت وزارة المعارف بفتح دورات لإعداد المعلمين والمعلمات للعام الدراسي (1956- 1957) ودورات تربوية نشيطة نتيجة الإقبال الكبير على المدارس الابتدائية في ألوية العراق أعقب ذلكفتح (13) داراً للمعلمين و(9) دور للمعلمات في عموم المدن، أمّا عدد الطلاب المقبولين في تلك الدار فكان حوالي (2059) طالباً، و(270) طالبة. وعدد المشتركين في الدورات التربوية (855) طالبا من خريجي الإعدادية و(216) من الخريجات ويكون عدد الطلاب المقبولين في تلك السنة (3400) طالب وطالبة موزعين على دور المعلمين والمعلمات والدورات التربوية. ونظراً لأهمية دور المعلمين والمعلمات بكونهما المصدر الأساس لرفد المدارس بالمعلمين والمعلمات فقد اتجهت سياسة الوزارة بعد قيام ثورة 1958 إلى العناية بها من حيث أعداد المعلمين والمعلمات بما يناسب مع الزيادة في إعداد الطلبة سنوياً[2]. اذ وافق مجلس الوزراء على تعديل قانون وزارة المعارف رقم 39 لسنة 1958، الذينص على إن تؤسس معاهد ودورات لإعداد المعلمين والمعلمات في مختلف مراحل التعليم [3]. مدة الدراسة في دور إعداد المعلمين والمعلمات ثلاثة سنوات بعد الدراسة المتوسطة و لغرض الاستجابة للطلب المتزايد والحاجة الماسة إلى المتخرجين من دور المعلمين والمعلمات

---

1) ساطع الحصري، المصدر السابق، ص 354.

2) ثورة 14 تموز في عامها الأول، المصدر السابق، ص361.

3) جريدة الأهالي، العدد 5، في 4 كانون الأول 1958.

الابتدائية للتـدريس في المـدارس الابتدائيـة، عملـت الـوزارة بفـتح دورات تربويـة للمتخـرجين مـن المدارس الثانوية مدة الدراسة فيها ستة اشهروالتي يؤهل فيهـا الخـريج ليكـون معلـما للتـدريس في المدارس الابتدائية[1]. ولزيادة القبول في دور المعلمين والمعلمات اتجهـت الـوزارة إلى انتـداب أعـداد من المدرسين المصرين في معاهد المعلمين والمعلمات[2]. ففي العام الدراسي (1958-1959) بلغ عـدد دور المعلمين والمعلمات (29) داراً ضمت (8336) طالباً، وفي العام (1959-1960) سجل عدد الطلبة (8220) وعدد دور المعلمين (29) [3]. أما في العام الـدراسي (1962-1963) فقـد تنـاقص أعـداد دور المعلمين والمعلمات إلى (27) داراً، وأعداد الطلبة بلغ (7383) [4].

ونرى مما تقدم أنّ تناقص أعداد الطلبةفي دور المعلمين والمعلمات يعود إلى سياسـة القبـول التي انتهجتها الوزارة من خلال الاعتماد على النتائج ألامتحانيـه في الدراسـة المتوسـطة (البكالوريـا)، والأفضلية واختيار الأحسن من المتقدمين[5]، أما سبب التناقصفي دور المعلمين والمعلمات فيعود إلى كون هذه المؤسسات التربوية غير ثابتة تفتح وتغلق حسب الحاجة [6]. وعملت وزارة المعارف عـلى تغيير بعض كتبدور المعلمين والمعلمات الابتدائية تماشياً مع أهداف وسياسة الثورة والتي تمثلت[7]:-

1 . ثلاثة كتب في قواعد اللغة العربية.

2 . ثلاثة كتب في الادب والنصوص.

---

1) التقرير السنوي لسنة (1961-1962)، ص 68؛ جريدة الحرية، العدد 1605، في 19 حزيران 1960.

2) جريدة الزمان، العدد 6308،في 6 أب 1958.

3) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، 448.

4) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزية لسنة 1961- 1962، المصدر السابق، ص21.

5) جريدة الثورة، العدد 477، في 17 حزيران 1960.

6) أفراح شبل عبد الحسين، المصدر السابق، ص17.

7) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص 454.

3 . كتابان في الجغرافيا.

4 . كتاب في مبادئ الزراعة.

5 . كتابان في الرياضيات.

6 . كناب واحد في الفيزياء.

7 . كتاب واحد في علم الحيوان.

8 . كتابان في مبادئ التربية والدوريات التربوية.

9 . اربعة كتب في طرق التدريس والعامة واصول التدريس الاجتماعيات والرياضيات.

10 . كتاب واحد في الكيمياء.

11 . كتاب واحد في علم النفس التربوي.

وكانت المواضيع التي تدرس في صفوف المراحل الثلاث في معاهد إعداد المعلمين والمعلمات الابتدائية هي [1]:

المواضيع	الصفوف
الدين	2،1
اللغة العربية	3،2،1
اللغة الانكليزية	3،2،1
دراسات اجتماعية	3،2،1
مشاكل المجتمع	3
العلوم - نبات	1
حيوان	1
كيمياء	2

1) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص 454

الصفوف	المواضيع
3	فيزياء
3	الصحة المدرسية
3،2،1	الرياضيات [1]
1	مبادئ التربية
3	أصول تدريس العلوم
3،2	طرق التدريس العامة
2	علم النفس التربوي
3	علم نفس الطفل
3	التعليم العملي
3،2،1	التدريب المنزلي (للبنات)
3،2،1	الموسيقى والنشيد
3،2،1	التربية الفنية

وفيما يلي الجدول رقم (14)الذي يبين دور المعلمين والمعلـمات، وأعـداد الطلبـة والمدرسـين للفترة 1958-1963 [2].

1) الجمهورية العراقية، وزارة التربية والتعليم، الإحصاء التربوي لسنة 1963 - 1964، المصدر السابق، ص 69.

2) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على ثورة 14 تموز في عامها الرابع،ص448، الجمهورية العراقيـة، وزارة التخطيط،دائرة الإحصاء المركزية، قسم الإحصاء الثقافي، نتائج الإحصاء الثقافي للسنة الدراسية (1962-1963)، ص21.

جدول رقم (14)

جدول يبين دور المعلمين والمعلمات وأعداد الطلبة والمدرسين للفترة 1985-1963

السنة الدراسية	عدد الدور (معاهد)	عدد الطلبة	عدد المدرسون
1959-1958	29	8336	335
1960-1959	29	8220	368
1961-1960	29	8313	411
1962-1961	28	7383	375
1963-1962	27	7230	322

ثانياً: التعليم العالي

يعود تاريخ التعليم العالي في العراق الى بداية القرن العشرين، عندما تأسست مدرسة للقانون في بغداد عام1908 والتي سميت (مدرسة الحقوق) كانت مدة الدراسة فيها سنتين، وقد تطورت الى كلية الحقوق، ومن ثم الى كلية القانون والسياسة، بعدها في عام 1921 تم افتتاح مدرسة للهندسة كانت تسمى (كلية الري التدريسية) [1].

في عام 1923 تم افتتاح دار المعلمين العالية وذلك لغرض إعداد المدرسين للمدارس المتوسطة، والثانوية، والذين أخذت الحاجة تتزايد لهم، في عام 1931 تم إلغاء دار المعلمين العالية ثم أعيد فتحها عام 1935،وفي عام 1927 تأسست كلية الطب كما تم تأسيس كلية الصيدلة في عام 1936، وكان يقبل فيها خريجو الدراسة الثانوية ومدة الدراسة فيها أربع سنوات[2].

---

1) وزارة التخطيط، تطور المؤسسات التعليمية في العراق للفترة من 1960-1975، ج2، الدائرة التربوية والاجتماعية، بغداد 1977، ص 1-4.

2) غصون مزهر حسين المحمداوي، التطورات الاقتصادية و الاجتماعية في العراق للفترة 1958 – 1968، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، 2005، ص12.

توالى تأسيس الكليات ففي عام 1942 حولت مدرسة الهندسة (كليـة الـري التدريسـية) إلى كلية الهندسة، وفي عام 1946 أنشئت كلية التحرير للبنات، ثم كلية التجارة عام 1947 وكلية الآداب والعلوم عام 1949[1].

كما أسست الحكومة في عام 1950 المعهد الزراعي العالي ثـم تحـول في عـام 1952 إلى كليـة الزراعة، وتأسست في عام 1953 كلية طب الأسنان، وكلية الطب البيطري، ومعهـد التربيـة الرياضـية في عام 1955. وبموجب النظام رقم 16 سنة1951 تم إقامة مجلس التعليم العالي، والهدف منـه هـو تنسيق العمل بين الكيـات المختلفـة ولغـرض معالجـة مشـاكل التعلـيم العـالي معالجـة موضـوعية كتمهيـد لتشريـع قـانون جامعـة بغـداد، لاسـيما بعـد إن ألغيـت المديريـة العامـة للتعلـيم العـالي، وتعددت الكليات التابعة لوزارة المعارف.لم ينجح المجلس مـن تحقيـق أهدافـه نجاحـا كبـيراً لعـدم تمثيل الكليات تمثيلا صحيحا ولافتقاره إلى عناصر جامعية قديرة تستطيع أن ترتقي فـوق الحـزازات، والشبهات، والمصالح الشخصية لذا تقرر إلغاءه في 8 حزيران عام 1953 [2].

أدى ذلك إلى ظهور فكرة إنشاء جامعة وقد تم تشكيل لجـان عـدة لإعـداد دراسـات حـول الموضوع، وقد تبلور أعمال هذه اللجان بتشريع قـانون جامعـة بغـداد الأول رقـم 60 لسـنة 1956، فكان الحجر الأساسي لإقامة جامعة وتأسيسها رسميا، غير إن هذا القانون لم ينفـذ إلا في أواخـر عـام 1957، وكل ما استطاع تحقيقه هو إصدار قرار يربط الكليات المختلفة إداريا فقـط بجامعـة بغـداد في كانون الأول 1957[3].

---

1) حسن الدجيلي، التعليم العالي في العراق، مطبعة الارشاد، بغداد، 1963، ص190.

2) حسن الدجيلي، المصدر السابق، ص190..

3) حسن الدجيلي، المصدر السابق، ص193-194.

عند قيام النظام الجمهوري في 14 تموز 1958، تم تشريع قانون جامعة بغداد في 15 أيلول 1958 الذي جاء في مادته الأولى ما نصه (تنشأ في مدينة بغداد جامعة تسمى جامعة بغداد ويطلق عليها اسم الجامعة في هذا القانون) [1].

إما المادة الثالثة فقد حددت مسؤولية وواجبات الجامعة والتي تختص بكل ما يتعلق بالتعليم العالي والدراسات العليا وبتشجيع البحث العلمي والعمل على رقي الآداب وتقدم العلوم والفنون وبحث الحضارة العربية والإسلامية ورعاية القيم الأخلاقية، وعلى العموم بكل ما تخدم المجتمع ولإغراض الوطنية [2].

وتنفيذاً لذلك قامت الجهات المسؤولة في العهد الجمهوري باختيار ضاحية في بغداد لتكون مركزا تقام عليه أبنية أول جامعة في تاريخ العراق وهي ضاحية الجادرية الكائنة في جنوب بغداد[3]. حددت فترة خمس سنوات لإكمال بناء العمل في الجامعة، وهيأت لها من المهندسين المعماريين برئاسة المهندس المعماري العالمي الدكتور والتر كروبياس [4] وقد أنجزت في عام 1961 التصاميم الخاصة بالجامعة[5].

قسمت جامعة بغداد إلى نوعين من الوحدات الأساسية، وهي الكلياتلاوالدوائر العلمية ووحدات تضم كل أعضاء الهيئة التدريسية، وهي مسؤولة عن موضوعات دراسة المناهج الدراسية والامتحانات والبحوث والدراسات العليا، كذلك عن تعيين أعضاء الهيئة التدريسية والترقيات العلمية في الجامعات، إما مجلس الجامعة فيتولى الأمور الإدارية

---

1) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء العامة، المصدر السابق، ص212.

2) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، المصدر السابق، ص212.

3) ثورة 14 تموز في عامها الثالث، المصدر السابق، ص 379.

4) من رجال المدرسة الهندسية الحديثة ويعد قبوله لتصاميم جامعة بغداد اخر عمل هندسي في الفن المعماري وهو في السن الثامنة والسبعين حصل على عدة جوائز عالمية تقديرا لبراعته منها الجائزة العليا للهندسة المعمارية لعام 1961 وميدالية البرت الذهبية لجمعية الفنون الملكية البريطانية في لندن عام 1961 ينظر: جريدة الزمان، العدد 7282، في 12 تشرين الثاني 1961.

5) حسن الدجيلي، المصدر السابق، ص188

والمالية، أما المجلس العلمي فيتكون من العمداء وأربعة أساتذة منتخبين من أربع كليات وثلاثة ممثلين للمجلس العلمي وممثلين من وزارة التربية، وأعطى القانون الجامعة صلاحيات كاملة ومستقلة في أداء واجباتها وارتبط مباشرة برئيس الوزراء، ووضع قانون الجامعات نظام الانتخابات للوظائف الرئيسة مثل رئاسة جامعة بغداد، ومعاون الرئاسة، ورئاسة الدوائر العلمية[1].

وفي الجلسة المنعقدة في كانون الأول 1958 قرر مجلس الجامعة افتتاح ثلاثة معاهد عالية جديدة وهي معهد العلوم ومعهد اللغات ومعهد المساحة [2].

وحددت جامعة بغداد شروط لقبول الطلبة في كلياتها ومعاهدها، منها نجاح الطالب في الامتحانات الوزارية العامة للدراسة الثانوية (البكالوريا)، أو ما يعادلها وعلى ما تحرزه من معدل عال يؤهله دخول الكليات أو المعاهد[3].

قبلت جامعة بغداد في الكليات والمعاهد المنضوية إليها خلال العام الدراسي (1958-1959) ما يقارب (1500-1700) طالب[4].

أصبح معهد دار المعلمين العالي الذي يعرف حالياً بأسم (كلية التربية)، مرتبطاً بجامعة بغداد وكذلك كلية الزراعة بموجب قانون جامعة بغداد رقم 28 لسنة 1958[5].

استحدثت جامعة بغداد في الكليات التابعة لها فروعا جديدة مثلكلية الآداب التي استحدثت أقساماً، وهي العلوم السياسية، والفلسفية، والصحافة، ودراسة آداب اللغة الكردية، كذلك إحداث العلوم النفطية وتأسيس فروع في كلية الهندسة منها فروع هندسة

---

1) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء العامة لسنة 1957 - 1958، المصدر السابق، ص212.

2) حسن الدجيلي، المصدر السابق، ص 188-189.

3) عبد الرحمن سليمان الدربندي،ج1،المصدر السابق، ص80.

4) جريدة الزمان، العدد 6313، في 12 آب 1958؛ الأهالي، العدد 8، في 8 كانون الأول 1958.

5) جريدة البلاد، العدد 5311، في 6 تشرين الأول 1958.

النفط والكيمياء الصناعية والهندسة الكيمياوية [1]. واعدت جامعة بغداد برامج لتوسيع الدراسات المسائية في كلياتها [2].

لم يقتصر التعليم فقط في جامعة بغداد، وإنما تأسس أيضا ببغداد معهد المدرسين العالي الذي كان ملحقا بوزارة التربية والتعليم، وكذلك افتتاح المعهد الصناعي العالي في عام (1960-1961) بموجب الاتفاقيات بين وزارة التربية ومنظمات الأمم المتحدة، وفي عام 1962 تم افتتاح كلية التمريض [3].

وكان التعليم العالي حتى عام 1963 مقتصراً على مدينة بغداد ولم تفتح كلية خارجها إلا كلية الطب في الموصل عام 1959 وبصورة ضعيفة حيث لم يكن فيها من أعضاء الهيئة التدريسية إلا ثمانية مدرسين وبعد دراسة الحاجات الضرورية للبلاد، وفي ضوء الضرورات الاجتماعية اتجه الرأي لتوسيع التعليم العالي في مدينة الموصل والبصرة، وذلك بافتتاح معاهد وكليات علمية جديدة تكون نواتين لجامعتين في الموصل والبصرة، فضلاً عن بعض المختبرات الحديثة للكيمياء والفيزياء، وكلية العلوم والهندسة في الموصل [4]. وفيما يلي الجدول رقم (15) الذي يوضح عدد الطلاب في الكليات والمعاهد العالية في جامعة بغداد، والمرتبطة بالوزارات للعام الدراسي (1960-1961)، (1961-1962) [5].

1) جريدة الزمان، العدد 6489، في 8 آذار 1959.

2) المصدر نفسه.

3) غصون مزهر حسين المحمداوي، المصدر السابق، ص210.

4) المصدر نفسه، ص212.

5) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزية لسنة 1961-1962، ص2.

جدول رقم (15)

عدد الطلاب في الكليات والمعاهد العالية في جامعة بغداد، والمرتبطة بالوزارات للعام الدراسي (1960-1961)، (1961-1962)

الكليات والمعاهد	السنة الدراسية 1960-1961			السنة الدراسية 1961-1962		
	ذكور	ناث	المجموع	ذكور	اناث	المجموع
كليات جامعة بغداد	7379	2570	9949	7871	3009	10880
المعاهد المرتبطة بجامعة بغداد	1705	152	1857	1951	236	2187
الكليات والمعاهد المرتبطة بالوزارات	918	51	969	1034	154	1188

بلغ عدد الطلاب في الكليات والمعاهد العليا كافة (14255) طالبا وطالبة، يؤلف طلبة الكليات الأربع عشر (كلية الحقوق، كلية التجارة، كلية الطب، كلية التربية (دار المعلمين العالية)، كلية الصيدلة، الكيمياء، الهندسة، العلوم، الشريعة، التحرير، كلية الآداب، الطب البيطري، طب الأسنان، الزراعة، كلية التمريض)، وتتألف منها جامعة بغداد (75%) من هذا المجموع[1]. وتتألف هيئة التدريس في جميع الكليات والمعاهد من الأساتذة المساعدين والمدرسين والمعيدين بلغ عددهم (936) عضواً عراقياً، وأجنبيا منهم (91) أستاذا مساعداً و (319) مدرساً و (312) معيداً، فضلاً عن (40) عضواً ليست لهم ألقاب علمية، ومن هؤلاء الأعضاء (56) أستاذا و (144) أستاذا مساعداً و (346) مدرساً و (291) معيداً من العراقيين. وهؤلاء الأعضاء يتفاوتون في مؤهلاتهم العلمية، عدد الذين يحملون درجة الدكتوراه (310) والماجستير (245) وبكالوريوس (331)، علاوة على (50) عضواً يحملون شهادات الدبلوم، وفي كليات جامعة بغداد وحدها

---

1) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، المصدر السابق، ص1.

يوجد (287) عضواً بدرجتهم العلمية دكتوراه، و (184) الماجستير و(279) البكالوريوس و(35) شخصاً يحملون شهادات الدبلوم. إما الأشخاص الذين انتدبوا لإلقاء المحاضرات فيبلغ عددهم (367) محاضراً منهم (195) محاضراً في كليات جامعة بغداد [1]. فيما يلي الجدول رقم (16) الذي يبين عدد الطلاب الذي دخلواالكليات والمعاهد العالية في بداية السنة الدراسية (1962-1963)، والطلاب الذين تخرجوا في السنة الدراسية (1961 – 1962)[2].

جدول رقم (16)

عدد الطلاب الذي دخلوا الكليات والمعاهد العالية في بداية السنة الدراسية (1962-1963)،

والطلاب الذين تخرجوا في السنة الدراسية (1961 – 1962)

اسم الكلية أو المعهد	عدد الطلاب الذين دخلوا الكلية أو المعهد في بداية السنة الدراسية 1962-1963			عدد الطلاب الذين تخرجوا من الكلية أو المعهد في نهاية السنة الدراسية 1961-1962	
	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث مجموع
كلية الآداب	264	148	412	260	137397
كلية العلوم	117	42	159	83	113 30
كلية الحقوق	337	34	371	338	25363
كلية التجارة	184	62	246	311	37348
كلية التربية	368	173	541	268	144412
كلية التحرير	-	163	163	-	161161

1) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، المصدر السابق، ص 1.

3) الجمهورية العراقية،وزارة التخطيط،دائرة الإحصاء المركزية،للسنة الدراسية (1962-1963)،ص7.

كلية الهندسة	281	46	307	91	93 2
كلية الزراعة	116	6	122	84	589
كلية الطب في بغداد	166	69	235	93	14107
كلية الطب في الموصل	46	21	67	-	--
كلية طب الاسنان	10	16	26	12	17 5
كلية الصيدلة	22	14 61	36	41	20
كلية الطب البيطري	33	4	37	23	23 -
كلية الشريعة	78	91	169	32	32 -
مجموع الكليات التابعة لجامعة بغداد	2202	869	2891	1636	5802216

أما الجدول رقم (17) فهو يبين عدد الطلاب الذين دخلوا الكليات أو المعاهد العالية في السنة الدراسية (1962 – 1963) والذين تخرجوا في السنة الدراسية (1961- 1962) (1).

1) الجمهورية العراقية،وزارة التخطيط،دائرة الإحصاء المركزية،للسنة الدراسية (1962-1963)، ص8.

جدول رقم (17)

اسم الكليةأو المعهد	عدد الطلاب الذين دخلوا الكلية أو المعهد في بداية السنة الدراسية 1962-1963			عدد الطلاب الذين تخرجوا من الكلية أو المعهد في نهاية السنة الدراسية 1961-1962		
	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع
معهد التربية	35	-	35	25	-	25
معهد الهندسة الصناعي	163	-	163	50	-	50
معهد المساحة العالي	44	-	44	91	-	91
معهد اللغات العالي	292	79	371	173	23	196
معهد الغابات العالي	21	-	21	18	-	18
مجموع المعاهد المرتبطة بجامعة بغداد	678	90	768	357	23	380
كلية الشرطة	45	-	45	62	-	62
كلية التمريض	-	24	24	-	-	-
معهد المحاسبة	281	69	350	162	24	186
معهد الصناعة العالي	86	-	86	-	-	-

اسم الكليةأو المعهد	عدد الطلاب الذين دخلوا الكلية أو المعهد في بداية السنة الدراسية 1962-1963			عدد الطلاب الذين تخرجوا من الكلية أو المعهد في نهاية السنة الدراسية 1961-1962		
	ذكور	إناث	مجموع	ذكور	إناث	مجموع
معهد اعداد المدرسين العالي في بغداد	136	66	202	-	-	-
اكاديمية الفنون	24	7	31	-	-	-
مجموع الكليات والمعاهد التابعة لوزارات اخرى	572	166	738	224	24	248
جامعة الحكمة الاهلية	121	49	170	18	-	18
المجموع	3393	1174	4567	2235	627	2862

الدراسات العليا:

لم تقتصر جهود حكومة 14 تموز 1958 على التوسع في الكليات وتطوير الدراسات فيها وجعلها ملائمة مع متطلبات البلاد، بل اهتمت الجامعة بالدراسات العليا من خلال منح مساعدات مالية لطبع رسائل طلبة الدراسات العليا وتقديم مساعدات مالية ايضا لرسائل الأساتذة والمدرسين[1].

1) حول انجازات وزارة المعارف، المصدر السابق، ص 43؛ جريدة الأهالي، العدد 22، في 24 كانون الأول 1958.

وفتحت جامعة بغداد عام 1960 أقساماًفي كليتي الآداب في علـوم اللغـة العربيـة، وفي كليـة التربية وكلية الهندسة وكلية العلوم وكليـة الزراعـة , ومنحـت المتخـرجين فيهـا درجـة الماجسـتير في العلـوم والماجسـتير في الاداب ويقبـل المتفوقـون مـن الطلبـة الحـائزين عـلى شـهادة البكـالوريوس العراقية او مايعادلها من خريجي الجامعات الأجنبية (المعـترف بهـا). ففـي عـام (1962) بلـغ عـدد المقبولين في الدراسات العليا (55) طالبا منهم (41) طالبا في كلية الآداب، و(8) في كليـة العلـوم (3) في كلية الهندسة و(3) في كلية الزراعة [1].وفي العام (1962- 1963) بلغ مجموع الطلبة المقبـولين في فروع الدراسات العليا الماجسـتير (32) طالبـا عـدد الانـاث منهـا (11) في فـروع الكيميـاء والفيزيـاء والرياضيات ,اللغة العربية، التاريخ الاسلامي الاثار، الجغرافية، التربية وعلم النفس[2].

البعثات والزمالات:

ان التوسع الذي أحدثتهحكومة الثورة في مجال فتح الجامعات والمعاهـد داخـل العـراق قـد فتحت المجال أمام البعثات الدراسـية للطلبـة بدراسـات عاليـة خـارج العـراق في عـدة دول عربيـة وأجنبية في جميع الاختصاصات من اجل الاسهام في بناء مجتمـع حـديث ومثقـف علميـا وأدبيـا [3]. وقد أقامت وزارة المعارف بوضع نظام جديد للبعثات وتقديم مساعدات مالية للطلبة[4]، واقر هـذا النظام تشكيل لجنة عليا للبعثات يرأسـها وزيـر المعـارف وتشـارك فيهـا الـوزارات الأخـرى لدراسـة السياسة العامة للبعثات[5].

---

1)غصون مزهر حسين المحمداوي،المصدر السابق، ص212.

2) جريدة الزمان، العدد 6324، في 14 آب 1958.

3) جريدة الحرية، العدد 1904، في 17 حزيران 1960.

4) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق ص462.

5) مقابلة مع فاضل طلال القريشي مدير شعبة الوافدين الطلبة العرب والأجانـب في وزارة المعـارف عـام (1961-1962)، بغداد في 7 تشرين الثاني 2010.

وكانت لجنة من البعثات التابعة لمديرية العلاقات الثقافية العامة في وزارة المعارف تستقبل الطلبات في مختلف الاختصاصات العلمية والإنسانية، وان أكثر من 95% من البعثات خصصت للهندسة تحقيقا للتقدم الصناعي والمعماري للبلد و 5% لدراسة الآداب واللغات. وتعلن البعثات عادة خلال شهر تموز من كل عام وتخصص الفروع البعثات العلمية لمختلف المواضيع فيما يتعلق بمتخرجين الدراسة الثانوية والكليات العراقية المختلفة أو المتخرجين من الجامعات الأجنبية[1]

بعد أنْ يتم ترشيح الطلاب لعضوية البعثة العلمية يوزعون على مختلف أقطار العالم تتحمل وزارة المعارف مصاريف نقلهمإلى بلدان دراستهم وعودتهم , وما تتطلبه دراستهم من أجور دراسية وأجور النقل لأغراض البحث العلمي وحضور المؤتمرات ذات العلاقة بدراستهم فضلاً عن الكتب والمناهج الدراسية، والمخصصات الشهرية التي تشمل السكن والطعام والملبس وأجور المعالجة الطبية[2].

وكانت أغلب البعثات ترسل إلى الدول المتقدمة مثل (أميركا، الاتحاد السوفيتي، ألمانيا الغربية، انكلترا)والى الدول العربية هي (لبنان ,الجمهورية العربية المتحدة) [3].

وكذلك ارسال بعثات دراسية إلى اليابان برغم من إن نسبة أعداد الطلاب الأجانب الدارسين قليلة لصعوبة تعلم اللغة اليابانية.مع ذلك فان الخط البياني لإعداد الطلبة الموظفين العراقيين لإغراض الدراسة والتدريب كان تصاعديا خلال العهد الجمهوري الأول[4]، وكانت الاتفاقيات الثقافية المعقودة بين العراق ودول العالم في تعزيز

---

1) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق ص462.

2) مقابلة مع فاضل طلال القريشي مدير شعبة الوافدين الطلبة العرب والأجانب في وزارة المعارف عام (1961-1962)، بغداد في 7 تشرين الثاني 2010.

3) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص 462

4) سنان صادق حسين الزبيدي، تاريخ العلاقات بين العراق الجمهوري واليابان 1958- 1968، بغداد، مطبعة جعفر العصامي،2010، ص196.

التبادل والتعاون التعليمي، والفني، والثقافي بينهما مما أثرت على زيادة الدراسيين. وكان من أهم الاتفاقيات المعقودة، الاتفاقية مع مصر والتي كانت تنص على تبادل المدرسين والمعلمين وتوحيد المناهج التعليمية وتوفير الكتب المدرسية بمعنى أوسع توحيد السياسة التعليمية بين البلدين[1].

إما بالنسبة للزمالات الدراسية فقد وفرت الحكومات الأجنبية والعربية عديد من الزمالات لطلبة العراق للدراسة على نفقتهم الخاصة، وكذلك وفرت مؤسسة كلبنكيان عدداً من الزمالات الدراسية [2].

أثبتت الإحصائيات الرسمية إن عدد الطلاب الذين أرسلوا إلى خارج العراق للدراسة في العام (1958-1959) كان (509) طالبا.

وفي العام (1959-1960) وصل إلى (3040) طالبا[3]. وازادت البعثات للطلبة العراقيين بمقدار إلف بعثة جديدة في العام (1961-1962)[4]،أما المساعدات المالية التي كانت تقدم للطلبة الذين يدرسون على نفقتهم الخاصة، فان وزارة المعارف كانت تخصص لهم مساعدات لا تزيد عن نصف المخصصات الشهرية لطالب البعثة، وقام العراق بدوره أيضا بفتح زمالات دراسية مع الدول التي عقدت معه الاتفاقيات الثقافية ففي عام (1959 – 1960) وصلت الزمالات الى 40 زمالة دراسية، وفي العام (1961 – 1962) قبلت مديرية البعثات 600 طالب عربي في معاهد وزارة المعارف وجامعة

1) غصون مزهر حسين المحمداوي،المصدر السابق،ص212.

2) مؤسسة علمية ثقافية مقرها في لشبونة عاصمة البرتغال مؤسسها كلبنكيان من اصل ارمني يقيم في مدينة لشبونة تمنح هذه المؤسسة كل عام زمالات دراسية للطلبة العراقين الذين يرغبون في اكمال دراستهم في البلدان الاجنية والعربية، كان كلبنكيان يعمل مع شركات الاستكشافات النفطية البريطانية التي تعمل في العراق وكان يحصل على نسبة 5% من واردات النفط العراقي، من لقاء الباحث مع فاضل طلال القريشي، بغداد في 7 تشرين الثاني 2010.

3) نوال كبش محمد الزبيدي،المصدر السابق،ص250

4) جريدة الزمان، العدد 7114، في 20 نيسان 1961.

بغداد[1]. والجدول رقم (18) يبين عدد طلاب البعثة العلمية للعام الدراسي (1961- 1962) [2].

جدول رقم (18)

عدد طلاب البعثة العلمية للعام الدراسي (1961- 1962)

القطر	الموجودين	المتوقع عودتهم	المتوقع سفرهم	المتوقع وجودهم عام 1961-1962
انكلترا	704	75	150	779
ألمانيا الغربية	145	8	60	197
ايطاليا	29	2	4	31
بلجيكا	20	-	-	2
سويسرا	8	6	-	2
فرنسا	2	1	-	1
السويد	1	-	1	2
الاتحاد السوفيتي	216	6	-	210
جيكوسلوفاكيا	81	12	-	69
بولونيا	19	-	-	19
رومانيا	16	-	-	16
هنغاريا	4	-	-	4
بلغاريا	13	-	-	13
يوغسلافيا	27	-	-	27
المانيا الديمقراطية	36	2	-	34
لبنان	34	2	-	32
الجمهورية العربية المتحدة	10	5	9	14

1) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق،ص250.

2) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، الصدر السابق، ص 463.

القطر	الموجودين	المتوقع عودتهم	المتوقع سفرهم	المتوقع وجودهم عام 1962-1961
الهند	-	-	1	1
ايران	-	-	1	1
اليابان	-	-	2	2
اميريكا	255	75	125	305
المجموع	1620	194	353	1761

جدول رقم (19)

الأقطار المانحة للزمالات الإنسانية والعلمية وعدد الطلاب فيها[1].

القطر	العدد	القطر	العدد
الاتحاد السوفيتي	145	الصين	7
الولايات المتحدة	35	رومانيا	9
جيكوسلوفاكيا	81	البانيا	3
المانيا الاتحادية	45	تركيا	16
المانيا الديمقراطية	61	اليابان	4
يوغسلافيا	32	ايطاليا	3
بلغاريا	17	الباكستان	1
هنغااريا	20	بولندا	20
انكلترا	25	الهند	3

1) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص464.

جدول رقم (20)

يبين عدد الطلاب المساعدين ماليا للعام الدراسي (1961- 1962)(1).

القطر	الموجودين حاليا	المتوقع عودتهم	المتوقع سفرهم	المتوقع وجودهم عام 1961 - 1962
انكلترا	170	18	16	168
المانيا الغربية	278	30	18	266
ايطاليا	1	-	-	1
سويسرا	5	2	-	3
فرنسا	27	7	-	20
النمسا	11	9	5	7
اسبانيا	1	-	-	1
بلغاريا	12	-	-	12
بولونيا	1	-	-	1
المانيا الديمقراطية	3	-	-	3
جيكوسلوفاكيا	11	-	-	11
أمريكا	158	29	-	26
تركيا	211	-	-	211
لبنان	10	1	-	1
سوريا	5	1	-	4
الجمهورية العربية المتحدة	42	12	-	30
المجموع	946	106	39	879

وفي ضوء ذلك تتضح أبعاد السياسة التعليمية التـي انتهجتهـا ثـورة 14 تمـوز 1958 في أطـار الانفتاح والتواصل مع العالم من أجل الارتقاء بالجانب العلمي والأكاديمي وبمـا يخـدم التطلـع نحـو تعزيز بناء المؤسسات العلمية المختلفة في العراق لمواكبة روح العصر آنذاك.

1)14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص464

الفصل الثاني

موقف الصّحافة البغدادية من التشريعات القانونية للتربية والتعليم

المبحث الأول: قوانين وزارة التربية والتعليم

المبحث الثاني: نقابة المعلمين

المبحث الثالث : الأتحاد العام لطلبة العراق

المبحث الأول

قوانين وزارة التربية والتعليم

أولت الحكومة العراقية اهتمامها بالتعليم أسوة ببقية الوزارات الخدمية اذ عملت على فتح وتوسيع العديد من المدارس، فضلا عن زيادة المعاهد وخصوصا التعليمية، والعمل على نشر الثقافة ورفع المستوى التعليمي في العراق[1].

ولتكريس ذلك عملت الحكومة على إصدار العديد من القوانين والنظم والتشريعات القانونيةالتي تصب في رفع المستوى التعليمي والتربوي ولتكون ضمانة لنجاحها، فضلا عن إجراء التعديلات لبعض القوانين، ومنها قانون جامعة بغداد رقم28 لسنة 1958، ونظام معاهد اعداد المعلمين للمدارس الابتدائية، وتأسيس نقابة المعلمين التي أخذت حيزا من التعديلات في بعض المواد التي تخدم المعلم في الناحية المادية والثقافية، كذلك وضع النظام الداخلي لاتحاد الطلبة العام ورعايته، ولايصال هذه القوانين والتشريعات إلى الرأي العام اهتمت الصحافة العراقية لاسيما البغدادية منها بمتابعة وتغطية العديدمن القوانين والأنظمة والتعديلات ونشر التفاصيل حولها.

قانون جامعة بغداد رقم (28) لسنة 1958:

يعود تأريخ إنشاء الكليات في العراق الى أواخر العهد العثماني، اذ تم تأسيس كلية الحقوق عام 1908، وكلية الطب 1927، ثم دار المعلمين العاليا 1932، وكلية الصيدلة 1936 وتبعتها الكليات ذو الاختصاصات المختلفة تباعا[2].وصدر قانون جامعة بغداد رقم 60 في حزيران عام 1956 [3]. وبرغم من تأسيس الجامعة التي تعد خطوة مهمة في

---

1) ماجد شبر، خطب الزعيم عبد الكريم قاسم 1958-1959، دار الوراق، لندن، 2007، ص 89.

2) رنا حكمت عباس البياتي، واقع التعليم العالي في العراق، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية ابن رشد، جامعة بغداد، 2011، ص43.

3) جريدة الوقائع العراقية، العدد 3806، في 14حزيران 1956.

سبيل الارتقاء بالمستوى العلمي، والتي جاءت نتيجةالمطالبة الشعبية من قبل المهتمين والمثقفين، إلا ان القانون لم ينفذ وبقي معطلا حتى اواخر عام 1957، اذ تم تعيين الدكتور متي عقراوياول رئيس لجامعة بغداد، اذقرر المجلس التأسيسي للجامعة في جلسته الاولى في 27 تشرين الثاني عام 1957، ربط الكليات برئاسة الجامعة، واوصى ان يكون الارتباط اداريا وفنيا على أنْ لا يعد هذا الربط ضماً للكليات الى الجامعة حتى يتم دراسته واعادة تنظيم عمل الكلية حسب ما يقتضيه القانون ثم ضمها نهائياً[1].

وقد أصدرت وزارة المعارف قراراً يقضي بربط الكليات،"الآداب - كلية دار المعلمين - كلية الهندسة - كلية الصيدلة - كلية طب الأسنان - كلية التجارة " برئاسة جامعة بغداد ابتداءً من كانون الأول عام 1958[2].

بعد قيام النظام الجمهوري في 14 تموز 1958 أولت الحكومة رعايتها بالجامعة وجعلها في مقدمة أهتماماتها، على أساس أن الجامعة منظمة أساسية تسهم في تزويد الجمهورية بعناصر علمية كفوءة بمختلف الاختصاصات وسد الحاجات العديدة في أجهزة الدولة ومرافق الإنتاج[3]. وضمن هذا التوجه شكلت لجنة لدراسة أوضاع التعليم العالي في ضوء ظروف العراق الجديدة، وأوضحت اللجنة الغاء قانون رقم (60) لسنة 1956، والاستعاضة عنه بقانون آخر لمشروع قانون جامعة بغداد[4].

1) حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، بغداد، 1963، ص251.

2) المصدر نفسه، ص251.

3) جريدة الزمان، العدد 6312، في 11 أيلول 1958.

4) عبد الـله عبد الجبار، جامعة بغداد واجباتها واهدافها، دليل جامعة بغداد، ص5.

ويورد الدكتور جابر عمر[1] في حديثة لصحيفةالزمان عن مشروع القـانون الجديـد مانصـه " ان مجلس الوزراء وافق على تعديل قانون جامعة بغداد واحالته إلى موضع الترقية[2]، وفي 15 أيلـول صدر قانون تأسيس جامعة بغداد رقم (28) لسنة 1958 " [3].

وأضافت الزمان " أنّ مجلـس الـوزراء وافـق عـلى مشروع القـانون الجديـد لجامعـة بغـداد والذي رفعه إليه الدكتور جابر عمر وزير التربية والتعليم، وأن القـانون نـص عـلى انشـاء جامعـة في مدينة بغداد واقتراح مجلس جامعة جديد،وتشجيع البحث العلمي والعمل على رقي وتقدم العلوم والفنون "، وان الجامعة تضم كليات: الاداب والعلـوم و الحقـوق و التجـارة و كليـة التربيـة و كليـة التحرير و الطب و طب الأسنان و كلية الصيدلة و الطب البيطري والزراعـة و كليـة الهندسـة"، وأن اللغة العربية لغة التعليم في الجامعة مالم يقرر مجلس الجامعـة في احـوال خاصـة بتـدريس بعـض المواد او الموضوعات بلغة أخرى[4].

وأوردت صحيفة البلاد عن القـانون الجديـد لجامعـة بغـداد مانصـه: " ان القـانون الجديـد بجامعة بغداد جعل كلية التربيـة بـدل مـن دار المعلمـين العليـا، واصـبحمعهد دار المعلمـين العليـا يعرف في القانون الجديد باسم كلية التربية، وفك ارتباط كليـة الطـب البيطـري وكليـة الزراعـة مـن الوزارة، والحاقها بجامعة بغداد [5].

وعن أهم التعديلات التي حدثت عـلى قـانون جامعـة بغـداد الجديـد وبـين قـانون جامعـة بغداد الذي اصدر في العهد الملكي عام 1956 مايلي:

---

1) ولد في مدينة راوة، وزاول مهنة التدريس وتقلد مناصب تربوية وادارية مهمة في جامعة بغـداد، وعـين بمنصـب وزير التربية والتعليم في وزارة عبد الكريم قاسم عند قيام ثورة 14 تموز 1958: ينظر، اعلام العراق الحـديث، باقر امين الورد ج / 1، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1978، ص 192.

2) جريدة الزمان، العدد 6344، في 17اب 1958.

3) تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري،المصدر السابق، ص342.

4) جريدة الزمان، العدد 6348، في 22 أيلول 1958.

5) جريدة البلاد، بغداد، العدد 5311 - 5335، في 6 - 31 تشرين الأول 1958.

أ- الغاء مجلس الامناء والاكتفاء بمجلس الجامعة[1]، اما في السابق فكان مجلسان (الأمناء و الجامعة) [2].

ب- إنّ مجلس الوزراء يعين أول رئيس للجامعة وباقتراح وزير التربية والتعليم وبمرسوم ولمدة ثلاث سنوات وبعد ذلك يكون باقتراح من وزارة التربية والتعليم من بين ثلاثة يرشحهم مجلس الجامعة ويكون التعيين بموافقة مجلس الوزراء، ولمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وقد اشترط على رئيس الجامعة أنّ يشغل منصب أستاذ في الجامعة [3]اما في العهد الملكي فان مجلس الوزراء يعين أول رئيس للجامعة وباقتراح من وزير المعارف وإرادة ملكية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد، اما بعد ذلك فيكون الترشيح من مجلس الجامعة [4].

وفيما يخص أعضاء الهيئة التدريسية فقد أشارت الجريدة الرسمية الى انالمادة الرابعة والثلاثون نصت ان يشترط من يعين مدرساً ان يكون حاصلاً على درجة الدكتوراه معترف بها من مجلس الجامعة او على درجة علمية يعدها المجلس معادلة لها، فضلا عن ان الحاصلين على شهادةالماجستير يعينون مدرسين على ان يكون قد امضى ثلاث سنوات على ممارسة مهنته [5]، في حين ان المادة الحادية والثلاثون من قانون 60 لسنة1956 تشترطتعين مدرس في الجامعه ان يكون حاصلا على درجة الدكتوراه او درجة علمية او امتياز من إحدى الكليات او المعاهد الفنية على ان تكون الدكتوراه قد امضى عليها خمس سنوات [6].

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 34، في 25 أيلول 1958.

2) جريدة الوقائع العراقية، العدد 5311، في 6تشرين الأول1958.

3) جريدة الوقائع العراقية، العدد 34، في 25ايلول 1958.

4) جريدة الوقائع العراقية، العدد 5311، في 6تشرين الأول 1956.

5) جريدة الوقائع العراقية، العدد 34، في 25ايلول1958.

6) جريدة الوقائع العراقية، العدد 5311، في 6 تشرين الاول1956.

أ - التعديل الأول لقانون جامعة بغداد:

بعد صدور قانون جامعة بغداد رقم 28 لسنة 1958، انهت وزارة التربية والتعليم، رفع قانون التعديل الاول لجامعة بغداد الى مجلس الوزراء للموافقة عليه والذي يختص بتقييم الكوادر التدريسية ونقل الضعفاء منهم الى الدوائر الاخرى[1].

وقد تابعت الصحافة البغدادية هذا التعديل، و نشرت صحيفةالزمان تفاصيل تعديل قانون جامعة بغداد وقد أوردت ما نصه: " ان الاسباب الموجبة جاءت نتيجة ضم الكليات الى جامعة بغداد والتي ورثت منها الجامعة الهيئات التدريسية الضعيفة في المستويات العلمية.. لذلك وجب نقل هذه الكوادر الى الدوائر الاخرى، وان ذلك يتطلب الاطلاع على الوثائق والشهادات الخاصة بكل عضو من الهيئات التدريسية في الكليات.. [2]. هذه الإجراءات تعكس مدى الاهتمام الذي كانت توليه الدولة للجامعة من الناحية العلمية في سياق وظيفتها المستقبلية انذاك وفي اطار التهيؤ لاعداد الكوادر العلمية المتميزة.

ب - تعديل قانون جامعة بغداد رقم (28) لسنة 1958:

ان الاسباب الموجبة التي دعت مجلس الوزراء المصادقة على تعديل المادة الخمسين من قانون جامعة بغداد رقم 28 لسنة 1958 والتي تنص " الى حين صدور انظمة وتعليمات جديدة يعمل بالانظمة والتعليمات الخاصة بالكليات التي التحقت بالجامعة وذلك بما لا يتعارض وأحكام هذا القانون "،وبناء على ما عرضه وزير المعارف جاء نتيجة تطبيق مواد القانون المذكور، ووجد ان العديدمن انظمة الكليات تتعارض مع بعض

---

1) د. ك. و،/ ت2، قرارات مجلس الوزراء المتخذة من 1/ 1 / 1959 – 29/ 6 / 1959، رقم الملف 244 في 7 آذار 1959؛ جريدة الوقائع العراقية، العدد 145، في 24اذار 1959؛ الجمهورية العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والأنظمة لسنة 1959، القسم الاول للقوانين، مطبعة حكومية، بغداد، ص177-178.

2) جريدة الزمان، العدد 6505، في 28 شباط 1959.

مواده وتلافياً لما قد يؤدي اليه تعديل الانظمة الخاصة بالكلية من اجراءات طويلة تسبب تأخير المعاملات ورغبته في ان يسود التساوي جميع منتسبي الكليات لذا ارتأى مجلس الجامعة تعديل المادة المذكورة بحيث تصبح كافة الانظمة الخاصة بالكليات تعليمات وحينذاك يزال كل تعارض قد يحصل بين الانظمة المذكورة ومواد قانون الجامعة[1].

و نصت المادة الاولى من القانون"تعدل المادة الخمسين من قانون جامعة بغداد رقم 28 لسنة 1958 وتصبح كما يأتي،"تعتبر كافة الأنظمة الخاصة بالكليات التي التحقت بالجامعة تعليمات لحين صدور أنظمة جديدة [2]". وذكرت صحيفة الزمان في تغطيتها لتعديل قانون جامعة بغداد قبل إصداره، بعنوان "تعديل قانون الجامعة ". من خلال لقائها مع رئيس جامعة بغداد الدكتور عبد الجبار عبد الله[3] الذي تم تعينه للمنصب في 19 شباط 1959[4].

اوضحت فيه " إنّ رئيس الجامعة رأى ان القانون المقترح استهدف عدة امور منها ان لا يكون لسلطة خارجية عدا مجلس الجامعة تأثيراً للجامعة، وان لا يسمح بالتغييرات التي تحصل في الجامعة ببطء، وان يكون في القانون مرونة تعطي مجال الاجتهاد"[5].

واشارت الصحيفة في عدد اخر بعنوان " تعديل قانون جامعة بغداد" الى ان رئيس جامعة بغداد ترأس اجتماعاً مع بعض اعضاء مجلس الجامعة لدراسة مشروع قانون

---

1) مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1959، القسم الاول، المصدر السابق، مطبعة حكومية، ص832.

2) جريدة الوقائع العراقية، العدد 259، في 17 تشرين الثاني 1959.

3) عالم فيزيائي، ولد في ميسان عام 1911، اكمل دراسته الثانوية في بغداد عام 1930، حصل على شهادة الدكتوراه من معهد مسانشوستر التكنولوجي بأمريكا في العلوم، عين امين عام لجامعة بغداد، ووكيلا لرئيس الجامعة ثم عين رئيسا للجامعة عام 1959، وفي اعوام الستينات من القرن العشرين عمل أستاذاً باحثا في الجامعات الأمريكية ينظر: حميد المطبعي، المصدر السابق، ص 136.

4) د. ك. و،/ ت2، قرارات مجلس الوزراء من 1/ 1 / 1959 – 29/ 6 / 1959، رقم الملف 219، في 18 آذار 1959.

5) جريدة الزمان، العدد 6554، في 31 أيار 1959.

جامعة بغداد المعدل الذي سيرفع الى وزارة المعارف وان اللجنة التي تدرس مشروع التعديل تضم نحو اربعين استاذاً قد ناقشوا المشروع المقترح".

وتواصل الزمان متابعتها لقانون التعديل وذكرت في عنوان "تعديل قانون جامعة بغداد " ذكرت فيه" ان وزارة المعارف طالبت رئاسة ديوان مجلس الوزراء اخذ موافقة المجلس بشأن تعديل قانون جامعة بغداد ".

واضافت " ان وزارة المعارف اوضحت في طلبها انه عند تطبيق قانون جامعة بغداد لاحظت الجامعة ان العديد من انظمة الكليات تعارض بعض مواده وبنتيجة ذلك يصيب بعض الحيف من تسبي قسم من الكليات ولاسيما طلبة كلية الصيدلة".

وتضيف الصحيفة " وبالنظر لرغبة الوزارة ان يسود التساوي جميع منتسبي الكليات فانما أقدمت على تعديل قانون الجامعة بما يتلاءم والوضع الحاضر"[1].

من ذلك يتضح انّ الوزارة ورئاسة الوزراء كانت تهتم بشؤون التعليم العالي والجامعات بهدف الارتقاء بالمستوى العلمي وبيان مسؤولية الجامعة في ذلك وكانت لصحافة البغدادية التغطية المتواصلة في نشر المواضيع قبل وبعد اصدار القوانين التي تخص التربية والتعليم.

ج- نظام حسابات جامعة بغداد رقم (79) لسنة 1959:

أعدت رئاسة جامعة بغداد حسابات جديدة للجامعة يعطي لها سلطة التصرف بالأموال بصفة نهائية لمجلس الجامعة، واحتوى النظام على ثلاثة وخمسين مادة منها[2]:

بينت المادة الأولى منه تطبيق احكام هذا النظام على حسابات الجامعة ومؤسسات والكلية الداخلة حساباتها في ميزانية الجامعة.

---

1) جريدة الزمان، العدد 6685، في 10 تشرين الثاني 1959.

2) جريدة الوقائع العراقية، العدد 387، في 11 كانون الثاني 1960؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1959 القسم الثاني ص423-433.

وبينت المادة الثانية ميزانية الجامعة، والسنة المالية، والدورة الحسابية، فيما ذكرت المادة الثالثة ان على الكليات والمعاهد والمؤسسات التابعة للجامعة تُحضر تخمينات المصروفات والايردات الخاصة بها وتودعها الى رئاسة الجامعة قبل اليوم الاول من شهر تشرين الاول وعلى رئيس الجامعة بعد تدقيقها واجراء التعديلات التي يراها ضرورية ان يدخلها في الميزانية العامة للجامعة ويعرضها على مجلس الجامعة قبل نهاية شهر تشرين الثاني.

واعطت المادة الرابعة مجلس الجامعة تولي دراسة التخمينات ميزانيتها المقدمة من رئيس الجامعة تمهيداً لاقرارها وعرضها على مجلس الوزراء قبل نهاية كانون الاول.

اما المادة الخامسة من النظام الجديد فإن لمجلس الجامعة وعند تاخر تصديق ميزانيتها في مجلس الوزراء صلاحية أعطاء الامر بالعمل بتخمينات ميزانية السنة المالية التي لم تصرف او بميزانية السنة المالية السابقة لها ايهما اقل.

وأوضحت المادة السادسة أنّه ليس للجامعة والكليات او المؤسسات التابعة لها ان تتجاوز الاعتمادات المخصصة لها في الميزانية ولا يحق لها ان تزيد اعتماداتها باي نوع من الايرادات الخاصة او التبرعات، عدا ما نصت عليه المادة السابقة من هذا النظام والذي تشير الى ان لرئيس الجامعة قبول التبرعات والهبات والاوقاف التي يتقدم بها الاشخاص او المؤسسات للجامعة بعدا استحصال مصادقة مجلس الجامعة إنْ لم يكن هناك محذور من قبولها، وفي هذه الحالة تسجل الاموال غير المنقولة باسم الجامعة ويقيد المبلغ المتبرع به ايرادا في حسابات الجامعة تحت عدد خاص ويصرف لإغراض الجامعة دون تحديد الا اذا اشترط المتبرع تخصيص المبلغ المتبرع به لعمل معين ووافق على ذلك مجلس الجامعة فعندئذ تصرف الاموال المذكورة على الاعمال التي خصصت لها حصراً ولرئيس الجامعة صلاحية زيادة اعتمادات الفصول بنسبة المصروفات الواقعة عليها من التبرعات المذكورة دون حاجة لاستحصال مصادقة مجلس الوزراء.

وركزت الصحف البغدادية ومنها الزمان في متابعتها مشروع نظام حسابات جامعة بغداد قبيل اصداره، وذكرت ان جامعة بغداد تعد قانون حسابات جديداً لها، وبينت الصحيفةأن مصدراً لها في رئاسة الجامعة صرح لها ان الدكتور عبد الجبار عبد الله رئيس

الجامعة رفع للجهات المختصة قانون الحسابات العامة للجامعة. وأضافت الصحيفة "ان القانون الجديد سيمنح الجامعة حق إدارة أموالها بنفسها وترك مجلس الجامعة سلطة الصرف"[1].

وفي عدد اخر وتحت عنوان "اعداد نظام حسابات جامعة بغداد " بينت الزمان "ان رئيس جامعة بغداد وخلال لقائها الخاص به ذكر انه تم اعداد نظام حسابات للجامعة وانه مازال رهن دراسة دائرة التدوين القانوني"، واضاف رئيس الجامعة"ان هذا النظام يحقق بعض المبادئ منها، ان الجامعة تدير اموالها بنفسها، وان تعطي سلطة التصرف باموال الجامعة بصفة نهائية لمجلس الجامعة، واشار ايضا الى ان المواد الاخرى في النظام مشابه للعمليات الحسابية الاعتيادية"[2].

وذكرت ايضافي عنوان " تعديل قانون جامعة بغداد " بينت فيه "ان رئاسة جامعة بغداد رفعت الى وزارة المعارف أخيرا نظام حسابات الجامعة وهو في طريقه الى مجلس الوزراء"[3].

قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958:

وضعقانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958 في واحد وأربعين مادة مقسمة على تسعة فصول[4]، بعد موافقة المجلس الوزاري عني الفصل الأول بمادته الاولى ان واجب وزارة التربية والتعليم بناء جيل واع مستنير يؤمن بالله والوطن...، واشار الفصل الثاني الى التعليم الابتدائي ورياض الاطفال والذي نصت مادته العاشرة ان التعليم الزامي ويطبق في الاماكن التي تعلنها الوزارة عندما تتوفر الوسائل الضرورية ومن يخالف ذلك من اولياء التلاميذ يعاقب بغرامة لاتتجاوز ثلاثة دنانير، اما الفصل الثالث

---

1) جريدة الزمان العدد 6534، في 5 أيار 1959.

2) جريدة الزمان العدد 6554، في 31 أيار 1959.

3) جريدة الزمان العدد 6554، في 31 أيار 1959.

4) جريدة الوقائع العراقية، العدد 55، في 15 تشرين الأول 1958.

فقد تحدث عن التعليم الاعدادي والثانوي، بينما اقتصر الفصل الرابع على التعليم العالي، وخص الفصل الخامس التعليم المهني والفني.

وذكر الفصل السادس دور المعلمين، والفصل السابع البعثات، وكان الفصل الثامن تحدث عن المدارس الاهلية والاجنبية، بينما كان الفصل التاسع والاخير عن الادارة والتفتيش[1].

وقد اتسم موقف الصحافة البغدادية بالإيجاب في نشر القانون في الصحف المحلية وما احتواه هذا القانون من نهج جديد لتطوير العملية التربوية ورفع مستوى التعليم في العراق.

وكانت صحيفةالزمان السباقة في نشر قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958، وأوضحت بعناوين رئيسية في الصفحة المحلية: "مجلس الوزراء يوافق على القانون الجديد لوزارة التربية والتعليم"، "القانون يمنع منعاً مطلقاً الالحاد وفساد الاخلاق واثارة النعرات السياسية"، ذكرت فيها تفاصيل القانون الجديد وقالت "ان مجلس الوزراء وافق على القانون الجديد الذي نصت مادته الاولى ان واجب وزارة التربية والتعليم بناء جيل يؤمن بالله والوطن ويتمسك بمبادىء الحق والخير من خلال تأسيس وادارة المدارس الحكومية على اختلاف درجاتها وانواعها ومراقبة المدارس الاهلية والاجنبية وتوجيهها نحو الاهداف العامة التي تسير عليها المدارس الحكومية وتنظيم شؤون الشباب بصورة عامة، والعمل بكل الوسائل الممكنة على محو الامية بأسرع وقت[2]. فضلا عن ان الصحافة قد اسهمت في نشر الوعي باهمية التربية والتعليم في حياة الشعب.

أ- التعديل الأول لقانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958:

عملت وزارة التربية والتعليم على وضع التعديل الأول لقانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958، الذي تضمن تعديل ثلاث مواد، وقد صادق مجلس الوزراء على التعديل بعد ما عرض وزير التربية والتعليم التعديل المطلوب.

---

1) مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1958، القسم الثاني، مطبعة حكومية، بغداد 1959، ص123.

2) جريدة الزمان، العدد 6371، في20 تشرين الأول 1958.

تضمنت المادة الأولى، إلغاء المادة الثامنة عشر من قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958 وحل محلها المادة الثامنة عشر والتي تضمنت:

أ. على وزارة التربية والتعليم أنْ تؤسس معاهد ودورات لإعداد المعلمين والمعلمات لمختلف المراحل وأنواعها الفنية والمهنية، ويقبل في هذه المعاهد والدورات من يحمل شهادة الدراسية الإعدادية.

ب الوزارة التربية والتعليم ان تفتح دورات تربوية (لرجال الدين) الذين يجتازون امتحاناً خاصاً في دروس اختصاصهم باللغة العربية والدين ويعامل هؤلاء بعد تخرجهم معاملة خريجي الدورات التربوية التي مدتها سنة واحدة بعد الدراسة الثانوية من حيث شروط التعيين ومقدار الراتب وفق نظام يصدر بذلك.

أما المادة الثانية من قانون التعديل فنصت إلغاء المادة التاسعة عشرة من القانون وحل محلها الآتي:

المادة التاسعة عشرة والتي تضمنت: لا يعين للتدريس في المدارس الابتدائية الا من تخرج من دور المعلمين والدورات التربوية ويجوز عند الحاجة تعين خريجي المدارس الثانوية او ما يعادلها معلمين مستخدمين ولا يعينون موظفين في التعليم ما لم يجتازوا دورة تربوية... أما المادة الثالثة من القانون إضافة كلمة (وتجارة) بعد جملة (للمواضيع الصناعية) الواردة في المادة العشرين من القانون[1].

وقد اهتمت الصحف البغدادية في متابعتها بالتعديل الأول لقانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958 وكذلك قبل اجراء التعديل، و ذكرت صحيفة الزمان تحت عنوان " وزير التربية والتعليم الدكتور جابر عمر يفرغ من دراسة تعديل نظام الوزارة "، اوضحت فيه "ان وزير التربية أنهى من وضع التعديل لنظام الوزارة وإرساله الى ديوان

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 96، في 16 كانون الاول 1958.

التدوين القانوني في وزارة العدلية لدراسته "[1]. وبينت صحيفةالبلاد فيعنوان "قـانون وزارة التربيـة والتعليم يعدل على اساس تأسيس معاهد ودورات لاعداد المعلمـين والمعلـمات "،ونشرت الصـحيفة تفاصيل التعديل اوضحت فيه" ان مجلس الوزراء وافق على تعـديل قـانون وزارة التربيـة والتعلـيم رقم 39 لسنة 1958 "[2].

أمّا صحيفة الثورة فقد اشارت في صفحاتها الداخليـة العنـاوين الاتيـة "تعـديل قـانون وزارة التربية والتعليم "، و" تأسيس معاهد ودورات لاعداد المعلمين والمعلمات" و "جـواز تعيـن خريجـي كلية الحقوق والكليات الأخرى لادارة المدارس الثانوية والتعليم فيها "[3].

ب- التعديل الثاني لقانون وزارة التربية والتعليم رقم (39) لسنة 1958:

عملت وزارة التربية والتعليم على ايجاد الية جديدة لـلاشراف العـام عـلى المكتبـات العامـة والمدرسية بما يلائم انتهاج سياسة جديدة وفق الاصـول التربويـة، وتوجيـه المكتبـات بالشـكل الـذي يجعل منها حركة فكرية وتعليمية للجمهورية فأجرت تعديل على قانون وزارة التربية والتعليم رقم (39) لسنة 1958.

ولاحظتالوزارة بعد البدء بتطبيق منهج الدروس العلمية العقلية والالية في المدارس الزراعيـة واعمال الحقوق وما يترابط معها من اعمال اخرى، ولعدم وجود تصريـح تعيـن هـؤلاء المـوظفين في المدارس الزراعية لتدريس تلك المواضيع عدلت الوزارة المادة العشرين بما يحقق ذلك.

فقـد نصـت المـادة الثانيـة مـن قـانون التعـديل"تضـاف عبـارة (وتنظـيم المكتبـات العامـة والمدرسـية وتوجيههـا) الى الفقـرة السـابعةمن المـادة الاولى[1] مـن قـانون وزارة التربيـة

1) جريدة الزمان، العدد 6344، في 17 ايلول 1958.

2) جريدة البلاد، العدد 5373، في 1 كانون الأول 1958.

3) جريدة الثورة، العدد 45، في 13 كانون الأول 1958.

والتعليم رقم (39) لسنة 1958، اما المادة الثانية فقد اضافة كلمة (والزراعية) بعد جملة (للمواضيع الزراعية) الواردة في المادة العشرين[2] من القانون[3]، ولم تنشر الصحف البغدادية اهتماماً في التعديل الثاني لقانون وزارة التربية والتعليم رقم (39) لسنة 1958.

---

1) نصت المادة الأولى: ان واجب وزارة التربية والتعليم هو بناء جيل واع مستنير يؤمن بالله وبالوطن ويثق بنفسه وامته، ويستهدف المثل العليا في السلوك الفردي والاجتماعي ويستمسك بمبادئ الحق والخير... ولتحقيق ذلك عليها ان تقوم بما يأتي:

أولاً: تأسيس وادارة المدارس الحكومية على اختلاف درجاتها وانواعها.

ثانياً: مراقبة المدارس الاهلية والاجنبية وتوجيهها نحو الاهداف العامة التي تسير عليها المدارس الحكومية.

ثالثاً: تنظيم شؤون الشباب بصورة عامة ولا سيما عن طريق الفتوة (التدريب العسكري) والكشافة والرياضة البدنية والنشاط الاجتماعي

رابعاً: العمل بكل الوسائل الممكنة على محو الامية بأسرع وقت.

خامساً: العناية بالفنون الجميلة.

سادساً: العناية بشؤون الاثار مع انشاء المتاحف.

سابعاً: تشجيع الحركات العلمية والادبية وحمايتها والاهتمام بنشر الثقافة العامة.=

ثامناً: تعين بانظمة خاصة كيفية قيام وزارة التربية والتعليم بواجباتها المبنية بهذه المادة ينظر: قانون رقم 39 لسنة 1958، جريدة الوقائع العراقية، العدد، 55، في 15 تشرين الأول 1958.

2) نصت المادة العشرين: يجوز توظيف فنيين ممن لم يحصلوا على الشهادات المنصوص عليها في المادة التاسعة عشرة للمواضيع الصناعية والفنون البيتية والفنون الجميلة والتربية البدنية بشرط ان يكونوا قد حصلوا على شهادات بهذه الفروع من معاهد تعترف بها وزارة التربية والتعليم: ينظر المصدر نفسه.

3) جريدة الوقائع العراقية، العدد 145، في 24 آذار 1959؛ مجموعة القوانين والأنظمة، القسم الأول، المصدر السابق، ص180.

نظام وزارة التربية والتعليم رقم 19 لسنة 1958

اقر هذا النظام التشكيلات الجديدة لوزارة التربية والتعليم فيه، ووافق مجلس الـوزراء عـلى نظام وزارة التربية والتعليم رقم 19 لسنة 1958 بسبعة عشر مادة[1] قسمت فيه مسـؤوليات وزيـر التربية والتعليم في سياسة الوزارة وتوجيهها والإشراف على تنفيذ القوانين والانظمة.

وكانت من اهم مواد القانون المـادة الثانيـة التـي نصـت ان وزارة التربيـة والتعلـيم تتـألف من[2]:

1 - مديرية التعليم العامة

2 - مديرية التعليم المهني العامة

3 – مديرية الشؤون الفنية العامة

4 – مديرية الإدارة العامة

5 – اللجنة العليا للبحوث والتوجية

6 – المفتشية العامة

7 – مديرية الاثار العامة

8 – المجمع العلمي

وأشارت المادة الثالثة من القانون الى ان مديرية التعليم العامة يرأسها مدير عـام ذو شـهادة عالية تخصص في التربية والتعليم وخبرة فيها يشرف على شؤون التعليم الابتـدائي والتعلـيم الثـانوي الرسمي منها والاهلي والاجنبي.. وترتبط به الدوائر الاتية:

1. مديرية التعليم الابتدائي والتربية الأساسية.

2. مديرية التعليم الثانوي.

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد55، في 15 تشرين الأول 1958.

2) جريدة الوقائع العراقية، العدد55، في 15 تشرين الأول 1958.

3. مديرية التربية البيتية.

4. مديريات التربية والتعليم.

اما المادة الرابعة من القانون فقد نصت " ان مديرية التعليم المهني العامة ترتبط بها مايلي:

1. مديرية اعداد المعلمين.

2. مديرية التعليم الزراعي.

3. مديرية التعليم الصناعي.

4. مديرية الفنون الجميلة والبيتية.

5. مديرية التعليم التجاري.

واوضحت المادة الخامسة ان مديرية الشؤون الفنية العامة ترتبط بها الدوائر الاتية:

1. مديرية البعثات.

2. مديرية المناهج والكتب ووسائل الايضاح.

3. مديرية الامتحانات والشهادات.

4. مديرية العلاقات الثقافية.

5. الملحقات الثقافية.

و نصت المادة السادسة من القانون ان مديرية الإدارة العامة ترتبط بها الدوائر التالية وبالإعمال الموزعة لها:

1. مديرية الإدارة والذاتية.

2. مديرية الحسابات.

3. مديرية التجهيزات.

4. مديرية المختبرات.

5. شعبة المباني.

وبينت المادة السابعة ان اللجنة العليا للبحوث والتوجيهات تشرف على الدوائر الآتية:

1. مديرية الإحصاء التربوي.

2. مديرية النشر والتأليف.

3. مديرية المكتبات.

4. لجنة المعادلة والشهادات.

وذكرت المادة الثامنة من نظام رقم 19 ان المفتشية العامة يرأسها مفتش عام ذو شهادة عالية وله خبرة بالتربية والتعليم وممارسة لا تقل عن عشرة اعوام.. وترتبط بالمفتش العام الشعبتان الاتيان:

1. شعبة المفتشين الإعدادي والثانوي والمهني.

2. شعبة التفتيش الابتدائي.

اما المادة التاسعة فقد اكدت ان المفتش العام يعاون هيئة التفتيش والتي تتالف على الأوجه الاتية:

1. مفتشون إختصاصيون ذو معرفة ممتازة وخبرة في التدريب واصوله ممن يحملون شهادات عالية..

2. مفتشون اختصاصيون في الادارة.

3. مفتشو التعليم الابتدائي.

والمادة الحادية عشر اشارت الان مجلس التربية والتعليم ينظر في الامور التالية:

1. ميزانية الوزارة واقرارها.

2. اللوائح والأنظمة الخاصة بالوزارة.

3. تعيين فروع البعثات العلمية.

4. الآلية في ضم الطلاب الى البعثات ومنح المساعدات المالية للطلاب الذين يدرسون على نفقتهم الخاصة.

5. اقرار المناهج والكتب المدرسية وتملكها.

6. رسم السياسة التعليمية واقرار الخطط الجديدة فيها.

7. توزيع المنح المالية على المدارس والمؤسسات الاهلية.

8. تعضيد التاليف والترجمة والنشر.

9. النظر فيما يحيله الوزير من الامور.

واوردت المادة الثانية عشر ان مجلس مديرية التربية والتعليم السنوي يعقد برئاسة الوزير وعضوية المدراء العامين ورئيس اللجنة العليا للبحوث والتوجيه والمفتش العام والمفتشين الاختصاصيين ومديري التربية والتعليم في الالوية ومديرية الاقسام ورؤساء الشعب وينظر في الامور التالية:

1. ملاكات التعليم الإدارية والفنية وحاجات الألوية وعلاقاتها بالميزانية.
2. الوضع التربوي في البلاد من جميع نواحيه.
3. توزيع المدرسين والمعلمين ونقلهم.
4. إستعراض الاقتراحات التي يعرضها الوزير او احد الاعضاء لرفع مستوى التعليم في البلاد وتوسيعه وتوجيهه ويكون مدير الإدارة والذاتية سكرتيرا له.

وقد نشرت الصحف البغداديةومنها الزمان التشكيلات الجديدة للنظام الجديد لوزارة التربية والتعليم، وأشارت في عنوان "التشكيلات الجديدة التي اقرها النظام " التفاصيل القانون الجديد، قالت " ان مجلس الوزارء وافق عن النظام الجديد لوزارة التربية والتعليم الذي ينص على ان وزير التربية والتعليم مسؤولا عن سياسة الوزارة وتوجيهها والاشراف على تنفيذ القوانين والانظمة فيها "، واضافت" بمقتضى النظام الجديد تضم وزارةالتربية والتعليم مديرية التعليم العامة، ومديرية التعليم المهني العامة، ومديرية الشؤون الفنية، واللجنة العليا للبحوث والتوجيه، والمفتشية العامة، ومديرية الاثار العامة، والمجمع العلمي، وذكرت ايضا " ان مديرية التعليم المهني العامة ترتبط بها كل من مديرية اعداد المهني، ومديرية التعليم الزراعي، ومديرية التعليم الصناعي، ومديرية الفنون البيئية والجميلة، ومديرية التعليم التجاري[1].

أ - تعديل نظام وزارة التربية والتعليم رقم 19 لسنة 1958

أجرت وزارة التربية والتعليم تعديل نظام الوزارة والتي تعنى إلحاق مديرية اعداد المعلمين الى مديرية التعليم العامة بدلا من مديرية التعليم المهني.

1) جريدة الزمان، العدد 6371، في 20 تشرين الأول 1958.

نص القانون في مادته الاولى اعتبار العدد (1) من المادة الرابعة من نظام وزارة التربية والتعليم رقم 19 لسنة 1958 العدد (5) من المادة الثالثة منه[1].

وقد إهتمت الصحف البغدادية في متابعة التعديلات التي اقرتها وزارة التربية والتعليم قبيل موافقة مجلس الوزراء على تعديل نظام الوزارة، لاسيما صحيفة الثورة وذكرت: ان وزارة التربية والتعليم ستقوم بإصدار التعديل الثاني للوزارة، وأضافت:ان هذا التعديل يرمي الى الحاق مديرية اعداد المعلمين في ديوان الوزارة المذكورة بمديريةالتعليم العامة بدلا من مديرية التعليم المهني العامة، وأوضحت الصحيفة: ان هذا التعديل يعود الى العلاقة الوثيقة لمديرية اعداد المعلمين بشؤون التعليم العام[2].

ب - التعديل الثاني لنظام وزارة التربية والتعليم رقم 19 لسنة 1958:

اجرت وزارة التربية والتعليم تعديل اخر للنظام رقم 19 لسنة 1958 و نصت المادة الاولى من التعديل حذف الفقرة الرابعة من المادة السابعة[3]من نظام وزارة التربية والتعليم رقم 19 لسنة 1958، اما المادة الثانية فقد اضافت العبارة "وتؤلف لهذا الغرض لجنة عليا لمعادلة الشهادات برئاسة مدير الامتحانات وعضوية مدير البعثات واستاذين ترشحهما جامعة بغداد" للفقرة الثانية من المادة الخامسة [4] من النظام، اما المادة الثالثة من

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 100، في 25 كانون الأول 1958.

2) جريدة الثورة العدد 12، في 9 تشرين الثاني 1958.

3) نصت الفقرة الرابعة من المادة السابعة من نظام وزارة التربية والتعليم - تتألف لجنة معادلة الشهادات برئاسة رئيس اللجنة العليا وعضوية مديري الامتحانات والبعثات وأستاذين ترشحهما الجامعة ينظر: جريدة الوقائع العراقية، العدد 55، في 15 تشرين الأول 1958.

4) نصت الفقرة الثانية من المادة الخامسة يتولى أعمال مديرية المناهج والكتب ووسائل الإيضاح مدير ذو شهادة عالية مع اختصاص في التربية ويكون مسؤولا عن أعداد مناهج التعليم في مرحلته الابتدائية والثانوية المختلفة ومعاهد أعداد المعلمين والمعلمات للمدارس الابتدائية والفنون البيتية وعن تهيئة الكتب المدرسية بالعمل على تأليفها وطبعها والإيحاء باستيراد مايلزم منها ومن وسائل

نظام التعديل فتم اضافة كلمة " التفتيش" في عبارة "الذين مارسوا التفتيش والإدارة " الواردة في الفقرة الثالثة من المادة التاسعة[1] وحل محلها كلمة "التدريس "[2].

ولم تنشر الصحف البغدادية التعديل الثاني لنظام وزارة التربية والتعليم رقم 19 لسنة 1958.

ج - التعديل الثالث لقانون وزارة المعارف رقم (39) لسنة 1958

صادق مجلس الوزراء على قانون التعديل الثالث لوزارة المعارف، ونصت المادة الأولى في القانون حذف المادة الثانية[3] من القانون، وحل محلها ما يأتي، "المادة الثانية" التي قسمتالتعليم إلى أربع مراحل " الابتدائي، والمتوسط، والإعدادي، والعالي "، وقسمت المدارس في ضوء التعديل الى اربع درجات، وهي المدارس الابتدائية، والمدارس المتوسطة، والمدارس الاعدادية، والمدارس العالية. وقد أشارت المادة الثانية من قانون التعديل الى ان

الإيضاح واللوازم المدرسية وبه ترتبط مطبعة الوزارة ينظر: جريدة الوقائع العراقية، العدد 55، في 15 تشرين الأول 1958.

1) نصت الفقرة الثالثة من المادة التاسعة يعين في مديرية التربية والتعليم لكل لواءعدد كاف من مفتشي التعليم في المدارس الابتدائية على ان يكونوا من ذوي الشهادات العليا الذين مارسوا التفتيش والادارة مدة لاتقل عن سبعة اعوام وبرزوا فيها او من تخرجوا من دار المعلمين الابتدائية، وكانت لهم خدمة ممتازة في الادارة والتعليم لاتقل عن عشرة اعوام، واذا توفر في اللواء ثلاثة مفتشين فاكثر يكون اقدمهم رئيسا لتوزيع العمل ويرتبط هؤلاء المفتشون بمديري التربية والتعليم في الالوية من الوجهتين الادارية والمالية فقط ينظر: جريدة الوقائع العراقية، العدد 55، في 15 تشرين الأول 1958.

2) جريدة لوقائع العراقية، العدد 156 في 11 آذار 1959؛ مجموعة القوانين المخططة للسنة 1959 القسم الثاني، الانظمة والمراسيم والتعليمات والبيانات والأنظمة الداخلية والقرارات التغيرية، الجمهورية العراقية وزارة العدل، مطبعة حكومية، بغداد 1960، ص80.

3) نصت المادة الثانية من قانون وزارة المعارف رقم 39 لسنة 1958 على انه يجوز لوزارة التربية والتعليم انشاء دورات فنية ومهنية حسب الحاجة ينظر: قانون وزارة المعارف رقم 39 لسنة 1958، جريدة الوقائع العراقية، العدد 55 في 15 تشرين الأول 1958.

تحل كلمة (الدراسة المتوسطة) محل (الدراسة الاعدادية) وكلمة (الدراسة الاعدادية) محل (الدراسة الثانوية) اينما وردت في القانون والانظمة الصادرة بموجبه، و تضمنت المادة الثالثة منح شهادة الدراسة الثانوية لكل من ينهي مرحلتي الدراسة المتوسطة والإعدادية[1]، ولم تعرض الصحف البغدادية أي نشر للتعديل الثالث لقانون وزارة المعارف.

نظام وزارة المعارف رقم 57 لسنة 1959:

اعدت وزارة المعارف مشروع تعديل نظام الوزارة رقم (39) لسنة 1958 والتي اضيف اليها تأسيس مديريات عامة اخرى، و الغاء نظام وزارة المعارف رقم 19 لسنة 1958 وتعديلاته اذ وافق مجلس الوزراء على النظام الجديد والذي سمي بنظام وزارة المعارف رقم 57 لسنة 1959[2]:

تألف النظام الجديد من خمس وعشرين مادة، نصت المادة الاولى " أنّ وزير المعارف هو المسؤول عن سياسة الوزارة وتوجيهها والاشراف على تنفيذ القوانين والانظمة فيها، ويمثل جامعة بغداد في المجالس التنفيذية والتشريعية ويباشر الاعمال المناطة به فيما يتعلق بالجامعة وفق قانونها ".

وجاء في المادة الثانية " أنّ وكيل الوزارة يساعد الوزير في ادارة شؤون الوزارة الفنية والادارية والمالية ويقوم بتنفيذ السياسة التربوية والتعليمية في جميع مراحل التعليم وفق الصلاحيات التي يخوله اياها الوزير، ويشترط ان يكون ذا شهادة عالية وترتبط مديريات " التعليم العامة، والتعليم المهني العامة، والشؤون الفنية العامة، العلاقات الثقافية العامة، و التربية الرياضية العامة، و مديرية الادارة العامة، ومفتشية المعارف العامة، والاحصاء

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 346 في 12 حزيران 1960؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1960، القسم الأول القوانين، الجمهورية العراقية، وزارة العدل، بطبعة حكومية، بغداد، 1961، ص 347-348.

2) جريدة الوقائع العراقية، العدد 336، في 13 أيلول 1959.

التربوي، ومديرية المعارف العامة للدراسة الكردية ". وذكرت المادة الخامسة من النظام الجديد أن مديرية التعليم العامة ترتبط بها المديريات " مكافحة الأمية والتعليم الأساسي، و التعليم الابتدائي، والتعليم الثانوي، واعداد المعلمين، والمعارف في الالوية ".

ونصت المادة السادسة "ان مديرية التعليم المهني العامة يرأسها مدير عام ذو شهادة عالية وخبرة في التعليم ومسؤول عن ادارة المدارس الزراعية والصناعية والحرفية والتجارية والفنون البيتية ويسعى بالتعاون مع رئيس جامعة بغداد والمعاهد العالية ومديرية البعثات لاعداد المدرسين فيها وربط واجراء التجارب والبحوث لاقتران التعليم بالعمل المنتج وترتبط به المديريات، التعليم الصناعي، التعليم الزراعي التعليم التجاري، الفنون البيتية.

اما المادة السابعة من نظام الوزارة فقد أشارت الى ان مديرية الشؤون الفنية يرأسها مدير عام ذو شهادة عالية وخبرة في التعليم مسؤول عن وضع المناهج واعداد الكتب المدرسية ووسائل الايضاح والاشراف على شؤون الامتحانات ويعمل على تعضيد حركة التأليف والترجمة والنشر وتنظيم المكتبات وتنسيق البحوث الفنية بالتعاون مع المديريات الاخرى والتي ترتبط به مديرية " المناهج والكتب ووسائل الايضاح، الامتحانات والشهادات،التاليف والترجمة والنشر، المكتبات العامة والمدرسية، ومديرية الفنون الجميلة".

وذكرت المادة الثامنة ان مدير مديرية العلاقات الثقافية العامة ترتبط به المديريات: التبادل الثقافي، ومديرية البعثات، ودوائر الملحقين الثقافيين، ومديرية الاستعلامات.

بينما اوضحت المادة التاسعة ان مدير مديرية التربية الرياضية ترتبط بها المديريات: الرياضة المدرسية، والرياضة الاهلية، مديرية النشاط الطلابي والكشفي.

أمّا المادة العاشرة فقد نصت " ان مديرية الادارة العامة يرأسها مدير عام ذو شهادة عالية وخبرة في الشؤون الادارية مسؤول عن الامور الادارية والذاتية والمالية والتجهيزات والمختبرات والامور الحقوقية".

واوضحت المادة السابعة عشر ان مؤتمر مديري المعارفيعقد برئاسة الوزير وعضوية وكيل الوزارة والمديرين العامين والمفتش العام والمفتشين الاختصاصيين ومديري المعارف في الالوية ومديري الاقسام.. ويجتمع المؤتمر مرتين في العام على الاقل ويقدم توصياته بملاكات التعليم والادارة والسياسة التربوية في البلاد من جميع نواحيها والمقترحات التي يعرضها الوزير او احد الاعضاء لرفع مستوى التعليم وتوسيع نطاقه وتوجيهه.

فيما اوضحت المادة الثالثة والعشرون من النظام الجديد الغاء نظام وزارة المعارف رقم 19 لسنة 1958 وتعديلاته[1].

وقد اولت الصحف البغدادية اهتماما كبيرا في تغطية وإبراز النظام الجديد لوزارة المعارف رقم (57) لسنة 1959، وذكرت صحيفة البلاد ان وزارة التربية والتعليم تعتزم إعادة النظر في جميع أنظمة الوزارة وجاء في عنوان لها " تعديل نظام وزارة التربية والتعليم "[2]، وإثناء صدور القانون الجديد اشارت الصحيفة الى ان وزارة المعارف لاحظت وجوب اصدار نظام جيد لها، واضافت " ان الوزارة بادرت الى اعداد لائحة روعي فيها وظائف جديدة للعمل على تحقيق اهداف الثورة في مجالها التعليمي والتربوي والثقافي"وقالت في عنوان "اصدار نظام جيد لوزارة المعارف "و " استحداث منصب وكيل الوزارة ومنصب مدير معارف عام لكردستان"، وقد اوضحت البلاد في تفاصيل اخرى من الخبر استحداث منصب وكيل الوزارة مسؤولا تجاه الوزير على تنفيذ السياسة التربوية والتعليمية التي تقررها الحكومة وكذلك استحدثت ايضا منصب مدير عام في مناطق كردستان مسؤول تجاه الوزير عن شؤون التعليم في منطقة كردستان وعن اعداد المناهج ولوسائل التعليمية فيها وتوجيه حركة التأليف والترجمة والنشر[3].

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 336، في 13 أيلول 1959.

2) جريدة البلاد العدد 5489، في 17 نيسان 1959.

3) جريدة البلاد العدد 5547، في 19 حزيران 1959.

وذكر وزير المعارف محي الدين عبد الحميد[1] في لقائه مع جريدة البلاد انه تم ادخال التعليم المهني في مناهج التعليم الثانوي وقال "ان الهدف التربوي من تنفيذ هذه الفكرة هو توثيق علاقة المدرسة بالمجتمع والحياة العلمية"، واضاف " إنّ الفكرة ستطبق اولاً في الصفوف المتوسطة ومن ثم يمكن التوسع فيها في الصفوف الثانوية ودور المعلمين بجانب الدراسات النظرية يتدرب الطالب في مدرسته المهنة التي سيختارها ويرغب بها سواء كانت تجارة او كهرباء او ميكانيك او نسيج او غيرها"[2].

اما صحيفة الزمان فقد ذكرت في عنوان "تعديل نظام وزارة المعارف"ان الوزارة تعتزم ومن خلال جهاتها المختصة اعادة النظر في جميع انظمة الوزارة من اجل ان تكون منسجمة مع الوضع الجديد للعراق ومحققة الحاجات الثقافية والتربوية التي تفتقر اليها الجمهورية[3]، وذكرت ايضا "انها علمت من مصادرها بأنّ وزارة المعارف قد أنهت من اعداد مشروع تعديل نظام الوزارة "، واضافت" إن النظام استهدف تأسيس ثلاث مديريات عامة وهي مديرية عامة كردستان ومديرية عامة للفنون الجميلة والثالثة مديرية عامة للعلاقات الثقافية"[4].

---

1) ولد في بغداد عام 1914، دخل الكلية العسكرية عام 1935 - 1936، ثم كلية الاركان 1941 -1943، درس الحقوق عام 1945- 1950 ثم مدرسة كبار الضباط في ديفايزس في انكلترا عام 1953. اصبح امر الفرقة الرابعة المدرعة من 14 تموز1958 الى 7 شباط 1959، عين وزيرا للمعارف عام 1959- 1960، ووزيرا للصناعة 1960-1963 ينظر: حسن لطيف الزبيدي، موسوعة الاحزاب العراقية، بيروت، مؤسسة العارف للمطبوعات، 2007، ص457.

2) جريدة البلاد العدد 5688، في 18 كانون الأول 1959.

3) جريدة الزمان العدد 6519، في 17 نيسان 1959.

4) جريدة الزمان العدد 6550، في 26 أيار 1959.

أمّا صحيفة الثورة فقد نشرت النص الكامل للقانون نظام وزارة المعارف تحت عناوين " مجلس السيادة يقر نظام وزارة المعارف الجديد " و"توسيع نطاق التعليم الزراعي والتجاري" و " تاسيس مراكز مكافحة الامية "[1].

نظام المدارس الصناعية رقم (11) لسنة 1960:

احتوى نظام المدارس الصناعية على 40 مادة، بعد مصادقة مجلس الوزراء بناء على ما عرضه وزير المعارف استناداً الى المادة السادسة عشر[2]، والسابعة عشر[3] من قانون وزارة المعارف رقم 39 لسنة 1958، وقد وضع النظام الخاص بالمدارس الصناعية على النحو الاتي [4]:

أ- الاحكام العامة تضمنت المادة الاولى ان تقوم وزارة المعارف بنشر التعليم الصناعي وتوجيه الطلبة نحو الصناعة واتخاذها مهنة لهم وذلك عن طريق:

1- تأسيس مدارس متوسطة وثانوية وصناعية حسب مقتضى الحاجة.

---

1) جريدة الثورة العدد 258، في 15 أيلول 1959.

2) نصت المادة السادسة عشر من قانون وزارة المعارف رقم 39 لسنة 1958 – على وزارة التربية والتعليم ان تفتح مدارس ودورات فنية وتجارية وزراعية وصناعية ذات درجات مختلفة حسب مقتضى الحاجة: ينظر قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958؛ جريدة الوقائع العراقية، العدد 55 في 15 تشرين الأول 1958.

3) نصت المادة السابعة عشر من قانون وزارة المعارف رقم 39 لسنة 1958 – ان مناهج الدراسة للمدارس والدورات الواردة في المادة السادسة عشرة وشروط القبول فيها وادارتها وامتحاناتها تقرر بانظمة خاصة ينظر: قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958؛ جريدة الوقائع العراقية، العدد 55، في 15 تشرين الأول 1958.

4) جريدة الوقائع العراقية، العدد 298، في 31 كانون الاول 1960؛ مجموعة القوانين والانظمة للسنة 1960، القسم الثاني، الانظمة والمراسيم والتعليمات والمناشير والبيانات، الجمهورية العراقية، وزارة العدل، مطبعة حكومية، بغداد، 1961، ص29.

2- فتح صفوف صناعية مسائية ودورات دراسية خاصة للعمال ولخريجي المدارس الصناعية عند الضرورة.

3- فتح معهد صناعي عالي للمعلمين يقبل فيه خريجو المدارس الثانوية الصناعية ويجوز قبول خريجي الدراسة الثانوية (الفرع العلمي).

4- يدار هذا المعهد وفق تعليمات يصدرها وزير المعارف.

وذكرت المادة الثالثة عشر في احكام افتتاح المدارس وتعطيلها، انه يتم بدء الدراسة في المدارس الصناعية للطلبة في الاسبوع الاول من شهر تشرين الاول، وتنتهي السنة الدراسية بنهاية الامتحانات النهائية، وتبدأ السنة الدراسية للمدرسين في اول الاسبوع الثالث من شهر ايلول وتنتهي في نهاية حزيران، اما تعطيل المدارس فقد اشارت المادة الرابعة عشرة الى ان لادارة المدارس الصناعية تعطيل الدراسة في المواعيد نفسها التي تعطل فيها المدارس الصناعية، ولإدارة المدرسة تمديد مدة الدراسة لشهر اخر عند الضرورة وفقاً لتعليمات وزارة المعارف.

اما المادة الخامسة عشرة فقد اوضحت انه لا يجوز تعطيل الدراسة وتوقيف الدروس في غير المواعيد المقررة في هذا النظام الا عند الضرورة وحسبما تقرره وزارة المعارف ايضاً.

وذكرتالمادة السادسة عشر في نظام الهيئة التدريسية ان ملاك كل مدرسة صناعية يتألف من:

1- مدير المدرسة

2- معاون المدير للشؤون الادارية

3- معاون المدير لشؤون المعامل

4- المرشد (ضابط ارتباط بين المدرسة والمعامل الخارجية)

5- رؤساء الاقسام والمدرسين والمعلمين (المدربين)

6- ملاحظ الادارة وملاحظ القسم الداخلي والمحاسب ومأمور المخزن ومامور المكتبة والطبيب والموظف الصحي وكتبه ومستخدمين حسب الحاجة.

واوضحت احكام اللجان والمجالس في المادة العشرين من القانون – تشكيل المدارس الصناعية المجالس واللجان الاتي ذكرها لمساعدة الادارة في تنظيم الاعمال التي تعهد لكل منهما:

1- مجلس المدرسين

2- لجنة الانضباط

3- لجان المبايعات

4- لجنة النشاط المدرسي

5- لجنة تسليم الاوراق

6- لجان الدروس والامتحانات

واوضحتالمادة الثانية والعشرون في احكام الانضباط الى الاعتناء والمحافظة على اثاث ولوازم المدرسة واجب على كل طالب واذا ثبت تعمد الطالب في تلفها او كسرها يغرم قيمة الضرر المترتب علاوة على العقوبة التي تنسبها المدرسة.

وفي جانب الاختبارات والامتحانات نصت المادة الثامنة والعشرون: تجري الاختبارات في المدارس الصناعية كما يأتي:

1- اختبارات صفية يومية تحريرية او شفوية.

2- امتحانات اجمالية تحريرية مرتين على الاقل خلال الفصل الاول من السنة الدراسية ومرتين على الاقل خلال الفصل الثاني منها.

3- امتحانات نهاية السنة وتبدأ في اول حزيران وتستمر مدة لا تتجاوز الاسبوعين ولوزارة المعارف ان تقرر تغيير موعده اذا رأت ضرورة لذلك[1].

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 298، في 31 كانون الثاني 1960؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1960، القسم الثاني، الأنظمة والمراسيم والتعليمات والمناشير والبيانات، الجمهورية العراقية، وزارة العدل، مطبعة حكومية، بغداد، 1961 ص 29.

وقد افردت صحيفة الثورة عن الصحف البغدادية في نشر تفاصيل بعض المواد للقانون الجديد الخاص في المدارس الصناعية، وذكرت الصحيفة في عنوان"النظام الجديد للمدارس الصناعية"،اشارت في تفاصيله ان نظام المدارس الصناعية يعمل بداية السنة الدراسية 1960، واوضحت الثورة"ان النظام تضمن أربعين مادة، وجاء فيه ان وزارة المعارف تقوم بنشر التعليم الصناعي واتخاذها مهنة لهم وذلك عن طريق تأسيس مدارس متوسطة وثانوية صناعية حسب مقتضى الحاجة، وفتح صفوف صناعية مسائية ودورات دراسية خاصة للعمال ولخريجي المدارس الصناعية عند الضرورة، وفتح معهد صناعي عال للمعلمين يقبل فيه خريجو الثانوية الصناعية ويجوز قبول خريجي الدراسة الثانوية - الفرع العلمي - على ان يدار هذا المعهد وفق التعليمات التي تصدرها الادارات المحلية والمؤسسات"، وتضيف "إنّ وزير المعارف يؤلف لجنة استشارية مركزية عليا مهمتها تقديم المقترحات والتوصيات اللازمة لرفع مستوى التعليم الصناعي وتوجيهه، وتكون الدراسة في مدارس الصناعة على مراحل هي الدراسة المتوسطة ومدة الدراسة فيها ثلاث سنوات بعد الدراسة الابتدائية، والدراسة الثانوية ومدة الدراسة فيها ثلاث سنوات بعد الدراسة المتوسطة الصناعية أو العامة، ثم الدراسة الصناعية العالية"[1].

6 نظام كلية الشريعة رقم (47) لسنة 1960

تأسست كلية الشريعة في بغداد عام 1958 بإشراف وإنفاق مديرية الاوقاف العامة[2]. وبعد الاطلاع على المادة الاولى من قانون المعارف رقم (39) لسنة1958وافق مجلس الوزراء على وضع

1) جريدة الثورة، العدد 375، في 3 شباط 1960.

2) جريدة الوقائع العراقية، العدد 84، في 29 كانون الثاني 1958؛ مجموعة القوانين والأنظمة لسنة 1958، القسم الثاني، في العهد الجمهوري، الجمهورية العراقية، وزارة العدل، مطبعة حكومية، بغداد،ص 109.

نظام كلية الشريعة رقم (47) لسنة 1960 في ستة وثلاثين مادة [1]، اذ نصـت المـادة الاولى منـه " ان كلية الشريعة كلية عليا تنفق عليها وزارة المعارف وتعنى بشؤونها الادارية والعلمية ".

وبينت المادة الثانية " ان الغرض من تأسيس الكلية هـو اقامـة دراسـة ثقافيـة منظمـة مـن مستوى عال في علوم الشريعة الاسلامية واللغة العربية وادابهـا والتـاريخ الاسـلامي وتـاريخ الاديـان واللاهوت والعلوم الاجتماعيـة والتربويـة"، واوضـحت المـادة الثالثـة مـدة الدراسـة في الكليـة اربـع سنوات بعد الدراسة الثانوية.

وذكرت المادة الرابعة من النظام "ان كلية الشريعة تمنح خريجيها شـهادة (البكـالوريوس) في العلوم المنصوص عليها في المادة الثانية وذلك بقرار من مجلس الكلية يصدقه وزيـر المعـارف"، فـيما اشارت المادة الخامسة "الى ان خريجي كلية الشريعة لهم حقـوق وامتيـازات مـا تحملـه الشـهادات العالية الاخرى الممنوحة وفقاً لقانون جامعة بغداد".

وقد أبرزت الصحف البغدادية تغطيتها لنظام كلية الشريعة رقـم (47) لسـنة 1960 لاسـيما البلاد والزمان والثورة.

ونشرت البلاد رأي ديوان التدوين القانوني حول الحاق كليـة الشريعـة بجامعـة بغـداد وفقـا لنظام كلية الشريعة الجديد، ذكـرت فيـه" ان قـرار التـدوين القـانوني لا يـرى اعـتراض مـن الوجهـة التدوينية على ملاحظات وزارة المالية، امـا قضـية اضـافة كليـة الشريعـة الى جامعـة بغـداد فامرهـا متروك للجامعة نفسها اذ لها المجال في ضم أي معهد أو كلية او مؤسسة اليها "، وتضـيف " ان امـراً ضم كلية او معهداً او انشاء مؤسسة يعود الى مجلس الجامعة[2].

وأفـردت جريـدة الزمـان لقـاء مـع عميـد كليـة الشريعـة رشـيد العبيـدي تحـدث للزمـان عـن إجـراءات ربـط كليـة الشريعـة بجامعـة بغـداد، وإعـداد مـلاك الكليـة وتقـديرات ميزانيتهـا

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد، 433، تاريخ 1 تشريـن الثـاني 1960؛ مجموعـة القـوانين والأنظمـة لسـنة 1960، المصدر السابق، ص163

2) جريدة البلاد، العدد 5792، في 24 نيسان 1960.

القادمة، وقال "ان القرار الخاص بإلحاق كلية التربية بجامعة بغداد سينفذ اعتباراً من أوائل السنة المالية القادمة 1961، وان كلية الشريعة قد ارتبطت بوزارة المعارف بعد ان كانت مرتبطة بالأوقاف منذ تأسيسها "[1].

اما صحيفة الثورة فقد برزت خبر إلحاق كلية الشريعة بجامعة بغداد، وذكرت " ان وزارة المعارف قررت إلحاق كلية الشريعة بجامعة بغداد اعتباراً من شهر ايار لعام 1961، بناء على ضم ميزانيتها لسنة 1961 المالية ضمن ميزانية جامعة بغداد"[2].

نظام معاهد المعلمين للمدارس الابتدائية رقم (49) لسنة 1960

أنشأت وزارة المعارف معاهد اعداد المعلمين والمعلمات في المدارس الابتدائية وتمت الموافقة على هذا النظام من قبل مجلس الوزراء والمصادقة عليه بالرقم 49 لسنة 1960، استناداً الى المادة الحادية والعشرين من قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958 التي تشير الى ان مناهج الدراسة في دور المعلمين والمعلمات والصفوف الملحقة بها او الدورات التربوية وشروط القبول فيها واداراتها وانضباطها وامتحاناتها واعطاء الشهادات لتلاميذها تقرر بأنظمة خاصة وقد احتوى النظام الخاص بمعاهد اعداد المعلمين على خمسة واربعين مادة[3]:

بينتالمادة الاولى من النظام ان وزارة المعارف تنشيء معاهد لاعداد المعلمين والمعلمات في المدارس الابتدائية وتكون على مستوى مهني واحد، وبينت المادة الثانية ان معاهد اعداد المعلمين تعد مراكز توجيه وتثقيف لمعلمي المدارس الابتدائية والدورات التربوية وعليها ان تنظم دروساً نموذجية وحلقات دراسية مهنية ومحاضرات في مواضيع التحضير بين حين واخر، وان تنظم دورات اختصاصية لمعلمي ومعلمات المدارس الابتدائية.

---

1) جريدة الزمان، العدد 7019، في 23 كانون الاول 1960.

2) جريدة الثورة، 588، في 3 نيسان 1961.

3) جريدة الوقائع العراقية، العدد 464، في 5 كانون الثاني 1961؛ مجموعة القوانين والأنظمة لسنة 1960، المصدر السابق، ص175

ونصت المادة الثالثة من النظام " يشترط في من يقبل في هذه المعاهد ان يكون عراقيا، ومتخرجا في الدراسة المتوسطة بمعدل لا يقل عن 60%، وان لا يزيد عمره على العشرين سنة، و سالما من الامراض المعدية والعاهات البدنية بتقرير طبي عن ادارة صحة الطلاب ليس فيه عيب واضح من حيث النطق والشخصية، حسن الاخلاق والسمعة بشهادة رسمية من ادارة المدرسة التي كان فيها، وغير محكوم عليه بجناية او جنحة مخلة بالشرف، و من أبناء اللواء الذي يقع فيه المعهد او من ابناء اللواء المجاور بشرط ان يتعهد بالعمل في اللواء الذي قبل فيه أو بأي لواء تنسبه له وزارة المعارف".

وبينت المادة الرابعة من نظام معاهد اعداد المعلمين ان وزارة المعارف هي التي تقرر في كل سنة عدداً من يقبلون في المعهد ويجوز ان يقبل عدداً من ابناء المعلمين زيادة على العدد المقرر قبوله بنسبة تقترحها لجنة القبول وتوافق عليها وزارة المعارف.

اما المادة الخامسة فقد اشارت الى ان النظام فضل ابناء القرى والنواحي والاقضية على ابناء مراكز الالوية عند تقارب الدرجات وتماثل اللياقة الشخصية لمهنة التعليم. ولم تنشر الصحف البغدادية أي تغطية لنظام معاهد المعلمين للمدارس الابتدائية رقم (49) لسنة(1960).

أ- تعديل نظام معاهد إعداد المعلمين للمدارس الابتدائية

وافق مجلس الوزراء على إجراء تعديل في نظام معاهد إعداد المعلمين بعد عرضه من قبل وزير المعارف وشمل نظام التعديل ثلاثة مواد:

نصت المادة الأولى من التعديل تأجيل العمل بالفقرة (2) من المادة الثالثة عشرة[1] من نظام معاهد اعداد المعلمين للمدارس الابتدائية رقم (49) لسنة 1960 الى السنة

1) نصت الفقرة (2) من المادة الثالثة عشرة من نظام معاهد اعداد المعلمين للمدارس الابتدائية رقم (49) لسنة 1960: امتحانات اجمالية تحريرية مرتين على الاقل خلال النصف الاول من السنة الدراسية ومرتين في النصف الثاني منها ينظر: جريدة الوقائع العراقية العدد 464، في 5 كانون الثاني 1961.

الدراسية (1962/1961) وتجري الامتحانات فيها للسنة الدراسية (1961/1960)، وبالشكل الذي يقرره وزير المعارف[1].

وقد اشارت الصحف البغدادية الى تعديل نظام معاهد اعداد المعلمين وذكرتالزمان في صفحاتها المحلية عنوان "نظام معاهد إعداد المعلمين"، انه تم وضع النظام تحت التنفيذ، وأوضحت الزمان: ان نص النظام الجديد أجل العمل بالفقرة (2) من المادة الثالثة عشرة من نظام معاهد إعداد المعلمين للمدارس الابتدائية رقم (49) لسنة 1960 الى السنة الدراسية 1961 – 1962، وأضافت: على ان تجري الامتحانات فيها للسنة الدراسية 1960 – 1961 بالشكل الذي يقرره وزير المعارف[2].

وفي ضوء ماتقدم، يمكن القول إنّ الصحافة البغدادية قد اهتمت بتغطية الأغلب من التشريعات القانونية لوزارة التربية والتعليم في محاولة منها لتنوير الراي العام ولأبراز اهمية التربية والتعليم في حياة الشعب وتغاضت على ما يبدو عن تغطية بعض التعديلات لتقديرات هيئة تحريرها انذاك.

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 516، في 22نيسان 1961؛مجموعة القوانين والانظمة للسنة 1961، القسم الثاني الانظمة والمراسيم والتعليمات والمناشير والبيانات والانظمة الداخلية والقرارات، الجمهورية العراقية، وزارة العدل،، مطبعة حكومية، بغداد، 1962، ص62-63.

2) جريدة الزمان، العدد 7114، في 20 نيسان 1961.

المبحث الثاني

نقابة المعلمين

لم يكن للكوادر التعليمية في العراق خلال العهد الملكي، أية نقابة مهنية تدافع عن حقـوقهم وتطالب برفع مستوياتهم المعاشية أو العلمية ضـمن اطـار التعلـيم العـام وانمـا كانـت خـلال تلـك الحقبة تتواجد جمعيات تعليمية غير حكومية ومنها جمعيـة المعلمـين المركزيـة ومقرهـا في بغـداد ولديها فروع متعددة في الوية العراق[1]، والتي كان يترأسها عبد الغني الجرجفجـي[2]. حيـث كانـت تعمل وبشكل غير منتظم للحفاظ على حقوق المعلمين والترفيه عنهم وتقدم لهم كل ما يناسب من خدمة ومساعدة للتخفيف عن كاهلهم، فضـلاً عـن ذلـك لاتوجـد في ذلـك الوقـت قـوانين وانظمـة تحفظ حقوق المعلمين كمساعدة للعوائل المتعففة مادياً أو تسليف المتقـدمين عـلى الـزواج بمبـالغ مناسبة أو أدخار المبالغ اللازمة لهم[3].

---

1) عبد الفتاح علي البوتاني، العراق دراسة في التطورات السياسية الداخلية 14 تموز 1958 – 8 شباط 1963، ط1، دار الزمان للطباعة والنشر، دمشق، 2008، ص 152.

2) تقلد عبد الغني بن الحاج محمد حسين الجرجفجي وظيفة مدير المعارف في لواء بغداد في العهد الملكي من 1948 ولغاية 1958، ترأس جمعية المعلمين في بغداد والألوية الأخرى باعتباره محبا للمعلمين ومخلص لمهنته، احد الأعضاء المؤسسين لنقابة المعلمين ينظر: مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.

3) المصدر نفسه؛ جريدة الزمان، العدد 6321، الجمعة في 22 آب 1958.

وجـرت محـاولات حثيثـة في بدايـة سـنوات الخمسـينيات لتأسـيس نقابـة للمعلمـين تبنتهـا مجموعة من الشخصيات التربوية التي لديها مناصب مرموقـة في وزارة المعـارف مـنهم عبـد الغنـي الجرجفجي وفيصل السامر[1] واكرم فهمي[2].

وعبـود زلزلـة[3]، ومجموعـة مـن المعلمـين المهنيـين تحـركهم دوافـع سياسـية وسـيدات في التعليم الابتـدائي والثـانوي مـن أعضـاء جمعيـات المعلمـين، بعـد تهيئـة الـرأي العـام والمعلمـين بفكـرة تأسـيس نقابـة للمعلمـين، وقـدمت طلبـات لـوزارة المعـارف في ذلـك الوقـت للحصـول

---

1) ولد في البصرة عام 1922، اكمل دراسته الثانوية في بغداد، تخرج من جامعة القاهرة عـام 1947 وحصـل بعـدها على شهادة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي من الجامعة نفسها عـام 1953، عـين مـديراً عامـا في وزارة المعـارف عام 1958، وانتخب نقيبا للمعلمين في العام ذاته، ثم عين وزيـراً للارشـاد في عـام 1959 ينظـر: حسـن لطيـف الزبيدي، المصدر السابق، ص 406.

2) ولد ببغداد سنة 1912. خريج معهد التربية المدنية في السويد. عين اول مرة مدرسا للتربية البدنية بدار المعلمـين الابتدائية وفي سنة 1936 عـين معاونـاً لمـدير التربيـة البدنيـة والتـدريب العسـكري وعندئـذ التحـق بالكليـة العسكرية وتخرج منها عام 1938 وفي سنة 1948 عين مديرا للتربية البدنية في وزارة المعـارف ثـم مـديرا عامـا للتربية الرياضية فيها ووكيلا لعمادة التربية البدنية العالي التابع لجامعة بغداد قـاد عـدة وفـود= رياضـية الى الخارج منها قيادته للوفدين الرياضيين العراقيين في الألعاب الاولمبية في لندن سنة 1948 وفي روما سـنة 1960 ينظر: محمود فهمي درويش وآخرون، المصدر السابق، ص 475.

3) تخرج من دار المعلمين ببغداد سنة 1926 مارس التعليم حتى سنة 1931 ثم تقلد ادارة عدة مـدارس متوسـطة وثانوية ووظائف ادارية في وزارة المعارف حتى سنة 1945 عين بعد ذلك مفتشا اختصاصيا سنة 1946 ومـديرا عاما للمعارف سنة 1951 ثم انتدب للتفتيش بعنوان مفتش اداري حتى عين مفتشـا عامـا للمعـارف في سـنة 1955 ينظر: محمود فهمي درويش، المصدر السابق، ص 476.

على اجازة للنقابة، الا ان الجهات التـي قـدمت لهـا الطلبـات حاربـت في ذلـك الوقـت الناشـطين و فصلت البعض منهم من السلك التعليمي[1].

بعد قيام ثورة 14تموز 1958 توحـدت الاسر التعليميـة في مواقفهـا وتأييـدها لطلـب الهيئـة المؤسسة في تأسيس نقابة لهم، وتألفت من بين المجتمعين هيئـة تقـدم طلـب إجـازة النقابـة مرفـق بمسودة قانون نقابة المعلمين الى وزير المعارف الدكتور جابر عمر، وبعد تقديم الطلب راجع فريـق من أعضاء جمعية المعلمين وزير المعارف للغرض نفسه، وفي سـبيل ضـمان وحـدة المعلمـين بـادرت الهيئة المؤسسة الأولى إلى الاتصال بالثانية وطلبت إليهم توحيد جهودهم فتم الاتفـاق عـلى توسـيع الهيئة لتشمل كلا الطرفين، وعقدت اجتماعات أخرى تقرر فيها دعوة عناصر أخرى مـن المعلمـين لم يبادروا بعد إلى العمل للانضمام إلى الهيئة المؤسسة وبعد مفاوضات طويلـة امتنـع بعضـهم ووافـق البعض الأخر، و قدم المؤسسون لهيئـة النقابـة مسـودة تأسـيس نقابـة المعلمـين وإرسـالها الى وزيـر المعارف من اجل الموافقة على قانون نقابة المعلمين[2].

1 - قانون نقابة المعلمين رقم 66 لسنة 1958:

صـادق مجلـس الـوزراء في العهـد الجمهـوري وبنـاء عـلى مـا عرضـه وزيـر المعـارف وكالـة هـديب الحـاج حمـود[3] قـانون نقابـة المعلمـين رقـم 66 لسـنة 1958[4]. ونصـت المـادة

---

1) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة البلاد، العـدد 5409، السـبت في 13 كـانون الثـاني 1958؛ سمراء عبد الحميد رشيد، وثائق بوقائع وتوصيات المؤتمرات لنقابة المعلمين في الجمهورية العراقيـة، المنصـور للطباعة، بغداد، 1988، ص10.

2) جريدة الزمان، العدد 6419، في 15 كانون الأول 1958؛ وثـائق بوقـائع وتوصـيات المـؤتمرات لنقابـة المعلمـين في الجمهورية العراقية، المصدر السابق، ص 11.

3) من مواليد الشامية في الديوانية 1918، عين وزيرا للزراعة في حكومة عبد الكريم قاسم 1958 ممثلا عن الحزب الوطني الديمقراطي واستقال من منصبة في 5 كانون الثاني 1960 وتوفي بداية عام 2012 ينظر: الدكتور حسـين لطيف كاظم الزبيدي، المصدر السابق، ص 297.

4) د. ك. و، / ت 2، قرارات مجلس الـوزراء المتخـذة مـن 1/ 1 / 1959 -29 / 6 / 1959، رقـم الملـف 333 في 29 كانون الثاني 1959.

الاولى من القانون[1] "تؤسس بموجب هذا القانون نقابة المعلمين في بغداد ويجوز فتح فـروع لهـا في مراكز الالوية والاقضية والنواحي بقرار من الهيئة الادارية ".

وبينتالمادة الثانية من القانون الاعمال التي تناط بها نقابة المعلمين كالاتي:-

أ- اشادة بالجمهورية العراقية والدفاع عنها بالاساليب الثقافية والادارية في جميـع المجـالات الممكنة ولا سيما في ميادين التربية والتعليم.

ب- معاونةوزارة المعارف وغيرها من الجهات ذات العلاقة في العمل من اجـل رفـع مسـتوى التعليم والتربية في مختلف مراحلها ورفع كفاية المعلم ومستواه الفكري وتطـوير طـرق التدريس.

ج- مكافحـة الاتجاهـات الثقافيـة والفكريـة الضـارة التـي تتعـارض مـع النظـام الجمهـوري العراقي.

د- العمل على رفع مستوى المعلم المعاشي والاجتماعي وتهيئة الوسائل التي تضمن له حيـاة أفضل ومكانة اجتماعية أرقى.

هـ- حماية حقوق المعلـم في بعـث الـتراث القـومي لشـعب الجمهوريـة العراقيـة وتطـويره والدفاع عن الانجازات الانسانية في حقلي الثقافة والحضارة.

ز- تشجيع النشاط الثقافي بين المعلمين وحثهم على الانتاج الفكري والفني ونشر المعرفة بين الجمهور ومساعدة المعلمين على طبع انتاجهم ومتابعة بحوثهم العلمية.

ح- مكافحة الامية باعتبـار ان التعلـيم حـق طبيعـي لكـل مـواطن وتهيئـة جميـع الوسـائل لتحقيق هذا الغرض.

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 79 في 23 تشرين الثاني 1958.

ط- ضمان المعلم ضد المرض والشيخوخة والعجز والبطالة وكل ما يهدد مستقبله.

ي- توثيق العلاقات مع الهيئات والمؤسسات الثقافية والتربوية في الوطن العربي وفي اتجاه العالم الاخرى في نطاق أهداف النقابة.

ك- تنظيم أوقات الفراغ وتوفير وسائل الراحة والتسلية البريئة والنوادي الرياضية والاجتماعية واقامة المخيمات والرحلات في الداخل والخارج.

ل- التعاون مع الهيئات والمؤسسات التي تتحقق اهدافها مع اهداف هذه النقابة.

وذكرت المادة الثالثة ان نقابة المعلمين تسعى لتحقيق اهدافها بكافة وسائل النشر والاذاعة والفعاليات الثقافية والاجتماعية كاصدار المجلات والنشرات والكتب وتنظيم الحفلات والمحاضرات والمناظرات وعقد المؤتمرات والمشاركة في المؤتمرات الثقافية والاقليمية والعالمية.

واوضحت المادة الخامسة في الفقرة الاولى منها ان الانتساب لنقابة المعلمين يكون الزامياً على جميع الاشخاص الذين يمارسون مهنة التعليم في المدارس الرسمية وغير الرسمية في جميع مراحل التعليم وممن تركوا مهنة التعليم بسبب غير عقابي لا يتنافى مع اهداف هذا القانون ومن موظفي الادارة في وزارة التربية والتعليم.

وذكرت المادة السابعة أنْ تؤلف النقابة هيئة ادارية ولجنة مراقبة ومؤتمر للنقابة ومؤتمراً عاماً ولجاناً اخرى حسب الحاجة.

وذكرت المادة الحادية عشر ان الهيئة الادارية للنقابة تتكون من نقيب ونائبين وثمانية اعضاء حيث ينتخب في مؤتمر النقابة النقيب ونائبيه وبقية اعضاء الهيئة الادارية وكذلك تنتخب الهيئة الادارية من بين اعضائها سكرتيراً وامينا للصندوق ومدير الادارة.

واضافتالمادة الثانية عشرة ان النقيب هو الذي يمثل النقابة امام السلطات الرسمية والهيئات المختلفة ويترأس اجتماعات الهيئة الادارية ومؤتمر النقابة والمؤتمر العام ويشرف على لجان النقابة وكذلك يقوم وبالتعاون مع الهيئة الادارية بتنفيذ المقررات وينوب عنه ممثلون النقابة في الالوية.

اما المـادة الثالثـة عشرة فقـد تطرقـت الى ان الهيئـة الاداريـة تـدعو الى عقـد مـؤتمر لنقابـة المعلمين خلال العطلة نصف السنة من اجل مناقشة التقرير السنوي الـذي ترفعـه الهيئـة الاداريـة عن نشاطها واعمالها وماليتها خلال مدة عملها وايضا من اجل انتخاب هيئة ادارية جديدة عـلى ان توجه الدعوة الى اعضاء النقابة قبل انقضاء الشهر الاخير من السنة التي مرت على انتخابها.

واوضحت المادة السابعة عشرة من القانون ان مؤتمر نقابة المعلمين هو الهيئة العليا للنقابة وهو الذي ينتخب النقيب ونائبه واعضاء الهيئة الادارية ولجنـة المراقبـة والضـبط ويرسـم السياسـة العامة للنقابة وكذلك يناقش ويقر ميزانيتها السنوية والتقريـر السنوي للمؤتمر له ان يقـترح تعـديل هذا القانون[1].

واشارت المادة الثامنة عشرة الى ان مؤتمر النقابة يتألف من جميـع اعضـاء النقابـة ويجتمـع بدعوة من مؤتمر النقابة اذا وجد ضرورة لذلك.

بينما نصت المادة الحادية والعشرون في مقدمته الاولى:

أ - يعقد مؤتمر النقابة السنوي بدعوة من الهيئة الادارية خلال عطلة نصف السنة مـن كـل عام.

ب - تتخذ قرارات مؤتمر النقابة بأكثرية اصوات الحاضرين وفي حالة تعـادل الأصـوات ترفـع الجلسة ساعة واحدة فأذا تعادلت الاصوات مرة اخرى يؤخذ بالرأي الذي يؤيـده رئـيس الاجتماع وبينت المادة السابعة والـعشرون تأسـيس صـندوق ضـمان في نقابـة المعلمـين مركزه في بغداد يوضع له نظام خـاص يضـمن تقـديم كافـة المسـاعدات الماليـة لاعضـاء النقابة او لورثتهم.

واوضحت المادة الثامنة والعشرون ان النقابة تمتلك اموالاً منقولة وغير منقولة وتتصرف بهـا لتحقيق اغراضها المنصوص عليها في هذا القانون.

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 79، في 23 تشرين الثاني 1958.

واشارت المادة التاسعة والعشرون الى انه اذا حلت النقابة تعاد ممتلكاتها الى مؤسسة مماثلة في اغراضها ويعود امر تعيين هذه المؤسسة الى وزارة التربية والتعليم[1].

وقد اهتمت الصحف البغدادية في متابعتها من إصدار قانون تأسيس نقابة للمعلمين رقم (66) لسنة 1958، وتنافس القائمتين، المهنية الموحدة[2] والتعليمية الموحدة[3] في انتخابات المؤتمر الأول لنقابة المعلمين. ونشرت صحيفة البلاد التفاصيل الكاملة لقانون النقابة ونشرت في عناوين" قانون تأسيس نقابة المعلمين"و "اغراض النقابة إسناد الجمهورية والدفاع عنها"[4].

وواصلت الصحيفة في متابعة إجراءات الأنتخابات بعد إصدار قانون النقابة.

وقالت الصحيفة " مؤتمر المعلمين والمدرسين يفتح يوم السبت 24 الجاري"اشارت فيه الى " أنّ انتخابات نقابة المعلمين ستجري فييوم الجمعة 1959/1/23 وهو اليوم المقرر ان يفتح فيه مؤتمر المعلمين والمدرسين لبحث مشاكلهم ". وتضيف: تقرر تأجيل افتتاح المؤتمر الى اليوم الذي يليه وهو يوم السبت 1/24 /1959 [5].

وعرضت صحيفة البلاد بيانات الهيئة المؤسسة للنقابة والمشرفة على انتخابات نقابة المعلمين[6]، وواصلت متابعتها في اجراء الانتخابات الاولى لنقابة المعلمين ونشرت عموداً للكاتب عدنان حافظ تحت عنوان "نقابة المعلمين نقابة مهنية وليست حزبية"اوضح

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 79، في 23 تشرين الثاني 1958.
2) قائمة يسارية تضم الشيوعيين وأعضاء الحزب الوطني الديمقراطي والمستقلين ينظر: مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.
3) قائمة قومية تضم القوميين والبعثيين وحزب الاستقلال والمستقلين: مقابلة شخصية أجراها الباحث في 20 ايلول 2011 مع أمير عبد الله الحلو قيادي في حركة القوميين العرب، ولد في النجف عام 1941 خريج كلية الإدارة والاقتصاد عام 1964.
4) جريدة البلاد، العدد 5366، في 1 كانون الأول 1958.
5) جريدة البلاد، العدد 5401، في 16 كانون الثاني 1959.
6) جريدة البلاد، العدد 5407، في 22 كانون الثاني 1959.

فيه "ان يوم السبت سيذهب الاف من منتسبي الهيئة التعليمية في جميع ارجاء العراق الى صناديق الانتخاب ليدلوا بأصواتهم في جو حر ونزيه لاختيار من يمثلهم من اخوانهم في المؤتمر الاول لنقابة المعلمين".

ودعا الكاتب الى جعل نقابة المعلمين نقابة مهنية وابعادها عن التسييس ورفع الشعارات الحزبية الضيقة، وقال "ان نقابة المعلمين نقابة (مهنية) موحدة لذا فان رفع أي شعار او اسباغ أي نعت أو صفة عليها انما يعني أبعاد واقعية النقابة عن مضمونها الصحيح ويعلل اهتمام الكاتب في اختيار القائمة المهنية باعتبار ان افراد المهنة الواحدة المعلمين لديهم مشاكل وآمالاً واهدافاً موحدة تخضع في اطار واحد على الرغم من اختلاف مبادئهم ومعتقداتهم وارائهم".

ويضيف الكاتب "ان النقابة يجب ان تضم تحت لوائها مختلف العناصر الوطنية والحزبية والمستقلة، ما دام هدف هذه العناصر العمل باخلاص ونزاهة من اجل رفع مستوى اعضاء النقابة في جميع المجالات".

ويبين ايضا" ان رفع أي شعار من أية جهة كانت يكون هدفه تضييق المفهوم الواسع لمعنى النقابة، وانما يهدف الى شق صفوف وحدة افراد الهيئة التعليمية"[1]

وواصلت الصحيفة تغطيتها الموسعة لانتخابات نقابة المعلمين وذكرت في صفحتها الاولى وبعنوان رئيسي " البلاد مع انتخابات المعلمين امس"، " المعلم عبد الكريم قاسم[2]

---

1) جريدة البلاد، العدد 5407، في 22 كانون الثاني 1959.

2) مواليد بغداد 1914، سكن مع أخواله في قضاء الصويرة في محافظة واسط بعد وفاة والدهُ، اتم دراسته الثانوية، وعين معلماً في الشامية في سنة 1930 ثم التحق بعدها في الكلية العسكرية في عام 1932، ثم التحق بكلية الاركان عام 1940، درس بمدرسة كبار الضباط في ديفايزس في انكلترا عام 1950 وعين آمر لواء المشاة 19 من الفرقة الثانية وصار رئيسا للجنة العليا لضباط الأحرار. اطاح بالنظام الملكي عام 1958 وأسس اول جمهورية في تاريخ العراق السياسي، واصبح القائد الاعلى للقوات المسلحة ورئيساً للوزراء ووزيراً للدفاع، حكم العراق 4 سنوات و6 اشهر و15 يوما، عرف بوطنيته وحبه للطبقات الفقيرة التي كان ينتمي اليها، تم اعدامه دون تحقيق ومن خلال محكمة صورية عاجلة في دار الاذاعة والتلفزيون في بغداد يوم 8 شباط 1963 ينظر: حسن العلوي، عبد الكريم قاسم رؤية بعد العشرين، بغداد، مطبعة ستار، 2005، ص5.

يشترك في انتخابات نقابة المعلمين "، " انتخابات المعلمين اثبتت حب الشعب العراقي للنظام الديمقراطي"، وذكرت في تفاصيل موسعة " ان الانتخابات جرت في كل مكان بالعراق وباجواء ديمقراطية وقالت: ان 120 الف معلم ومعلمة في انحاء العراق شاركوا لانتخاب اول نقابة للمعلمين" [1].

وواصلت الصحيفة في متابعة للحدث وذكرت " ان هنالك جهتين دخلتا المنافسة الانتخابية في بغداد، كل جهة لها قائمة، الأولى باسم القائمة المهنية الموحدة، والثانية باسم القائمة التعليمية الموحدة.

وتضيف البلاد "في كلا القائمتين 134 مرشحاً عن لواء بغداد، فضلا عن القائمتين هنالك 105 مشرفين منفردين لا ينتمون الى أي من القائمتين، أمّا الالوية فان عدد المرشحين يجري على اساس 2 بالمئة من عدد الناخبين " [2].

وتابعت الصحيفة نتائج الانتخاب في نقابة المعلمين وقالت في عنوان "قائمة المهنية تفوز فوزاً ساحقاً في الالوية "اوضحت في تفاصيل الخبر "ان النتائج أظهرت فوزاً ساحقاً للقائمة المهنية في الوية بغداد والديوانية والناصرية والبصرة والسليمانية واربيل والكوت والعمارة والحلة وديالى وكربلاء".

وبينت البلاد في عمود تحت عنوان "كلمة البلاد" حول كلمة الزعيم عبد الكريم قاسم ونقابة المعلمين تطرقت فيه الى نجاح اجراء الانتخابات واعتبرتها مظهراً رائعاً من مظاهر الديمقراطية الحديثة في البلاد[3].

واهتمت صحيفة الزمان متابعتها لإصدار قانون تأسيس نقابة المعلمين واهتمام المعلمين في ذلك، وقالت في عنوان " المعلمون يباركون خطوة الزعيم في إحداث قانون نقابة المعلمين[4]، نشرت فيه مشاعر وأراء المعلمين في إصدار القانون.

---

1) جريدة البلاد، العدد 5409، في 24 كانون الثاني 1959.
2) جريدة البلاد، العدد 5410، في 25كانون الثاني 1959.
3) جريدة البلاد، العدد 5410، في 25كانون الثاني 1959.
4) جريدة الزمان، العدد 6410، في 5 كانون الأول 1958.

وعرضت الصحيفة نشر تفاصيل موافقة وزير المعارف وكالة هديب الحاج حمود على إجازة تاسيس نقابة المعلمين رقم 66 لسنة 1959، واشارت "الى ان الوزير ابلغ المؤسسين لهيئة النقابة بالموافقة على تاسيس نقابة المعلمين"[1].

ونشرت الزمان بياناً لوزير المعارف وكالة الى المعلمين يدعو فيه الى"جعل النقابة وسيلة للاتفاق والتالف والتعاون، ويدعوهم الى اشاعة روح الديمقراطية داخل النقابة واجراء انتخابات في جو تسوده الحرية لا يشوبه الضغط والاكراه والاستفزاز وكذلك استمرار الصحيفة في نشر برامج القوائم المرشحة لانتخابات نقابة المعلمين"[2].

ونشرت الزمان عموداً صحفياً عبر عن سياسة الصحيفة من إجراء الانتخابات وقالت"ان نقابة المعلمين منظمة مهنية وليست جهة سياسية، وانه سيجري انتخابات لأول مؤتمر لنقابة المعلمين ينتخب فيه نقيب للمعلمين، وأعضاء الهيئة يمثلون تطلعات كافة المعلمين في البلاد[3].

وواصلت الزمان متابعتها في اجراء انتخابات نقابة المعلمين والنتائج التي حصلت وقالت في صفحتها الاولى وتحت عنوان " انتخابات نقابة المعلمين امس تجري في جو ديمقراطي هادئ اثار الاعجاب " اوضحت فيه " ان الاسرة التعليمية اظهرت وخلال الانتخابات وعياً وطنياً ونضجاً سياسياً لا مثيل له في عملية التصويت لاختيار القائمة التي تمثلهم في النقابة".

واضافت " ان القسم المثقف الواعي من ابناء الشعب مارس حقه الديمقراطي الكامل بكل حرية وديمقراطية بانتخاب نقابته"[4].

---

1) جريدة الزمان، العدد 6419، في 15 كانون الأول 1958.
2) جريدة الزمان، العدد 6449، في 20 كانون الثاني 1959.
3) جريدة الزمان، العدد 6450، في 21 كانون الثاني 1959.
4) جريدة الزمان، العدد 6452، في 24 كانون الثاني 1959.

ونشرت الزمان نتائج انتخابات نقابة المعلمين ونتائج القائمتين المشاركتين وذكرت تحت عنوان "فوز القائمة المهنية الموحدة في بغداد وعشرة ألوية أخرى"و "فوز قائمة الجبهة القومية في الرمادي وكركوك " [1].

ونشرت صحيفة الثورة التفاصيل الكاملة لقانون نقابة المعلمين [2]، فضلا عن نشرها تأييد جميعة المعلمين في كربلاء تأسيس نقابة المعلمين.

وقالت الصحيفة " ان جمعية المعلمين في كربلاء ابرقت الى الزعيم عبد الكريم قاسم تؤكد فيها تأييد الجمعية لاصدار تاسيس النقابة كخطوة اولى في تثبيت دعائم الاصلاح وتوجيه البلاد وجهه تربوية صالحة " [3].

وواصلت الثورة نشر برنامج القائمة المهنية لانتخابات نقابة المعلمين في لواء بغداد[4]، وبينت" ان التصويت الى جانب قائمة المهنية الموحدة يأتي بجانب وحدة المعلمين ومكافحة الاتجاهات الانعزالية الخطرة" [5]، فضلا عن عرضها التوجيهات الكاملة للهيئة المؤسسة للنقابة لانتخابات نقابة المعلمين [6].

وتميزت صحيفة الثورة في نشر التفاصيل الكاملة لانتخابات نقابة المعلمين في بغداد وذكرت في عناوين " المعلم الاول سيادة الزعيم عبد الكريم يمارس حقه الانتخابي ". " الانتخابات تجري في جو ديمقراطي مثالي "."الشعب العراقي ممثلا بمعلميه ومعلماته يثبت جدارته وايمانه الحق بالديمقراطية " [7].

---

1) جريدة الزمان، العدد 6453، في 25 كانون الثاني 1959.
2) جريدة الثورة، العدد 35، في 1 كانون الأول 1958.
3) المصدر نفسه.
4) جريدة الثورة، العدد 54، في 20 كانون الأول 1958.
5) جريدة الثورة، العدد 77، في 23 كانون الثاني 1958.
6) المصدر نفسه.
7) جريدة الثورة، العدد 78، في 25 كانون الثاني 1958.

وتحت عنوان "انتخاب سكرتير وامين صندوق ومدير ادارة نقابة المعلمين" اشارت فيها الصحيفة الى ان" الهيئة الادارية للنقابة اجتمعت لانتخاب السكرتير وامين الصندوق ومدير الادارة".

وتضيف " ونتيجة الاقتراع السري تم اختيار الدكتور صفاء الحافظ سكرتيراً ومتي عبود الشيخ امينا للصندوق ومحمد عبد الوهاب مديراً للإدارة" [1].

أ - تعديل قانون نقابة المعلمين رقم 66 لسنة 1958:

قدمت الهيئة الادارية لنقابة المعلمين ومنذ ان كانت مشرفة على الانتخابات الاولى للنقابة اقتراحاً الى المسؤولين في وزارة التربية والتعليم يقضي بتعديل قانون النقابة وجعل الهيئة الإدارية 18 عضواً بدلا من ثمانية أعضاء عدا النقيب ونائبيه ورأت الهيئة السبب في ذلك كون ان اعضاء النقابة يتجاوز 22 الف عضو، ولذا يجب ان تكون الهيئة الادارية للنقابة اكبر لتمثل فيها المراحل التعليمية الثلاث، التعليم العالي والتعليم الثانوي والتعليم الابتدائي [2].

وقدم وزير التربية والتعليم مشروع تعديل قانون نقابة المعلمين إلى مجلس الوزراء للموافقة عليه وتمت المصادقة على القانون في 1 شباط 1959 وأشارت المادة الأولى من قانون تعديل نقابة المعلمين حذف الفقرة (أ) من المادة الخامسة من قانون نقابة المعلمين التي كانت تنص" ان يكون الانتساب الى النقابة الزامياً من جميع الاشخاص العراقيين الذين يمارسون مهنة التعليم في المدارس الرسمية وغير الرسمية في جميع مراحل التعليم ومن تركوا مهنة التعليم بسبب غير عقابي لا يتنافى مع اهداف هذا القانون، ومن موظفي الادارة في وزارة التربية والتعليم " ويحل محلها مايلي"ان يكون الانتساب الى النقابة الزامياً على جميع الاشخاص الوارد ذكرهم المادة الخامسة من قانون نقابة المعلمين ولا يجوز لاي

1) جريدة الثورة العدد 92، في 11 شباط 1959.

2) جريدة البلاد، العدد 5409، في 24 كانون الثاني 1959.

شخص ممارسة مهنة التعليم في المدارس او المعاهد غير الرسمية الا بعد الانتساب الى النقابة وفق احكام هذا القانون.

وكذلك يجب أنْ يكون الانتساب خلال شهر واحد من نفاذ هذا القانون بالنسبة الى اعضاء اسرة التعليم في المدارس والمعاهد الرسمية وشهر واحد من تاريخ التعيين بالنسبة لاعضاء اسرة التعليم في المدارس والمعاهد الرسمية بعد النفاذ.

واشارت المادة الثانية من قانون التعديل حذف الفقرة (أ) من المادة الحادية عشر من قانون نقابة المعلمين وحل محلها مايلي " ان تكون الهيئة الادارية مكونة من نقيب ونائبين اول وثاني وواحد وعشرين عضواً "[1].

وقد أبرزتالصحف البغدادية تعديل قانون نقابة المعلمين رقم 66 لسنة 1958 لاسيماصحيفة الزمان،وذكرتفي عناوين "تعديل قانون نقابة المعلمين" و "الانتساب للنقابة إلزاميا" و "21 عضوا للهيئة الادارية"، اوضحت فيها تفاصيل تعديل القانون وذكرت " انه تم تعديل قانون نقابة المعلمين رقم 66 من مادتين الاولى يكون الانتساب الى النقابة الزاميا على جميع الاشخاص الوارد ذكرهم في المادة السابقة، ولا يجوز لاي شخص ممارسة مهنة التعليم في المدارس والمعاهد غير الرسمية الا بعد الانتساب الى النقابة وفق احكام هذا القانون.

وتابعت الصحيفة: يجب ان يكون الانتساب خلال شهر شهر واحد من تاريخ التعيين بالنسبة الى الذين يعينون في المدارس والمعاهد الرسمية بعد نفاذه، وبالنسبة الى المادة الثانية فقد تم حذف الفقرة (1) من المادة الحادية عشرة وحل محلها ما يأتي: تتكون الهيئة الادارية من نقيب ونائبين اول وثاني وواحد وعشرين عضوا"[2].

---

1) د.ك.و./ قرارات مجلس الوزراء المتخذة في 29 كانون الثاني 1959؛ جريدة الوقائع العراقية، العدد 34، في 5 شباط 1959؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1959 القسم الأول، القوانين، الجمهورية العراقية، وزارة العدلية، مطبعة حكومية، بغداد، 1960، ص89.

2) جريدة الزمان، العدد 6463، في 6 شباط 1959.

ب - التعديل الثاني لقانون نقابة المعلمين رقم 66 لسنة 1958:

عندما وضع قانون نقابة المعلمين رقم 66 لسنة 1958 حيز التنفيذ ظهر ان نص المادة الرابعة منه جاء بشكل يصعب معه وضع حدود واضحة لعضوية النقابة لما يحمله مفهوم المادة من سعة وغموض أدى الى تعذر حصر من يصح انتسابهم الى النقابة، كما ان مبدأ الزامية الانتساب ادى الى قبول اولئك الذين تركوا مهنة التعليم منذ زمن بعيد وانخرطوا في سلك الادارة أو الجيش او القضاة او اتخذوا غير التعليم مهنة لهم كالمحاماة او الطب او التجارة حيث لا وجه لالزامهم على الانتساب الى النقابة وعلى هذا فقد اقتضى الامر اعداد لائحة مرفقة بتعديل قانون نقابة المعلمين يحصر الاشخاص الواجب ضمهم الى النقابة بمن قبلوا التعليم مهنة مفضلة لهم وتغيير من ترك هذه المهنة بسبب التقاعد او الفصل في الانتساب او عدمه وأزاء هذا الاتجاه وجب ترقين قيد جميع الذين الزموا بالانتساب مع قلة علاقتهم بمهنة التعليم دون المس بالمكاسب المادية التي حصلوا عليها نتيجة انتسابهم الى النقابة.

وقد تضمنت هذه اللائحة نصا جديدا ينظم كيفية تحصيل بدلات الانتساب من الاعضاء عن طريق دوائرهم او معاهدهم ولهذا وضعت وزارة التربية والتعليم لائحة امام مجلس الوزراء من اجل التشريع والاصدار[1].

وتمت الموافقة عليها والتي احتوت اربع مواد نصت المادة الاولى حذف المادة الرابعة وحل محلها ما يأتي [2]:

1- الموظفون الذين يمارسون التعليم في المدارس غير الرسمية التابعة لوزارة المعارف من غير المحاضرين.

---

1) مجموعة القوانين والأنظمة العراقية للسنة 1959، المصدر السابق، ص848.

2) جريدة الوقائع العراقية، العدد 272، في 14كانون الأول 1959.

2- الاشخاص العراقيون الذين يمارسون التعليم في المدارس غير الرسمية الخاضعة لاشراف وزارة المعارف التي تمثل مرحلة دراسية من مراحل الدراسة من غير المحاضرين.

3- الموظفون على ملاك الادارة في وزارة المعارف وجامعة بغداد ممن لهم خدمة تعليمية لا تقل عن خمس سنوات.

4- الاشخاص المذكورون انفا بعد احالتهم على التقاعد.

5- الاشخاص المذكورون انفا عند فصلهم من مناصبهم لاسباب غير اخلاقية او لجرائم مخلة بالشرف.

6- الاشخاص العراقيون الذين يمارسون التعليم كمستخدمين في المدارس الرسمية التابعة الى وزارة المعارف.

واوضحت المادة الثانية من تعديل القانون حذف المادة الخامسة وحل محلها ما يأتي:

المادة الخامسة:

1- يكون الانتساب الزاميا على الاشخاص المذكورين في الفقرتين الاولى والثانية من المادة الرابعة ويجب ان يتم خلال الشهر الاول من تاريخ تعيينهم بمناصبهم وتستقطع رسوم دخولهم وبدلات اشتراكهم في اوقاتها المقررة من قبل المحاسبين في وزارة المعارف ودوائرها وجامعة بغداد ومعاهدها ومن المسؤولين حيث يتم الاستقطاع من رواتبهم وتسجل امانات لحساب نقابة المعلمين تمهيدا لتحويلها الى النقابة.

2- على الهيئة الادارية للنقابة ان تقبل كل طلب تحريري بالانتساب يقدم الى الاشخاص المذكورين في الفقرات الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة من المادة الرابعة بشرط ان يكون مشفوعاً برسم الدخول وبدلات الاشتراك.

3- يقدم طلب الانتساب الى النقيب او رؤساء الفروع.

4- على الهيئة الادارية ان تمنح العضو بعد قبوله تثبيت عضويته في النقابة.

وبينت المادة الثالثة من اسقاط عضوية كل عضو بفقد احد مميزاته، اما المادة الرابعة فقد بينت شطباً من سجلات النقابة عند نفاذ هذا القانون قيد الاعضاء الذين لا تتوفر فيهم المؤهلات في هذا القانون وتعاد اليهم بدلات انتسابهم واشتراكهم في النقابة.

ولم تذكر الصحف البغدادية التعديل الثاني لقانون نقابة المعلمين رقم 66 لسنة 1958بأية أشارة مع انه قانون يتعلق بشريحة علمية واسعة ومثقفة ولها حضور واسع في الرأي العام.

ج - صندوق ضمان نقابة المعلمين 1959:

إنّ الأسباب التي دعت وزارة المعارف لتأسيس صندوق ضمان نقابة المعلمين هو لرفع مستوى المعلم المعاشي ولضمان مستقبله في حالة العجز والشيخوخة.

ومن هذا المنطلق اعدت الوزارة لائحة قانون صندوق ضمان أعضاء نقابة المعلمين وأرفقت اللائحة بهذه الأسباب الموجبة في تأسيس صندوق المهنة بسبب المرض او تعطله عن ممارستها ولو مدة مؤقتة.

وقد جعلت اللائحة لهذا الصندوق شخصية معنوية مستقلة ليستطيع التملك والتصرف على وجه الاستقلال وان كانت بعض مقررات لجنة الصندوق واجبة التصديق [1].

وقد عرضت وزارة المعارف لائحة القانون الى مجلس الوزراء لتشريعها وفق الاصول الدستورية وثم المصادقة عليه مؤلفاً مواده من احكام عامة ومالية الصندوق وإدارة الصندوق وشروط استحقاق الإعانة والإقراض والاقتراض، ففي الأحكام العامةتتضمن ثلاثمواد الأولى نصت: يؤسس وفقا لاحكام هذا القانون صندوق يدعى صندوق ضمان نقابة المعلمين في الجمهورية العراقية وتكون له شخصية معنوية مستقلة.

---

1) جريدة الزمان، العدد 6619، في 23 آب 1959؛ مجموعة القوانين والأنظمة لسنة 1959، المصدر السابق، ص 567.

وبينت المادة الثانية: ان الغاية من تأسيس هذا الصندوق هوتقديم اعانات دورية او مقطوعة وقروض للأشخاص المستحقين طبقا لأحكام هذا القانون.

واشارت المادة الثالثة الى ان الانتساب الى صندوق الضمان يكون الزاميا لكل من اكتسب صفة العضوية في النقابة.

اما المادة الرابعة فقد نصت ان مالية الصندوق تتكون من:

1- خمسة وعشرين في المائة من مجموعة بدلات المشاركة السنوية للأعضاء المنتسبين الى النقابة.

2- بدل الاشتراك السنوي في الصندوق قدره ديناران سنوياً يسددان في قسطين بموجب تعليمات ويستثنى من ذلك المشمولون بالاعانة بموجب هذا القانون والمنقطعون عن المهنة بسب مواصلة الدراسة.

3- الهيئات والتبرعات والاعانات الحكومية وغير الحكومية وريع الفعاليات المختلفة.

4- المبالغ التي توافق هيئة النقابة الادارية على نقلها من ميزانية النقابة الى صندوق الضمان.

وذكر القانون إنّ ادارة الصندوق في المادة السابعة، تدار من قبل لجنة مؤلفة من خمسة اعضاء تنتخبهم الهيئة الادارية للنقابة على ان يكون احدهم رئيساً لها منتخباً من بين اعضاء الهيئة الادارية.

وفي شروط استحقاق الاعانة فقد اوضحت المادة الخامسة عشر يستحق العضو الاعانة المقطوعة او الدورية او كلتيهما في احدى الحالات الاتية [1]:

1- اذا عجز ممارسة المهنة بسبب المرض او العاهة قبل اكمال المدة القانونية للتقاعد على ان يؤيد عجزه بتقرير طبي من لجنة طبية رسمية.

2- اذا تعطل بسبب اصابته بمرض او حادث فجائي عن مزاولة المهنة لمدة مؤقتة وبعد انتهاء اجازته المرضية الممنوحة له براتب تام على ان يؤيد مرضه بتقرير طبي من لجنة طبية رسمية.

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 194، في 12 تموز 1959.

3- اذا احيل على التقاعد وليس لديه مورد غير راتبه التقاعدي وكان ذلك الراتب التقاعدي غير كاف لسد إحتياجاته.

4 - اذا توفي العضو المستحق وثبت للجنة الصندوق عدم كفاية راتبه التقاعدي وانعدام مورد معاشي اخر لاولاده القصر وزوجته وابويه.

5- اذا توفي العضو المستحق وليس لديه خدمة تقاعدية وثبت للجنة الصندوق عوز ورثته الوارد ذكرهم في الفقرة (4) من هذه المادة وحاجتهم الى العون.

وفي حقل الاقراض والاقتراض فقد اشارت المادة الثالثة والعشرون، ان للجنة الصندوق اقراض الاعضاء المنتسبين للصندوق عند الحاجة ثلاثة رواتب اسمية على ان لا يزيد القرض عن المائة دينار وسيستوفى بأقساط شهرية متساوية لا تتجاوز العشرين قسطا من تاريخ عقد القرض.

وبينت المادة الرابعة والعشرون للنقابة الحق في الاقتراض من الصندوق المبالغ التي تحتاجها بدون فائدة على ان لا تتجاوز هذه المبالغ ثلث رصيد الصندوق وعلى ان يسدد القرض باقساط سنوية خلال خمس سنوات.

واوضحت المادة الخامسة والعشرون للجنة الصندوق حق الاقتراض من النقابة بدون فائدة المبالغ التي تحتاجها على ان تسدد القرض باقساط سنوية متساوية خلال خمس سنوات[1].

وقد إهتمت الصحف البغدادية في تغطيتها الإخبارية لقانوننقابة المعلمين وما جرى له من تعديلات، فضلاً عن إجرائها لقاءات مع المسؤولين في النقابة لمعرفة ما يدور من افكار وتوجهات جديدة لديهم ترقي لمزيد من امكانيات العيش وضمانات اجتماعية وصحية للمعلم.

اما بخصوص صندوق ضمان نقابة المعلمين فقد نشرت صحيفة البلاد لقاء مع نقيب المعلمين الدكتورفيصل السامرتحدث فيه عن عزم النقابة تشريع قانون خاص

---

1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 194، في 12 تموز 1959.

للضمان الاجتماعي للمعلمين، والذي يهدف الى ايجاد ضمانات اجتماعية وصحية ومهنية في حالة العجز والبطالة والشيخوخة والمرض للمعلمين، وجاء تحت عنوان " نقيب المعلمين يتحدث للبلاد " واخر " ضمانات اجتماعية وصحية للمعلمين "[1].

وبعد اجراء المؤتمر الاول لنقابة المعلمين في شباط 1959 تم انتخاب نجيب محي الدين نقيباً جديداً للمعلمين الذي أسهم في تقديم لائحة قانون صندوق ضمان نقابة المعلمين الى مجلس الوزراء للمصادقة عليه. وذكرفي تصريح لصحيفةالزمان " ان الهيئة الإدارية للنقابة قد صادقت على النظام الداخلي لصندوق الضمان".وتابعت الصحيفة " ان نقيب المعلمين وصف هذا القانون بانه اهم ما انجزته نقابة المعلمين، وأشارالى ان الهدف من تأسيس صندوق الضمان هو لمساعدة اعضاء نقابة المعلمين وتقديم إعانات دورية ومقطوعة في حالة العجز عن ممارسة المهنة بسبب المرض"[2].

وفي ضوء ما تقدم، يمكن القول، ان الصحافة البغدادية قد واكبت تطور التربية والتعليم في العراق من ناحية التشريعات القانونية بما يحقق تعزيز الضمانات للمعلمين وحماية حقوقهم وأسهمت من ناحية آخرى في توثيق مارافق ذلك أثناء أعداد القوانين وانجازها.

---

1) جريدة البلاد، العدد 5440، في 2 شباط 1959.

2) جريدة الزمان، العدد 6683، في 7 تشرين الثاني 1959.

المبحث الثالث

الاتحاد العام لطلبة العراق

تعود البدايات الأولى لقيام أول تنظيم طلابي مهني في العراق الى ثورة مايس 1941 حينما شكل الطلبة في الكليات والمعاهد، كتائب الفتوة والشباب دفاعاً عن الثورة وحرية العراق واستقلاله فكانت هذه المنظمة بمثابة الاطار التنظيمي الذي التف حوله عدد كبير من الطلبة، الا ان الانتكاسة التي اصيبت بها الثورة ادى الى عدم استكمال بناء هذه المنظمة [1]، ورغم ذلك بقي طلبة العراق يواصلون عملهم من اجل ايجاد تنظيم طلابي يوحد جهودهم ويعبر عن ارائهم.

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية واثر انتشار المفاهيم الديمقراطية والاجتماعية قام وفد طلابي بمقابلة وزير المعارف في الحكومة العراقية وطرح عليه فكرة تاسيس اتحاد عام لطلاب الكليات والمعاهد العالية فكان رده الرفض وقامت السلطات المسؤولة باعتقال 6 من اعضاء الوفد[2].

في سنة 1945 عاود الطلبة مطلبهم ثانية وتقدموا بطلب الى السلطات بعقد مؤتمر للطلبة العرب الدارسين في بغداد ولكنها رفضت الطلب واعتقل عدد كبير من الطلبة ولمدة طويلة[3].

---

1) عبد الواحد موسى الحصونة، الحركة الطلابية العراقية ودورها في النضال الوطني والقومي 1963 -1970 رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الآداب جامعة بغداد، 1983، ص 163.

2) جعفر عباس حميدي التطورات السياسية في العراق 1941 -1958، مطبعة الرشاد، بغداد، 1980، ص157.

3) المصدر نفسه.

رغم ذلك استمر الطلبة في ممارسة نشاطهم باوجه مختلفة وفي الاشهر الاخيرة من سنة 1946 نظم الطلبة انفسهم في النوادي الطلابية، اخذت هذه الفعاليات في جانبها الظاهري صيغة العمل الثقافي الاجتماعي، ولكنها في الجانب السري قد اخذت على عاقتها اعلان موقفالطلبة فيمساندة الشعب العربي في سوريا ولبنان اثر الاعتداءات الفرنسية على هذين البلدين[1].

وفي العام نفسه تشكلت في دار المعلمين العالية جمعية (الطليعة العربية) وهي بمثابة تنظيم طلابي يتبنى القضايا القومية بصورة عامة[2].

وبقي الطلبة يناضلون مع شعبهم في التصدي للمؤامرات التي تحاك ضد شعبهم فاشتركوا في وثبة عام 1948 حينما اطلع الشعب العراقي على نصوص معاهدة بورتسموث[3] في 16 كانون الثاني 1948 ولم يجدوا فيها ما يقرر مستقبل البلاد فثار الشعب وكان الطلبة في مقدمة الذين تصدوا للأحزاب مطالبين ما يقرر مستقبل الحكومة بإلغاء المعاهدة الجديدة وحددت اللجنة العليا للطلبة موقف الحركة الطلابية من المعاهدة في بيان جاء فيه"نحن طلبة العراق اطلعنا على المعاهدة العراقية – البريطانية الجديدة فوجدنا فيها من القيود ما يخل بسيادتنا الوطنية ويطعن بعزتنا القومية وكرامتنا الإنسانية،

---

1) الاتحاد الوطني لطلبة وشباب العراق، لمحات من تاريخ الحركة الطلابية والشبابية في العراق، مكتب الثقافة والأعلام، 1963، ص31؛ جريدة الزمان، العدد 6517، في 14 نيسان 1959.

2) الاتحاد الوطني لطلبة وشباب العراق، المصدر السابق، ص35.

3) أبرمت في السابع والعشرين من كانون الثاني 1948 بين العراق وبريطانيا، بعد استقالة وزارة ارشد العمري واسناد الوزارة الجديدة إلى نوري السعيد الذي فتح الطريق أمام صالح جبر الذي تسلم وزارة الخارجية في تلك المدة ليقوم بتنفيذ السياسة المرسومة لبريطانيا وهذه المعاهدة تضمن لبريطانيا العديد من الامتيازات في العراق والشرق الاوسط، لاسيما بعد ان وجدت نفسها بعد الحرب العالمية الثانية في وضع جديد في الشرق الأوسط وأصبحت تابعة اقتصاديا للولايات المتحدة ينظر: محمد حمدي الجعفري، بريطانيا والعراق حقبة من الصراع 1914- 1958، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2000، ص 166.

وأنه الأشد وطأة من المعاهدة السابقة، وأننا نحتج بشدة عليها، فأننا نعلن الإضراب العام ولمدة ثلاث ايام اعتباراً من يوم السبت استنكارا لها"[1].

مما أدى بالسلطات الحكومية اعتقال بعض قيادات الطلبة الذين شاركوا في التظاهرات، وفي شدة الاضطرابات ضد المعاهدة اتجه الطلبة على إجراء انتخابات في الكليات والمدارس ساهم فيها 90% من الطلبة، وقد أتفقت كافة اللجان التي التقت في الانتخابات الى عقد اجتماع عام لأول مؤتمر طلابي والذي سمي بمؤتمر السباع[2] الذي كان يجسد فيه إرادة الطلبة على مختلف انتماءاتهم القومية وتوجهاتهم الفكرية، وأعلن عن نظامه الداخلي المبني على أساس ديمقراطي وبرنامجه الذي تبنى كافة المطالب بصورة عامة والأهداف الطلابية بصورة خاصة، كما تمسك بالسلم والحريات والديمقراطية[3].

واستمر تصاعد الموقف الوطني من القضايا الوطنية والقومية بدءاً من انتفاضة تشرين الثاني 1952 مروراً بقيام ثورة 14 تموز 1958، التي استقبلتها الحركة الطلابية بالتأييد والمساندة الفعالة، فمنذ الساعات الأولى لقيامها امتلأت شوارع وساحات بغداد ومدن العراق بألوف الطلبة تهتف بالثورة، وتعلن استعدادها للدفاع عنها رغم افتقارها لمنظمة طلابية موحدة[4].

1) الاتحاد الوطني لطلبة وشباب العراق، المصدر السابق، ص35.
2) أول مؤتمر للحركة الطلابية في العراق عقد في يوم 14 نيسان 1948 في ساحة السباع وسط بغداد دون الحصول على موافقة حكومية والذي أنبثق عنه اتحاد الطلبة العام، حيث وضعت اللجنة المكلفة على انعقاده مسودة ميثاق وطني ونظام داخلي وقد حدد يوم 14 نيسان موعداً نهائياً لانعقاده حيث أراد فريق من الطلبة تأجيل المؤتمر الى العطلة الصيفية الا ان الاكثرية رفضت الطلب من الفريق الذي انسحب وواصلت الاكثرية عقد المؤتمر في موعده: ينظر جريدة البلاد، العدد 5355، في 20 تشرين الثاني 1958.
3) جريدة البلاد، العدد نفسه.
4) عبد الواحد موسى الحصونة، المصدر السابق، ص161.

وقد حصل الطلبة منذ الأيام الأولى للثورة على مكاسب مهمة مثل، إلغاء الأوامر الخاصة بفصل الطلبة جراء القضايا السياسية السابقة، والسماح لهم بمواصلة دراستهم وإطلاق سراح الموقوفين والمسجونين السياسيين[1].

وقد أدرك الطلبة ان من متطلبات هذه المرحلة العمل على الحفاظ على مكاسب الثورة واستمرارها والتوجه لأداء واجباتهم الطلابية والعمل على حل المشاكل التي تواجه الطلبة ثقافيا واقتصاديا في المدارس والمعاهد والكليات[2].

وعملت الجهات المسؤولة اثر مطالب طلابية على تهيئة الامكانيات للقيام بمشروع تنظيم طلابي على اساس انتخابي حر ديمقراطي وتشكيله في الكليات والمعاهد والمدارس الثانوية والمتوسطات، وعرض هذا المشروع على الجهات العليا.

ووافق مجلس الوزراء في 4/تشرين الثاني/1958 على تشكيل اتحاد عام لطلبة العراق بناء على طلب وزارة التربية والتعليم يضم كافة الطلاب عدا طلبة المدارس العسكرية والابتدائية ويكون مهامه تنظيم الفعاليات الثقافية والاجتماعية للطلبة والحفاظ على الجمهورية وبعيداً عن أي اتجاه حزبي معين، وان تجري انتخابات للجان اتحاد الطلبة في جميع المدارس وتشكيل لجان تحضيرية لمؤتمر طلابي عام كذلك التهيؤ لعقد مؤتمر طلابي يمثل طلاب الجمهورية ويقرر فيه نظامه الداخلي ويحدد اسلوب عمله وكل ما يتعلق بمستقبل نشاطه وتنظيماته[3].

---

1) جريدة الزمان، العدد 6304، في 2 آب 1958.

2) جريدة الثورة، العدد 35، في 1 كانون الأول 1958.

3) جريدة البلاد، العدد 5347، في 12 تشرين الثاني 1958.

انتخابات لجان اتحادات الطلبة في المدارس والكليات:

إهتمت الصحف البغدادية في التغطية المستمرة في اجراء انتخابات الاتحاد العام للطلبة في المدارس المتوسطة والثانوية والمعاهد والكليات التي تعد الانتخابات الاولى كممارسة تجري في العهد الجمهوري للطلبة من اجل اختيار لجان اتحاد ناطقة باسم الطلبة، وحل الهيئات الطلابية السابقة بعد الانتخابات، ووضع مسودة دستور خاص لاتحاد الطلبة والتهيؤ لعقد مؤتمر عام للطلبة.

وبينت صحيفة البلاد في تغطيتها للحدث قبل الانتخابات وأفردت تحقيقاً صحفياً كتبه الصحفي محسن حسين في عنوان " الطلاب في معركتهم الانتخابية " اجرى فيها لقاءات موسعة مع أعضاء اللجنة العليا لاتحاد الطلبة العام العراقي وهم: "مهدي عبد الكريم، عدنان البراك، شامل نهر، صاحب احمد" وهم يتحدثون عن المشاريع التي سيعملها الاتحاد بعد الانتخابات ومنها انشاء مسودة دستور يعرض في المؤتمر الطلابي والقيام بمشروع مكافحة الامية والتعاون مع وزارة التربية والتعليم، ونقابة المعلمين، وادارت المدارس، والسلطات الادارية، فضلاً عن المشاركة الطلابية في التطوع في المقاومة الشعبية من اجل المحافظة على الثورة والتطرق لمسألة الانتخابات لاخراج قائمة انتخابية موحدة في كل كلية ومعهد ومدرسة تضم قائمة من تشكيلات وتجمعات طلابية". وتطرق الكاتب محسن حسين الى "ارتباطات اتحاد الطلبة العراقي الخارجية مع الاتحاد العالمي والزمالات الدراسية، فضلاً عن الدور التاريخي لاتحاد الطلبة ومشاركته في الثورات التي جرت قبل قيام العهد الجمهوري"[1].

وواصلت صحيفة البلاد في تغطيتها الانتخابية وعرض نتائج اتحاد الطلبة واسماء الفائزين في المدارس والكليات وبينت تحت عنوان "نتائج انتخابات اتحاد الطلبة في كلية الزراعة " أوضحت فيه "اجراء انتخابات اتحاد الطلبة في كلية الزراعة في جو يسوده الهدوء

---

1) جريدة البلاد، العدد 5355، في 20 تشرين الثاني 1958.

والديمقراطية التي تمثلبها الناخبون"[1]، " واستمرت صحيفة البلاد في نشر نتـائج الانتخابـات في كليـة الحقوق والثانوية الجعفرية واتحاد الطلبة في متوسطة الكاظمية والثانوية المركزية"[2].

ونشرت البلاد في الصفحة الطلابية التي تصدرها اسـبوعيا وبعنـوان "الطلبـة " والتـي تشـمل مواضيع مختلفة منها أخبار الطلبة ونشاطاتهم المختلفة في المدارس والكليات والمعاهد وفقرات مـن مسائل وردود طلابية، وكذلك المقالات المنوعـة، فضـلا عـن كلمـة الصـفحة التـي تعـبر عـن سياسـة الصحيفة حول الاحداث المهمة وارتباطها في الحياة الطلابية المختلفة. واشار محرر الصفحةالصـحفي " حيدر محمود " في كلمته في عنوان " مؤامرات على اتحادنا وعلى جمهوريتنا " ذكر فيها: ان هنالك الـبعض يعمـل عـلى بـث التفرقـة بـين الطلبـة ومحاربـة اتحـاد الطلبـة العـام، وأضـاف " إنّ نتـاج الديمقراطية الحديثة في ثورة 14 تموز تتعـرض لمـؤامرات مـن قبـل فلولالنظـام الملـكي، واشـار الى ان الجمهورية سائرة نحو الديمقراطية"[3].

وفي صحيفة الزمان التي خصصت هي الاخرى صفحة اسـبوعية خاصـة لطلبـة باسـم" دنيـا الطلبـة " يحررهـا احمـد فيـاض المفرجـي، والتـي اهتمـت بعـرض الاخبـار الطلابيـة في الكليات والمدارس ونشر المقـالات والنشـاطات الثقافيـة المختلفـة للطلبـة، فضـلا عـن عـرض تحقيقات طلابية وأخبار الاتحاد الطلابي في المـدارس والمعاهـد والكليـات. وذكـر المفرجـي في كلمته " نحو اتحاد طلابي عام يحقق أهداف طلبتنا كافة " التي تعبر عن سياسة الجريـدة في الشؤون الطلابية، "انه يحدونا الامل في التئام كافة الطلبة حول اتحاد الطلبـة العراقـي العـام

1) جريدة البلاد العدد 5358، في 23 تشرين الثاني 1958.
2) جريدة البلاد، العدد 5359، في 24 تشرين الثاني 1958، جريدة البلاد، العدد 3560، في 25 تشرين الثاني 1958.
3) جريدة البلاد، العدد 5378، في 13 كانون الأول 1958.

والذي يعمل منذ اشراقة يوم الرابع عشر من تموز ضمن خطوط اهداف الثورة في جبهة وطنية متحدة مع كافة القوى الاخرى العاملة وفق المبادئ الديمقراطية "[1].

وفي عدد اخر وصف المفرجي الانتخابات الطلابية التي جرت في الكليات والمعاهد والمدارس، والمشاركة الطلابية الكثيفة بالديمقراطية، وقال في عنوان " تحية معطرة بعبير الثورة الى اتحاد الطلبة العراقي العام " اوضح فيها " ان الانتخابات الطلابية افرزت لجاناً اتحادية منتخبة ديمقراطية بغض النظر عن اختلاف الجنس والدين والاعتقاد القومي والسياسي.

واضاف " إنّ الانتخابات جرت في جو ديمقراطي رغم محاولات البعض تشويه حقيقة الاتحاد من خلال تآمره على مقاطعة الانتخابات ".

ويضيف "ان محاولات البعض باءت بالفشل من جراء اندفاع منقطع النظير نحو الانتخابات، ودعا المفرجي في كلمته الطلبة الى الالتفات حول الاتحاد وبغض النظر عن الاعتقاد السياسي والقومي واطاعة مقرراته والعمل في ضوء ما يتخذه من بيانات "[2].

وواصلت الزمان متابعتها في نشر نشاطات الاتحاد وذكرت في تحقيق صحفي اعده الصحفي "عبد الكريم الراوي"عن دور الاتحاد في الكليات بعد اتخاذه الصفة القانونية اوضح في التحقيق من خلال اللقاءات التي اجراها مع عدد من اساتذة وطلبة كليات عن دور الاتحاد كمنظمة اجتماعية غير سياسية هدفها مصلحة الطلبة.

واشار خلال التحقيق الى اراء الاساتذة والطلبة عن دور الاتحاد في رفع مستوى الطلبة العلمي بكافة السبل وتوطيد العلاقة والثقة المتبادلة بين الطلبة واساتذتهم، فضلا عن التطرق الى الانتخابات التي جرت في اجواء ديمقراطية التي افرزت لجاناً اتحادية، ودعا الطلبة والاساتذه من خلال الحوار معهم الى لقاء يهدف الى توحيد اراء الطلبة بمختلف ارائهم ومبادئهم وطرح الراي الاخر في طريقة الانتخابات وكيفية اجراءها، وما تلاه من

---

1) جريدة الزمان، العدد 6378، في 28 تشرين الأول 1958.

2) جريدة الزمان، العدد 6402، في 25 تشرين الثاني 1958.

حضور فعال من قبل الطلبة وكذلك دور الاتحاد في الكليات ومساهمتهرفع المستوى الطلابي وتوطيد الثقة المتبادلة بين الطالب والاستاذ وحل المشاكل المعاشية"[1].

وفي الصفحة الطلابية الاسبوعية "دنيا الطلبة" ذكر المفرجي في كلمته عن "المهام الطلابية في المرحلة الراهنة وتحشيد القوى في الكفاح المشترك من اجل مستقبل طلابي افضل، فضلا عن نشر تحقيق اعده هشام الزهيري تطرق فيه الى المشاكل التي تواجه كلية التجارة والاقتصاد من صعوبات ونواقص في الخدمات العامة والمستلزمات الدراسية وكيفية ايجاد حلول لها وكذلك نشر اخبار اتحاد الطلبةفي الثانويات والمدارس في بغداد والمحافظات"[2].

وفي صحيفة الثورة فقد بينت اهمية حل التنظيمات الاتحادية القديمة بعد اجراء الانتخابات التي جرت في الكليات والمعاهد والمدارس الثانوية والمتوسطات وتشكيل لجان اتحادية طلابية التي اطلقت لها الصفة القانونيةالناطقة باسم الاتحاد.

وأشارت الثورة في عنوان " حل تنظيمات الاتحاد القديمة" اوضحت فيه"نداء اللجنة العليا لاتحاد الطلبة العراقي العام على ضرورة حل مهام اللجان القديمة بعد اجراء الانتخابات وافرزت من خلال تشكيل لجان اتحادية بطريقة ديمقراطية نزيهه، واضافت من خلال النداء " ان اللجان المنتخبة اصبحت الناطق الرسمي باسم الطلبة في المداس ولها الحق في تنظيم فعاليات طلابية عامة بالتعاون مع كافة الطلبة "[3]

ونشرت صحيفة الثورة قرار مجلس التربية والتعليم في وزارة التربية والتعليم حول اجراء لجان اتحاد الطلبة العراقيالفعاليات المختلفة في المدارس والكليات، واشارت الصحيفة " ان مجلس التربية والتعليم قرر ان تقوم لجان اتحاد الطلبة المنتخبة في المدارس

---

1) جريدة الزمان، العدد 6428، في 26 كانون الأول 1958.

2) المصدر نفسه.

3) جريدة الثورة، العدد 35، في 1 كانون الأول 1958.

والكليات تنظيم جميع الفعاليات الثقافية والرياضية والاجتماعية بالتعاون مع إدارات المـدارس وفي حدود القوانين والانظمة المرعية"

واوضحت الثـورة " إنّ المقصـود بالفعاليـات الرياضـية، تنظـيم الفـرق الرياضـية والمباريـات الداخلية في المدارس في جميع الألعاب على ان تكون منسجمة مع تعلـيمات وزارة التربيـة والتعلـيم في تنظيم الفعاليات الرياضية، كذلك تنظيم الفرق الكشفية ".

وبينت الصحيفة كذلك " الفعاليات الثقافيـة التـي تنظمهـا لجـان الاتحـاد واقامـة النـدوات والاحتفالات وتشكيل الجمعيات العلمية والثقافية، وكذلك النشاطات المدرسية والعلمية والمساهمة في مكافحة الأمية بالتعاون مع إدارات المدارس[1].

واكدت صحيفة الثورة ضرورة التحدث عن التهيئة لعقد مؤتمر طلابي من خلال الحفاظ على مكتسبات ثورة 14 تموز"، وأوضحت الصحيفة في الصفحة الاسـبوعية " حيـاة الطلبـة " التـي تصـدر بصورة غير منتظمة والتي تعبر عن سياسة الصحيفة اتجاه الحياة الطلابيـة في العـراق، والتـي تـنشر فيها اخبار الاتحاد وبياناته،والنشاطات الطلابيـة في الكليـات والمـدارس وعـرض النشـاطات الثقافيـة المختلفة، وبينت الصحيفة كلمة المحرر دون ذكر اسمه بعنوان " كلمـة الصـفحة " قـال فيهـا " مـن الضروري التحدث عن التهيؤ للمؤتمر الطلابي، وان لاقيمة للمؤتمر اذا كان هنالك تعـرض ومـؤامرات على الثورة وفقدان الجمهورية والعـودة الى نظـام معـاد للديمقراطيـة والتـآخي القوميـة العربيـة _ الكردية"[2].

مؤتمر اتحاد الطلبة العام:

بعد قيام ثورة 14 تموز 1958 ووفقاً لتوجيهـات وزارة التربيـة والتعلـيم التـي وافـق عليها مجلس الوزراء والتي تتضمن ضرورة وجود منظمة طلابية، تم اجراء انتخابات للجان اتحاد الطلبة في جميع الكليات والمعاهد والمـدارس والتـي مـن شـأنها التهيـؤ لعقـد مـؤتمر

1) جريدة الثورة، العدد 45، في 12 كانون الأول 1958.

2) جريدة الثورة، العدد 56 في 28 كانون الأول 1958.

طلابي يمثل طلاب الجمهورية ويقرر نظامه الداخلي ويحدد اسلوب عمله وكل ما يتعلق بمستقبل نشاطه وتنظيماته ومنها مواقفه من القضايا القومية والوطنية والقضايا الطلابية، ومسؤولياته في اعداد بنودالدستور والنظام الداخلي للاتحاد وحل المشاكل التي تعترض نشاط اللجان الاتحادية، فضلاً عن مراجعة السلطات المسؤولة بما فيها رئاسة الجامعة والعمادات والادارات لحل المشاكل التي تعترض نشاط اللجان الاتحادية[1].

دستور اتحاد الطلبة العام:

وضعت اللجنة التحضيرية لاتحاد الطلبة العام دستوراً للاتحاد وتضمن الدستور الذي عبر عن الاهداف الطلابية ما يلي [2]:

الباب الاول، اسم المنظمة " اتحاد الطلبة ومركزها بغداد ".

الباب الثاني، طبيعة الاتحاد " منظمة اجتماعية لا حزبية ذات طبيعة عامة تضم جميع الطلبة في الجمهورية العراقية، عدا طلبة المدارس الابتدائية والعسكرية".

الباب الثالث، الاهداف الطلابية " يسعى الاتحاد الى مايلي:

1- الدفاع عن مصالح الطلبة.

2- رفع مستوى الطلبة اجتماعياً وثقافياً وتنمية قابليتهم العلمية والادبية والفنية والرياضية.

3- تحسين مستوى الطلبة المعاشي والصحي.

4- تطبيق مبدأ التعليم الابتدائي الالزامي ونشر التعليم بنطاق واسع في ارجاء الجمهورية العراقية.

5- نشر التعليم العالي وخلق الظروف لمساعدة الضمان لمواصلة الدراسة لكل الطلبة.

---

1) جريدة الزمان، العدد 6471، في 15 شباط 1959.

2) جريدة الثورة، العدد 71، في 15 كانون الثاني 1959؛ جريدة البلاد، العدد 5400، في 15 كانون الثاني 1959.

6- تثبيت مكانة الجامعة العراقية وضمان كيانها المستقل وتطوير دورها وامكانياتها في مجال البحث العلمي وتوسيعها وتوفير الملاكات والاجهزة والمختبرات والمكتبات العلمية اللازمة.

7- توسيع البعثات العلمية الى جميع الدول المتقدمة دون أية تحفظات وفق تطلعات الجمهورية.

8- توسيع وتشجيع التعليم المهني ورفع المستوى العلمي والعملي وايجاد المشاريع الصناعية والزراعية وفق متطلبات الاقتصاد الوطني.

9- سد تخفيض نفقات الخدمات الخاصة والعامة المختلفة للطلبة.

10- احداث اصلاح شامل في المناهج الدراسية وفق منطق الثورة واهدافها واحياء الكنوز الانسانية في التراث القومي وغرس روح حب الوطن والحرية والديمقراطية وتعزيز الاخوة بين العرب والاكراد وسائر الاقليات والقوميات واشاعة روح حب العمل لخدمة الشعب.

11- تطوير الاساليب التربوية واتباع الوسائل التي تقوم شخصية الطالب وترفع من مكانته وتقيم علاقات التعاون والاحترام المتبادل بين الطالب والمربي بالتعاون مع الهيئات التربوية والنقابية للمعلمين.

12- اقرار حق الطلبة الاكراد في ضمان الحقوق الثقافية القومية الخاصة بهم والسعي لايجاد جامعة في كردستان العراق مع مراعاة الحقوق الثقافية لطلبة الاقليات القومية.

13- تعزيز الوحدة الطلابية وتوثيق اواصر الصداقة والاخاء والتعاون بين طلبة العراق جميعاً.

14- توثيق الروابط مع الطلبة العراقيين خارج الوطن ومع المنظمات التي تمثلهم.

15- توطيد العلاقات مع المنظمات الطلابية في البلدان وطلبة اسيا وافريقيا وبقية طلبة العالم "[1].

الباب الرابع، الاهداف الاجتماعيةوكما يلي:

1- مكافحة الامية بمختلف الوسائل.

2- تجنيد امكانيات الطلبة في خدمة الشعب في مجالات التثقيف الصحي والزراعي والاجتماعي.

3- مكافحة النعرات الطائفية والعنصرية بين السكان ومكافحة المفاهيم الاستعمارية والعادات الرجعية[2].

الباب الخامس، الاهداف الوطنية والتي يسعى الاتحاد الى توطيد استقلال البلاد الوطني وتثبيت اسس الجمهورية الديمقراطية والدفاع عنها والوقوف بوجه المؤامرات والدسائس الاستعمارية الرامية الى النيل من حرية وسيادة الموطن، وتثبيت وتعزيز النظام الديمقراطي في العراق والدفاع عن القيم الديمقراطية، والتضامن والتعاون مع طلبة وشعوب البلدان العربية الشقيقة لتحرير الوطن العربي من الاستعمار والصهيونية واستعادة الحقوق السليبة للعرب في فلسطين ومساعدة كل حركة تحريرية في أي جزء من اجزاء الوطن العربي، والنضال ضد الاستعمار العالمي وتأييد كافة شعوب العالم في كفاحهم العادل من اجل الحرية والاستقلال والتقدم، والدفاع عن السلام العالمي[3].

وإهتمت الصحافة البغدادية بموضوعقد المؤتمر العام لاتحاد الطلبة العام في العراق للمدة من 16-21 شباط 1959، وأوضحت صحيفة الثورة بعنوان عقد اول مؤتمر طلابي في

1) جريدة الثورة، العدد 71، في 15 كانون الثاني 1959؛ جريدة البلاد، العدد 5400، في 15 كانون الثاني 1959.
2) المصدرين نفسيهما.
3) جريدة الثورة، العدد 71، في 15 كانون الثاني 1959؛ جريدة البلاد، العدد 5400، في 15 كانون الثاني 1959.

العهد الجمهوري، وذكرت في صفحتها الاولى وتحت عنوان "كلمة الزعيم الحبيب في مؤتمر اتحاد الطلبة العام" و "الزعيم الاوحد يفتح مؤتمر الطلبة".

ونشرت الثورة كلمة رئيس الجمهورية عبد الكريم قاسم في المؤتمر الطلابي واوضحت الصحيفة "ان الزعيم عبدالكريم قاسمقال في كلمته: إنّ ازدهار البلاد يتوقف على الثقافة والعلم ".

واضاف "إنّ اتحاد الطلبة من الامور التي تعزز كيان الطلبة وتابعت الصحيفة ان الزعيم بذل الجهود التي من شأنها تعزيز المعارف في البلاد"[1].

ونشرت صحيفة الزمان خبراً يشير الى "وصول مندوبي (14) اتحاد طلبة في العالم وانتظار وصول مندوبي العرب"[2]. وقالت الزمان في افتتاح المؤتمر وفي عنوان صفحتها الأولى "زعيم الشعب يخطب بمؤتمر الطلبة "، وعنوان أخر "الجواهري يلقي رائعته بتحية المؤتمر"[3]. وواصلت الزمان متابعتها في تغطية نشاط المؤتمر الذي استمر 5 أيام من 16 لغاية21 شباط وقالت في عنوانين مختلفين هما: " دورة تلفزيونية لمندوبي اتحادات الطلبة في العالم " و "احتفال كبير لاتحاد الطلبة في ساحة الكشافة " اوضحت فيه ان " اتحاد الطلبة العراقي العام من خلال العمل المتواصل عقد الاجتماع العام لمؤتمره الثاني والذي تم فيه تشكيل لجان وعرض مقررات كثيرة والعمل على اقرار الدستور"[4].

وفي ختام جلسات المؤتمر اشار الصحفي احمد فياض المفرجي في الصفحة الاسبوعية "مع اتحاد الطلبة والطلاب"في صحيفة الزمان الى ان الهيئة العامة لاتحاد الطلبة اقرتتوصيات اللجان الفرعية واضاف تم انتخاب اللجنة التنفيذية للاتحاد.

---

1) جريدة الثورة، العدد 47، في 17 شباط 1959.

2) جريدة الزمان، العدد 6472، في 16 شباط 1959.

3) جريدة الزمان، العدد 6473، في 17 شباط 1959.

4) جريدة الزمان، العدد 6474، في 18 شباط 1959؛ العدد 6477، في 22 شباط 1959.

وتابع المفرجي " لقد اثبت طلبة العراق تمسكهم بالمبادئ الديمقراطية وتطلعهم نحو الحرية والسعادة واعطى الطلبة في مؤتمرهم الثاني دليلاً قاطعاً على وحدتهم وتضامنهم "[1]. وأفردت صحيفة البلاد لقاء مع يرجي بليكان رئيس اتحاد الطلبة العالمي[2] خلال حضوره المؤتمر الثاني لاتحاد الطلبة العام العراقي، اوضح خلال اللقاء "هدف تأسيس اتحاد الطلبة العالمي عام 1946 تأييداً للطلبة في النضال من اجل السلام والحريات والديمقراطية وحق التعليم "[3].

وخصصت البلاد صفحة كاملة لجلسات المؤتمر خلال انعقادهمن 16-21شباط بعنوان "البلاد مع مؤتمر اتحاد الطلبة" ويكتب الصحفيحيدر محمود كلمات اعضاء الاتحاد والوفود المشاركة والتوجيهات والتوصيات التي عرضت في المؤتمر فضلاً عن مناقشته مواد دستور الاتحاد وما جرى من اضافة او تعديلات لبعض مواده[4].

المؤتمر الثالث لاتحاد الطلبة العام في العراق:

عقد اتحاد الطلبة العام مؤتمرهم الثالث في تاريخ الحركة الطلابية العراقية والثاني خلال العهد الجمهوري الاول 1958-1963 للمدة من 2 ولغاية 4 كانون الثاني 1960 واستقبل المؤتمر ممثلي اول كلية تفتح خارج بغداد وهي كلية الطب في الموصل[5]، وانعقد

---

1) المصدر نفسه، العدد 6479، في 24 شباط 1959.

2) جيكوسلوفاكي الجنسية، رئيس اتحاد الطلبة في جيكوسلوفاكيا وعضو البرلمان في بلاده ممثلاً عن الطلبة، انتخب في عام 1953 سكرتيرا عاماً لاتحاد الطلبة العالمي، وفي عام 1958 انتخب رئيساً لاتحاد الطلبة العالمي: ينظر جريدة البلاد، العدد 5442، في 16 شباط 1959

3) جريدة البلاد، العدد السابق.

4) جريدة البلاد، العدد 5443، في 17 شباط 1959؛ العدد 5444، في 18 شباط 1959، العدد 5445، في 19 شباط 1959؛ العدد 5446، في 20 شباط 1959.

5) المؤتمر الثالث لاتحاد الطلبة العام في الجمهورية العراقية، مطبعة شفيق، بغداد، ص51.

المـؤتمر في ظـروف توسـع التعلـيم الثـانوي اذ شـهد زيـادة طلبـة الثانويـات ودور المعلمـين والمعلمات[1]،وحضر المؤتمر 400 مندوب من مختلف انحاء العراق[2].

وتركز المؤتمر في معالجة المجالات الطلابية والاجتماعية والوطنية ووسـائل التنظـيم والماليـة، فضلا عن دور الاتحاد في المجالات العربية والدولية وقد اتخذ خلال المؤتمر توصيات عدة أهمها [3]:

1. ايجاد الحلول لاقتصادية والاجتماعية لمعاناة الطلبة.
2. احداث اصلاح شامل في المناهج الدراسية ضمن الرؤيـة التراثيـة والقوميـة للـبلاد وضـمن توجيهات الثورة.
3. ايجاد الحلول لمشكلة نقص المدرسين في المدارس من خـلال حـثهم عـلى قبـول محـاضرات أكثر من المقرر مقابل مكافآت مادية.
4. رفع المستوى العملي في التعليم الجامعي.
5. توثيق العلاقات مع المنظمات الطلابية العراقية خارج الوطن والمنظمات الطلابية العربية والصديقة.

وقد إهتمت الصحف البغدادية في المـؤتمر الثالـث لاتحـاد الطلبـة العـام في العـراق لاسـيما صحيفتا البلاد والزمان وبشكل مكثف.

وقالت البلاد في عنوان "المؤتمر الثالث لاتحاد الطلبة العام يفتح اليوم " اشـارت الجريدةفيـه الى ان المؤتمر هو الثاني الذي يعقد في ظل الجمهورية[4].

وذكرت البلاد في عدد اخر وفي صفحتها الاولى " زعيمنـا يخطـب في مـؤتمر الطلبـة " اوضحت فيه: ان الزعيم عبـد الكـريم قاسـم افتـتح المـؤتمر الثالـث لاتحـاد الطلبـة العـام.

---

1) المصدر نفسه، ص52.
2) جريدة الزمان، العدد 6730، في 2 كانون الثاني 1960.
3) المؤتمر الثالث الاتحاد الطلبة العام في الجمورية العراقية، المصدر السابق، ص120-124.
4) جريدة البلاد، العدد 5700، في 2 كانون الثاني 1960.

واضافت " ان الزعيم اكد في خطابه للطلبة رعايته لهم دون تمييز او تفريق، وانه نصير للطلبة وراعي رجال العلم والثقافة ".

وتابعت " ان الزعيم اوصى الطلبة ان يكونوا يداً واحدة، داعياً لهم ان لا يجعلوا لمفرقي الصفوف الدخول معهم"[1]، وواصلت الصحيفة جلسات المؤتمر وذكرت في عنوان " قرارات المؤتمر الثالث لاتحاد العام في الجمورية العراقية " اشارت فيه الى "انه تم الاتفاق بالأكثرية حول التوصيات المقدمة من اللجنة الوطنية والقومية "[2]، اما في الصفحة الأسبوعية " الطلبة "التي تصدرها البلاد، أوضح محرر الصفحة في كلمته " تحية إلى المؤتمرين"إن المؤتمر الثالث لاتحاد الطلبة العام في الجمهورية العراقية أنهى أعماله في الرابع من شهر كانون الثاني 1960 ".

واضاف"عاد المؤتمرون الى كلياتهم ومعاهدهم وثانوياتهم تملأ قلوبهم البهجة الصادقة والتضامن الوثيق الذي لقوه في قاعة المؤتمرين"[3].

اما جريدة الزمان فقد ذكرت ان رئيس اتحاد الطلبة العام يرجي بليكان سيحضر مؤتمر اتحاد الطلبة في العراق، فضلاً عن مشاركة 400 مندوب من مختلف انحاء العراق، وقالت في عنوان" اليوم يفتتح المؤتمر الثالث لاتحاد الطلبة العام في الجمهورية العراقية "[4]، وبينت " افتتاح المؤتمر الثالث لاتحاد الطلبة العام" و " رئيس اتحاد الطلبة العام العالمي يحيي الطلاب العراقيين"، واوضحت "ان الزعيم عبد الكريم قاسم افتتح المؤتمر بحضور مسؤول التعليم[5].

---

1) جريدة البلاد، العدد 5701، في 3 كانون الثاني 1960.
2) جريدة البلاد العدد 5703، في 5 كانون الثاني 1960.
3) جريدة البلاد، العدد السابق.
4) جريدة الزمان العدد 6730، في 2 كانون الثاني 1960.
5) جريدة الزمان، العدد 6731، في 3 كانون الثاني 1960.

وفي ضوء ماتقدم، يمكن القول، ان الصحافة البغدادية كان لها حضور في تغطية نشاطات الطلبة ومؤتمراتهم الطلابية كونهم يشكلون ركنا اساسيا في العملية التربوية والعلمية التي يراد النهوض بها ولتاثيرهم في حاضر ومستقبل الوطن.

الفصل الثالث

موقف الصّحافة البغدادية من المؤتمرات التربوية والتعليمية ومعوقاتها

المبحث الأول: الصحافة ومؤتمرات التربية والتعليم

المبحث الثاني: الصحافة ومؤتمرات نقابة المعلمين

المبحث الثالث : الصحافة ومعوقات التربية والتعليم

المبحث الاول

الصحافة ومؤتمرات التربية والتعليم

اتجهت حكومة ثورة 14 تموز 1958 على اعتماد مبدأ سياسة الباب المفتوح في مجال التعليم، والذي يتمثل بمجانية التعليم وفتح مدارس جديدة للمواطنين المحرومين منه في العهد الملكي، وقد ساعد هذا المبدأعلى التحاق إعداد كثيرة من أبناء الشعب العراقي ومن كلا الجنسين، ونتيجة لهذه السياسة عملت وزارة المعارف على معالجة المشاكل التي تعترض المسيرة التعليمية من خلال إقامة المؤتمرات المختلفة والتي عادة ما تخرج بمقررات وتوصيات تساعد على معالجة تلك المشاكل [1]، وقد لعبت الصحف البغدادية دورا حيويا ومهمافي مواكبة وتغطية المؤتمرات التي عقدتها وزارة المعارف، من خلال متابعتها اليومية وتبنيها أراء مختلفةلتقويم العمل التربوي، فضلا عن اهتمامها الجدي بالمشاكل التي تعترض الجانب التعليمي بمفاصله المختلفة، وطرحها حلولا لها.

اولاً : مؤتمر لدراسة مشاكل التعليم 1959:

بدأت وزارة المعارف في بداية العهد الجمهوري الأول بمحاولات لإعادة النظر في مناهج التعليم في الكتب المقررة وجعلها منسجمة مع أهداف النظام القائم من الناحية الفكرية والثقافية[2].

اذ اتجهت الوزارة في دراسة وحل المشاكل العلمية التي تواجه الهيئات التدريسية للبنين والبنات في مختلف المراحل الدراسية وسبل معالجتها، فعمدت على إجراء مؤتمر لبحث المشاكل المختلفة التي تواجه التدريس من الناحية الإدارية والتعليمية والمنهاج الدراسي وتحقيق السبل في حل تلك المشاكل في المراحل الدراسية الابتدائية، والمتوسطة،

---

1) ثورة 14 تموز في عامها الثالث، المصدر السابق، ص356.

2) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة الزمان، العدد 6438، في 6 كانون الثاني 1959.

والثانوية [1]، فعقدت مؤتمرالدراسة مشاكل التعليم في لواء بغداد للمدة من 24 كانون الثاني لغاية 2 شباط 1959، وبواقع عشر جلسات يومية في كل جلسة تناقش فيها مشكلة وتؤخذ الاراء لحلها.

شارك في المؤتمر أساتذة من جامعة بغداد، كلية الآداب، وكلية التربية، وكلية العلوم، ومديرية التربية والتعليم، ومفتشية التربية والتعليم، ووفد من نقابة المعلمين، واتحاد الطلبة العام في العراق، ومعلمون، ومدرسون، وأولياء الطلبة[2].

وذكرت صحيفة الزمان: أنّ الجلسة الأولى تم عقدها في الإعدادية المركزية ببغداد نوقشت فيها المشاكل الإدارية في المدارس وإعادة النظر في علاقة الإدارة المدرسية بالوزارة، والاعتناء بالمديرين والمديرات وتهيئة الإمكانيات اللازمة للقيام بواجباتهم على الوجه المطلوب[3].

وأشارت صحيفة الزمان البان الجلسة الثانية نوقشت فيها مشاكل معلمي ومعلمات الصف الأول الابتدائي وأصول تدريس القراءة والمشاكل التي يجابهونها وإتباع الطرائق الأفضل في تعليم الأطفال وبسرعة وكفاءة [4].

وأوضحت صحيفة الثورة إنّ فريقاً كبيراً من المعلمين والمعلمات الحاضرين في الجلسة الثالثة اقترحوا تقليل الساعات الأسبوعية للمعلم والمعلمة، وإسناد تعليم الصف الأول للمتخصصين منهم، والعناية بكفاءة التفتيش كذلك تشجيع المعلمين والمعلمات الذين يؤدون واجباتهم أو الذين يبتكرون أساليب جديدة لتعليم الأطفال[5].

---

1) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة البلاد، العدد 5396، في 11 كانون الثاني 1959.
2) جريدة الثورة، العدد 67، في 11 كانون الثاني 1959.
3) جريدة الزمان، العدد 6453، في 25 كانون الثاني 1959.
4) المصدر نفسه.
5) جريدة الثورة، العدد 79، في 26 كانون الثاني 1959.

وأوضحت صحيفة الثورةان اليوم الرابع من المؤتمر تدارس مشاكل التعليم وتناول موضوع تدريس العلوم الاجتماعية في المدارس الابتدائية.

وأضافت صحيفة الثورة: ان المؤتمرتطرق إلى أهمية العلوم الاجتماعية (التأريخ والجغرافية والواجبات الأخلاقية) في تكوين مواطن صالح يعرف ما له من حقوق وما عليه من واجبات تجاه نفسه ومجتمعه، وأشارت صحيفة الثورةان المشاركين في المؤتمر دعوا إلى أعادة النظر في مفردات المنهج وكتبه المقررة وكيفية التدريس[1].

أما اليوم الخامس من المؤتمر فقد أكدت صحيفة الزمان أن المؤتمرين ناقشوا مناهج اللغة العربية في الصفوف المختلفة والكتب المقررة ودون المشاركون ملاحظات تتعلق بوضع المناهج والكتب بشكل جديد ويتفق مع طبيعة النظام، وأضافت صحيفة الزمان: ان المشاركون اقترحوا ضرورة تزويد المكتبات المدرسية الابتدائية بالكتب المفيدة، وتأليف كتب خاصة للمحفوظات تحتوي على نماذج حية من الشعر الحديث الذي ينمي الناشئة وروح التآخي والمحبة والسلام، واشارت صحيفةالزمان الى ان المتحدثين في المؤتمر اوصوا بضرورة جعل كتب المطالعة تستمد موضوعاتها ومصطلحاتها من واقع المجتمع العراقي، وضرورة العناية باللغة الكردية، واقامة دورات للمعلمين وتقليل ساعاتهم الدراسية[2]، وتركز بحث الجلسة السادسة لمؤتمر مشاكل التعليم في بغداد حول تدريس العلوم والرياضيات للمدارس الابتدائية،وذكرت صحيفةالبلاد ان المحاضرون دعوا الى ضرورة أتباع أساليب تدريسية حديثة تكون موضوعة على أسس علمية صحيحة [3]، وتطرقت الجلسة السابعة من المؤتمر الى مشكلة الإدارة في المدارس المتوسطة والثانوية والتي حضرها مديرو المدارس المتوسطة والثانوي وبعض اعضاء الأسرة التعليمية، وأضافت صحيفة البلاد: ان الجلسة عرضت فيها اقتراحات عديدة قدمها عدد من المديرات والمدراء تتعلق

---

1) جريدة الثورة، العدد 80، في 27 كانون الثاني 1959.
2) جريدة الزمان، العدد 6456، في 28 كانون الثاني 1959.
3) جريدة البلاد، العدد 5414، في 29 كانون الثاني 1959.

بضرورة تعديل نظام المدارس المعمول به، وكيفية تعيين مدرسي المدارس ومعاونيهم، والعلاقة بين الوزارة وإدارة المدارس الثانوية.

وأشارت الصحيفة أيضا: ان بعض المقترحات تتعلق بعدم كفاية بنايات المدارس والمشاكل التي تتحدث عن طريقة توزيع الكتب المدرسية على الطلاب.

وبينت صحيفة البلاد: ان البحوث التي قدمت في الجلسة اقترح بعضها على ادخال دروس الرسم والموسيقى في المدارس، وفتح دورات للمديرين والمديرات والمحاسبين والكتبة على ان يتم احداث فروع خاصة للإدارة والتفتيش وتربية الطفل في كلية التربية[1].

اما الجلستان الثامنة والتاسعة من مؤتمر مشاكل التعليم فكانت عن منهاج اللغة العربية في الدراسة المتوسطة والثانوية وقالتصحيفة البلاد: ان معلمي ومعلمات المدارس المتوسطة والاعدادية ابدوا ملاحظات ومقترحات من حيث المنهاج وطرق التدريس و الكتب المقررة في مختلف فروع اللغة العربية[2].

اما الجلسة العاشرة والختامية لمؤتمر مشاكل التعليم فقد تركزت حول تدريس العلوم والرياضيات للمدارس الإعدادية والمتوسطة، وذكرتصحيفة البلاد ان المؤتمرين تطرقوا من خلال بحثهم حول تدريس العلوم والرياضيات في المجتمعات الحديثة وضرورة العناية التامة بتدريسها في مدارسنا من الناحية النظرية وتهيئة الإمكانيات المادية وتزويد المدارس بالمختبرات اللازمة لفهم العلوم من الناحية التطبيقية العملية، وأضافت صحيفة البلاد انه جرت مناقشة مركزة تتعلق بمناهج العلوم والرياضيات في الدراستين المتوسطة والإعدادية وكتبها المقررة وبالمدرسين والمدرسات وبالتفتيش الاختصاصي.

وتابعت صحيفة البلاد:إنّ الرأي استقر على بذل المزيد من الجهود المشتركة في هذا الباب وان تساهم فيها الوزارة والتفتيش الاختصاصي وكلية التربية والمدرسون.

---

1) جريدة البلاد، العدد 5415، في 30 كانون الثاني 1959.

2) جريدة البلاد، العدد 5417، في 1 شباط 1959.

واستطردت الصحيفة أيضا إنّ الرأي إستقر على ضرورة إعادة النظر في المناهج وفي الكتب المدرسية في جميع فروع العلوم في المرحلتين المتوسطة والإعدادية،كذلك ربط العلوم بحياة المجتمع والاستعانة بالأمثلة المعتمدة من البيئة الواقعية ولاسيما في موضوع الثروة النباتية، والحيوانية، كذلك استقر الرأي على ضرورة العناية بوسائل الإيضاح والاهتمام بالجانب التطبيقي والنظري في العلوم، واعتماد النظريات العلمية الحديثة ولاسيما علوم الحياة والفيزياء وأوضحت الصحيفة أيضا: ان المؤتمرين أوصوا الاهتمام بضرورة عقد دورات دورية لمدرسي العلوم وتحديداً فيما يتعلق بأجراء التجارب المختبرية واستعمال الأجهزة الحديثة[1].

وأرسلت وزارة التربية والتعليم جميع محاضر جلسات مؤتمر مشاكل التعليم في لواء بغداد الى مديريات التربية والتعليم في ألوية العراق، من اجل الاطلاع على ما دار من مناقشات واراء تخص مشاكل التعليم بصورة عامة، وبغداد بصورة خاصة[2].

وأكدت ذلك صحيفة الثورة بعنوان "ارسال محاضر جلسات المؤتمر الى مديريات التربية والتعليم" أوضحت فيه: ان وزارة التربية والتعليم ارسلت مجموعة محاضر جلسات مؤتمر مشاكل التعليم لواء بغداد للمدارس الابتدائية، والمتوسطة، والإعدادية الذي انعقد للمدة من 1/24 حتى 2/2/ 1959 للاطلاع على ما دار فيه[3].

ثانياً: مؤتمر لدراسة مشاكل التعليم الصناعي والزراعي 1959:

تماشياً مع خطة وزارة التربية والتعليم في النهوض بمستويات التعليم بجوانبه المختلفة وجعله مواكبا مع الحاجات المهمة للبلاد في دعم الاستقلال السياسي بالاستقلال الاقتصادي من خلال القيام بنهضة علمية تؤدي الى تطوير الصناعة والزراعة في البلاد مبنياً من الناحية العلمية على استثمار ثروات البلاد المعدنية والحيوانية والنباتية وتدريب

---

1) جريدة البلاد، العدد 5418، في 2 شباط 1959.
2) جريدة الثورة، العدد 93، في 13شباط 1959.
3) المصدر نفسه.

الأيدي المحلية، لذلك ارتأت وزارة التربية والتعليم أعداد دراسة علمية لمشاكل التعليم المهني من الناحية الإدارية،والمناهج، والأدوات، والأجهزة، ومشاكل الهيئات التدريسية ويكون ذلك من خلال إقامة مؤتمرات دورية للتعرف على المشاكل التي تواجه التعليم المهني بشكل مباشر والقيام بمعالجتها ووضع الحلول المناسبة لها[1].

فعقدت وزارة التربية والتعليم أول مؤتمر لدراسة مشاكل التعليم الصناعي والزراعي في قاعة الشعب ببغداد من قبل اللجنة العليا للبحوث والتوجيه في وزارة التربية والتعليم للمدة من 1-6 آذار 1959، شارك فيه أعضاء الهيئة التدريسية في الكليات والاعداديات وموظفي الوزارات المختلفة، وأعضاء النقابات.

وقسم جدول المؤتمر على ثلاثة أيام، في اليوم الأولي تم بحث دراسة مشاكل التعليم الصناعي والأيام الأخرى دراسة مشاكل التعليم الزراعي[2].

وأوضحت صحيفة الزمان: إنّ اعمال مؤتمر التعليم الصناعي والزراعي جاء لدراسة حالة التعليم ونواقصه ووسائل النهوض به، واضافت الصحيفة: ان باب المناقشة في المؤتمر أتسم بحوارات جادة وبأسلوب ديمقراطي لجميع الحاضرين، وذكرت كذلك ان الحاضرين في المؤتمر تناولوا خلال بحوثهم حالة التعليم الصناعي، والزراعي من حيث المنهاج، والأجهزة، والآلات، والعمل على تنمية مكتبات المدارس الزراعية بالكتب الزراعية والعلمية وتزويد كل مدرسة بوسائل الإيضاح[3].

ثالثاً : مؤتمر المعلمين الأكراد 1959:

من الأهداف التي جاءت بها ثورة 14 تموز 1958 هو الحفاظ على رعاية جميع حقوق القوميات والأقليات الموجودة في البلاد تعزيزاً للوحدة الوطنية العراقية، فعملت

1) جريدة الزمان، العدد 6477، في 23شباط 1959 (كلمة وزير التربية والتعليم محي الدين عبد الحميد).
2) جريدة الزمان، العدد 6479، الثلاثاء في 24 شباط 1959.
3) جريدة الزمان، العدد 6489، 6490، الاثنين، الثلاثاء في 8و 9، آذار 1959.

وزارة المعارف على إقامة مؤتمرات تربوية من شأنها رعاية الحقوق الثقافية للقوميات لكي تنسجم مع أهداف الثورة [1]. وتعزيزاً لهذا المبدأ عقدت مؤتمرات تربوية للقوميات (الكردية والتركمانية)، فعقدت أول مؤتمر تربوي للمعلمين الأكراد في اربيل للمدة من 10-13 أيلول 1959 بمشاركة (300) معلم ومعلمة جاءوا من مختلف أنحاء ألوية العراق[2].

وذكرت صحيفة البلاد: ان المؤتمر المحلي للمعلمين الكرد خرج بمقررات وتوصيات ادارية وفنية من شأنها تعزيز سبل الارتقاء بتعليم اللغة الكردية وترسيخ كفاءة المعلمين العلمية والإدارية[3].

وبينت صحيفة البلاد ان من أهم التوصيات والمقررات التي خرج بها المؤتمر تمثلت بالأتي [4]:-

1- ربط مديرية الدراسات الكردية العامة بوزير المعارف مباشرة بدلا من ربطها بوكيل الوزارة.
2- تشكيل رئاسة تفتيشية لمديرية المعارف العامة للدراسة الكردية مرتبطة بمفتشية المعارف العامة.
3- تأليف شعبة خاصة لأمور الترجمة والتأليف والنشر تكون تابعة لمديرية الدراسة الكردية العامة.
4- تدريس اللغة والأدب الكردي في صفوف الدراسة الثانوية في منطقة مديرية المعارف العامة للدراسة الكردية حسب منهج تضعه وزارة المعارف.
5- فتح دورات تعليمية لمعلمي الأكراد لرفع كفاءتهم في التدريس باللغة الكردية.

---

1) د.نوري عبد الحميد العاني واخرون، المصدر السابق، ص126.
2) جريدة الثورة، العدد 257، في 14 أيلول 1959.
3) جريدة البلاد، العدد 5608، في 12 أيلول 1959.
4) جريدة البلاد، العدد 5617، في 24 أيلول 1959.

6- تأسيس مديرية معارف خاصة بالدراسة الكردية في كركوك تشرف على المدارس الكردية فقط.

7- تعيين معاونين لمديري معارف الألوية في ديالى، الكوت، بغداد، العمارة ويكلفون بشؤون المدارس الكردية في هذه الألوية ويرتبطون بمديرية المعارف العامة للدراسة الكردية في هذه الألوية.

8- نقل المعلمين الأكراد من سائر الألوية في العراق إلى المناطق الكردية للاستفادة منهم.

9 - تكوين مراكز تعليمية في المناطق الجبلية بغية تسهيل التعليم.

10- إرسال بعثات تعليمية الى خارج العراق،والقبول في الجامعة متناسباً مع نسبة نفوس الأكراد الى مجموع سكان العراق.

وقد تم عقد ثاني مؤتمر للمعلمين الكرد في اربيل منتصف آب 1960 من قبل نقابة المعلمين والتي اعتزمت وخلال مؤتمرها الثاني في شباط 1960 على عقد مؤتمرات تربوية للقوميات (الكردية والتركمانية)[1].

وشارك في هذا المؤتمر (150) معلماً ومعلمة من ألوية سليمانية، واربيل، والكوت، وموصل، وبغداد، وكركوك، وديالى، وبحث المؤتمرون المقررات والتوصيات التي خرج بها المؤتمر الأول، فضلاً عن إضافة وتعديل مقررات وتوصيات أخرى تحقق إحياء اللغة والتاريخ القومي والثقافي للشعب الكردي، ومن أهم التوصيات الإضافية والمقررات التي خرج بها المؤتمر الثاني للمعلمين الكرد كانت الأتي[2]:-

1- فتح قسم للدراسة الكردية في جامعة بغداد.

2- تدريس اللغة الكردية في كلية التربية، وكلية التحرير، ومعهد اللغات.

---

1) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة البلاد، العدد 5880 الأربعاء في 17 آب 1960.

2) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة الزمان، العدد 6913، في 19 آب 1960

3- تأسيس مجمع علمي.

4- تطوير الحركة الأدبية في كردستان.

5- مكافحة الأمية.

6- تشكيل لجنة بحث لإعداد كتب لدراسة تاريخ الشعب الكردي.

رابعاً: المؤتمر السنوي لمديري معارف الالوية 1959:

في صيف 1959 عقدت وزارة المعارف مؤتمراً لمديري معارف الالوية السنوي، وهو الأول في العهد الجمهوري الأول للمدة من 15-25 من شهر آب 1959، الذي يهدف إلى رسم سياسة التعليم في البلاد بضوء توجهات النظام الجديد[1].

وذكرت صحيفة الزمان: إنّ مناقشات المؤتمر في الجلسة الأولى تركزت حول مشكلة التعليم الابتدائي والثانوي وسد الشواغر في الملاكات التدريسية في المدارس ومشكلة الأقسام الداخلية للطلبة، وفي الجلسة الثانية ناقش المؤتمرون شؤون التعليم المهني بمفاصله الثلاثة (الزراعي، والصناعي،والتجاري)، ووضع الخطط الأساسية والكفيلة في البلاد من اجل الاهتمام بالتعليم المهني، أما الجلسة الثالثة فقد بينت صحيفة الزمان:أن المؤتمر ناقش مشكلة دور المعلمين والمعلمات[2]. وأشارت صحيفة البلاد الى ان الجلسة الرابعة تركزت حول مشاريع التربية الأساسية التي حضرها ممثل منظمة اليونسكو[3] في العراق، وأضافت

---

1) جريدة الزمان، العدد 6592، في 23 تموز 1959.

2) جريدة الزمان، العدد 6616، في 20 آب 1959.

3) منظمة متخصصة بالتربية والعلوم والثقافة تتبع منظمة الأمم المتحدة تأسست عام 1945، هدف المنظمة الرئيسي المساهمة بإحلال السلام والأمن عن طريق رفع مستوى التعاون بين دول العالم في مجالات التربية والتعليم والثقافة لإحلال الاحترام العالمي للعدالة ولسيادة القانون ولحقوق الإنسان ومبادئ الحرية الأساسية، تتبع اليونسكو 191 دولة مقر المنظمة الرئيسي في باريس، ولليونسكو اكثر من 50 مكتبا وعدة معاهد تدريسية حول العالم، للمنظمة خمسة برامج أساسية هي التربية وتعليم والعلوم الطبيعية والعلوم الإنسانية والاجتماعية والثقافة والاتصالات والأعلام وتدعم اليونسكو

صحيفة البلاد أن الجلسة الخامسة من مؤتمر مديري معارف الألوية بحثوا فيها مسائل إعداد المعلمين، والفنون البيتية، ومشكلة الأبنية والمكتبات المدرسية، وفي الجلسة السادسة ناقش المؤتمرون قضايا البعثات الدراسية والامتحانات وموضع النشاط المدرسي وعلاقة المدرسة بالمجتمع[1]، وركزت الجلسة الختامية للمؤتمر على التوصيات والقرارات التي اتخذها المشاركون في المؤتمر، وأوضحت صحيفة الثورةإنّ المشاركين في المؤتمر اتخذوا عدة توصيات وقرارات من شأنها تقويم ومعالجة المشاكل التي تواجه مسيرة التعليم بشكل عام[2]. وخرج المؤتمر السنوي لمديري معارف الألوية بتوصيات وقرارات كانت الأتي [3]:

1- التوصيات العامة:

أ- قيام وزارة المعارف بوضع مشروع للسياسة التعليمية وتحديد مدتها وأهدافها طبقاً للواقع المستند على معلومات مقدمة بالإحصاء.

ب- حرية وزارة المعارف في التصرف بميزانيتها الخاصة دون الرجوع إلى وزارة المالية.

ج- تأسيس مجلس لشؤون التربية والتعليم في مركز كل لواء يشارك فيه ممثلون في المعارف، والإدارة، والمنظمات ذات العلاقة، وأولياء الطلبة.

د- الترفيع يكون على أساس النهوض بالمهنة وإعطاء الناحية الأفضلية في كل عمل.

العديد من المشاريع كمحو الأمية والتدريب التقني وبرامج تأهيل وتدريب المعلمين وبرامج العلوم العالمية والمشاريع الثقافية والتاريخية واتفاقيات التعاون العالمي للحفاظ على حضارة العالمية والتراث الطبيعي وحماية حقوق الانسان: ينظر شبكة المعلومات العالمية الانترنت

http://www. unesco.org/general/ara ./

1) جريدة البلاد، العدد 5588، في 20 آب، العدد 5591، في 25 آب 1959.

2) جريدة الثورة، العدد 240، في 25 آب 1959.

3) جريدة الزمان، العدد 6634، في 10 أيلول 1959؛ جريدة الثورة، العدد 254 في 11 أيلول 1959.

هـ- يكون اتحاد الطلبة مقتصراً على طلاب الكليات وعلى الصفوف الرابعة والخامسة الثانوية، ودور المعلمين والمعلمات،والمدارس والمعاهد المهنية الأخرى التي هي من مستوى الدراسة الثانوية.

2- التعليم الابتدائي [1]:

أ- إشراك الطلبة في تهيئة الغذاء في المدارس المشمولة بمشاريع التغذية، ويفضل انْ يكون احد أعضاء لجنة التغذية في مركز كل لواء مدرسة من خريجات كلية التحرير فرع الاقتصاد المنزلي.

ب- فتح دورات تربوية لرفع مستويات المعلمين.

ج- تحبيذ مبدأ التعليم المختلط في الصفوف الأربعة الأولى في المدارس الابتدائية.

د- تأليف مجلس دائم للتربية في مركز كل لواء يتولى وضع التخطيط العام للعمل، ويتولى تنفيذ مقررات مجلس المعارف وتوصيات الوزارة الأخرى.

هـ- زيادة المخصصات المهنية للمعلمين.

و- الاستفادة من جهد المنظمات الشعبية في كل لواء لتهيئة حركة التعليم الخاص بأعمال مكافحة الأمية.

ي- تأسيس مدارس كبيرة في المناطق الجميلة.

---

1) جريدة الزمان، العدد 6634، في 10 أيلول 1959؛ جريدة الثورة، العدد 225 في 11 أيلول 1959.

3- **التعليم الثانوي** [1]:

أ- التغلب على حالة الشواغر الموجودة في الملاكات التدريسية.

ب- إشراف وزارة المعارف على المدارس الأهلية، والأجنبية من حيث تأمين الجانب الإداري والتوجيه الوطني.

ج- التوسع في القبول بالأقسام الداخلية وزيادة الاعتمادات المخصصة لهذا الغرض.

د- توزيع ساعات التدريس على المدرسين بواقع 30 ساعة أسبوعيا.

هـ- فتح دورات صباحية ومسائية لتنمية وزيادة قابليات الطبقات العمالية.

4- **التعليم الزراعي:**

أ- تأمين دور سكنية لمدرسي المدارس الزراعية.

ب- منح مدرسي المدارس الزراعية من خريجي الكليات الزراعية مخصصات مهنية.

ج- إبرام تعاون بين المدارس الزراعية والجمعيات الفلاحية عن طريق السلطات الفنية والإدارية ذات الاختصاص.

5- **التعليم الصناعي** [2]:

أ- منح المدارس الصناعية مخصصات مهنية أو بدل حرفية.

ب- وضع منهج ثابت للمدارس الصناعية والحرفية.

ج- زيادة البعثات الصناعية إلى الخارج للتخصص بدراسات معينة وان يقوموا بمهام التدريس في المدارس الصناعية بعد عودتهم.

د- توفير الآلات والأدوات ومواد التمارين التي تحتاجها المدارس الصناعية.

هـ- فتح دورات صباحية ومسائية لتنمية وزيادة قابليات الطبقات العمالية.

---

1) جريدة الزمان، العدد 6634، في 10 أيلول 1959؛ جريدة الثورة، العدد 254 في 11 أيلول 1959.

2) جريدة الزمان، العدد 6634، في 10 أيلول 1959؛ جريدة الثورة، العدد 254 في 11 أيلول 1959.

و- فتح مدارس صناعية جديدة.

6- المكتبات [1]:

أ- إلحاق جميع المكتبات العامة في الألوية بمديرية المكتبات من الناحية الفنية.

ب- إنشاء مكتبات سيارة.

ج- المشاركة على نطاق واسع بالمجالات العلمية والفنية في الخارج ولاسيما ما يعود منها للاطفال.

د- تزويد الإدارات المحلية بقوائم يجري توحيدها في الديوان بالمكتب.

هـ- الاستمرار في فتح دورات مكتبية.

7- المناهج والكتب:

أ- تشكيل لجنة دائمة لترجمة الكتب الكردية.

ب- تأسيس مركز وسائل إيضاح في كل لواء.

ج- إدخال اللغة الكردية كلغة ثانية في المدارس الثانوية وكخطوة أولى في جميع مدارس ودور المعلمين والفنون البيتية والجميلة.

8- النشاط المدرسي:

أ- تأسيس فرقة موسيقية موحدة في مركز كل لواء.

ب- تنشيط حركة الموسيقى والفنون في المدارس الخاصة في دور المعلمين.

ج- إنشاء قاعات مركزية في الألوية خاصة للتمثيل.

د- منح جوائز للمثلين والمؤلفين المحليين والفنانين من المدرسين والطلبة.

---

1) جريدة الزمان، العدد 6634، في 10 أيلول 1959؛ جريدة الثورة، العدد 225 في 11 أيلول 1959.

9- **المختبرات** [1]:

أ- البحث عن طريقة أفضل لاستيراد مواد مختبرية.

ب- تأمين لجنة لدراسة مختبر مركزي في كل لواء.

10- الأبنية:

أ- تجهيز المدارس المنشئة حديثاً بالأثاث.

ب- تأليف لجنة مركزية في الوزارة لوضع خطة عامة للأبنية.

ج- تأمين إنشاء مطاعم في المدارس الابتدائية.

د- تصميم حدائق وساحات الألعاب وقاعات ومختبرات في المدارس.

واستمر انعقاد المؤتمرات السنوية لمديري معارف الألوية في السنوات اللاحقة وكانت توصياتها متقاربة.

وفي ضوء ماتقدم، يتضح، ان السياسة التعليمية قد أخذت بعداً جديداً في اطار الارتقاء بالعملية التربوية والعلمية وزيادة عدد الطلبة في القبول في مختلف مراحل الدراسة والتحسب المستقبلي بأرسال الكفاءات العلمية من الطلبة للخارج للدراسة من اجل مواكبة روح العصر في مجالات العلمية والانسانية المختلفة من اجل بناء نظام تعليمي عصري.

خامساً : المؤتمر المحلي لمعلمي التركمان 1960:

إيمانا بأهداف ثورة 14تموز1958في نيل القوميات حقوقها الثقافية التي حرمت منها في العهد الملكي، عقدت نقابة المعلمين أول مؤتمر للمعلمين التركمان في كركوك لدراسة تاريخ التركمان في العراق، فضلاً عن دراسة مشاكلهم الثقافية، والتربوية [2].

---

1) جريدة الزمان، العدد 6634، في 10 أيلول 1959؛ جريدة الثورة، العدد 254 في 11 أيلول 1959.

2) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة البلاد، العدد 5880، في 17 آب 1960.

وقالت صحيفة البلاد: إنّ المؤتمر شكل لجاناً مختلفة لدراسة المناهج، والكتب المدرسية، والمدارس الرسمية، والأهلية، ودور المعلمين، ولجنة لقبول الطلبة في البعثات الدراسية، فضلاً عن لجنة المختبرات والأبنية المدرسية. وأضافت صحيفة البلاد: ان المؤتمر استمر ثلاثة أيام لمناقشة مقترحات التوصيات التي خرجت بها اللجان المشكلة[1].

وذكرتصحيفة الزمان: ان المؤتمر خرج بتوصيات مقررات في جلسته الختامية من أهمها [2]:-

1- تطبيق منهج مكافحة الأمية لتهيئة الفرص أمام التركمان لتعليم لغتهم الأصلية إلى جانب اللغة العربية.

2- وضع كتب مناسبة باللغة التركمانية لاستعماله في مراكز مكافحة الأمية.

3- تأسيس مراكز للتدريب الأساسية في مناطق التركمان وتشجيع الأميين للدخول في مدارس مكافحة ألامية.

4- تشجيع ومساعدة ذوي المواهب الأدبية، والعلمية من الأدباء التركمان في المدارس وتشجيع تنمية أدب الأطفال التركمان.

5- إرسال عدد مناسب من الطلاب التركمان الى الخارج عن طريق البعثات والزمالات الدراسية.

سادساً : المؤتمر العام الأول للتربية والتعليم 1960:

عملت ثورة 14 تموز 1958 على بناء نظام تعليمي متجاوب مع حاجات الشعب التربوية، والثقافية، والوطنية، وقادراً على الخلق، والإبداع، وإعداد جيل سليم في

1) جريدة البلاد، العدد 5890، في 28آب 1960.

2) جريدة الزمان، العدد 6924، في 1 أيلول 1960.

النواحي العلمية، والأخلاقية، والاجتماعية[1]، ولرغبة الثورة في وضع أسس ثابتة تستند إليها سياسة التربية والتعليم فقد اتجهت وزارة المعارف على عقد أول مؤتمر تربوي عام وموسع أسهم فيه الاختصاصيون بمختلف الأصعدة في رسم الخطوط الأساسية للوزارة، ووضع الخطط العلمية المدروسة لكل شأن من شؤون التربية والتعليم وتحديد فلسفة التربية والتعليم وأهدافها في النظام الجمهوري[2].

وشكلت الوزارة لهذا المؤتمر لجاناً متخصصة لدراسة المشاكل المتعلقة باختصاصها، ووضع الخطط والحلول الشاملة لعملها خلال السنوات الخمسة القادمة برئاسة وزير المعارف، ونائبه رئيس جامعة بغداد، وعضوية مدير التعليم العام وتمثلت هذه اللجان بالاتي [3]:

أ- لجنة دور الحضانة ورياض الأطفال والتعليم الابتدائي والتعليم الأساسي.

ب- لجنة التعليم الثانوي.

ج- لجنة التعليم المهني

د- لجنة إعداد المعلمين

هـ- لجنة العلاقات الثقافية والشؤون الفنية، واستمر عقد جلسات المؤتمر العام الأول للتربية والتعليم خمسة أيام للمدة من 15-20 أيلول 1960 ناقش خلالها أعضاء اللجان الآتي [4]:

1- أهداف التربية والتعليم في جميع المراحل الدراسية.

---

1) جريدة البلاد، العدد 5835، في 19 حزيران 1960،(كلمة وزير المعارف إسماعيل إبراهيم العارف).

2) جريدة البلاد، العدد 5873، في 3 آب 1960.

3) جريدة الزمان، العدد 6899، في 3 آب 1960.

4) جريدة البلاد، العدد 6934، في 14 أيلول 1960؛ جريدة الثورة، العدد 549، في 15 أيلول 1960.

2- وضع خطة شاملة وثابتة بعيدة المدى في القضاء على الجهل والأمية وتطبيق التعليم الإلزامي.

3- رفع المستوى المعاشي والاجتماعي للمعلمين وتأمين حقوقهم المادية، والأدبية، فضلا عنحل المشاكل الطلابية، ووضع الحلول المناسبة التي تتفق ومصلحتهم مع مصلحة التربية والثقافة ومصلحة الجيل الناشىء.

4- تحديد أهداف وإغراض البعثات الدراسية وشؤونها المختلفة، ووضع الخطط الكفيلة لسد حاجة البلاد من المثقفين والاختصاصيين في النشرات القادمة.

5- تنفيذ الاتفاقيات الثقافية التي عقدت مع الدول الأجنبية والصديقة.

وذكرت صحيفة الزمان في مقال بزاوية"حديث اليوم" الذي يمثل رأي الصحيفة في القضايا المختلفة في البلاد، والذي ينشر دائما في صفحاتها الداخلية، وجاء المقال في عنوان "خطاب الزعيم في المؤتمر الأول للتربية والتعليم": أن خطاب الزعيم عبد الكريم قاسم خلال افتتاح المؤتمر الأول للتربية والتعليم وضح فيه مفاهيم النهج الجمهوري في التوجه الصائب نحو العلم والثقافة.

وأضافت صحيفة الزمان: إنّ سبل نجاح أهداف المؤتمر من صميم مبادئ ثورة 14 تموز، وأشارت الصحيفةأيضا إلى أن العهد الجمهوري أحوج ما يكون إلى نشر التعليم الالزامي، ومكافحة الأمية، وإعداد خبراء وفنيين بأعداد كبيرة والتوجه الى الحياة الدراسية توجهاً صحيحاً من اجلالحصول على نتائج في الحقول النظرية والعلمية على أساس الأخذ بأحدث المبادئ التربوية في العالم مع مراعاة ظروف البلاد الاقتصادية والاجتماعية في كل ما يوضع من الخطط والمشاريع لتنشئة الجيل الجديد والأجيال القادمة بروح الوحدة الوطنية وتوفير الجو الدراسي الملائم لازدهار العلم والثقافة من جميع الوجوه[1].

---

1) جريدة الزمان، العدد 6937، في 17 أيلول 1960.

وفي افتتاحيـة صـحيفة الثـورة في الصـفحة الأولى وتحـت عنـوان "الشـعب قسـمان معلـم ومدرس"، أوضحت الصحيفة خلاله وفي ضوء خطـاب الـزعيم عبـد الكـريم قاسـم في مـؤتمر التربيـة والتعليم: ان الزعيم تناول في خطابه أمور التربية والتعليم، والقى أضواء عـلى مسـتقبل البلـد الـذي تتحمل وزارة المعارف جزءاً كبيراً في توطيـد ازدهـار التربيـة والثقافـة في ربـوع الجمهوريـة، وبينـت صحفية الثورة ايضا: ان الخطاب عـالج شـؤون المعلمـين وحـثهم وجميـع أسرة التعلـيم إلى المضي في خدمة الثقافة بصورة صادقة وبعيدة عن الميول والاتجاهـات وفـق تـأديتهم إعمالهـم التعليميـة[1]، وتناولت صحيفة البلاد خلال افتتاحيتها في الصفحة الأولىفي عنـوان "مـع خطـاب الـزعيم في مـؤتمر التربية والتعليم، أهمية انعقاد المؤتمر والأسـس التـي ينبغـي أن تقـدم عليـه قراراتـه ":مـن القضـايا المهمة التي تطرق إليها الزعيم في خطابه الذي افتتح به المؤتمر الأول للتربية والتعليم، قضية المـؤتمر ذاتـه والتوجيهـات والإرشـادات التـي أرجاهـا المـؤتمر لسـد منافـذ التفرقـة وتقريـر شـؤون التربيـة والتعليم، على اساسأنّ رجال التربية والتعليم يجتمعـون للمناقشـة والمداولـة فـيما بيـنهم ليتمكنـوا بأنفسهم من وضع الأسس الحصينة للتربية والتعليم في بلادهم ويتخلصـوا مـن تلـك الأسـس والتـي وضعها قبلهم أولئك الذين كانوا في العهد الملكي.

وتشير صحيفة البلاد الى أنّهكان مـن الجميـل مـن الـزعيم ان يسـتثير همـم وضـمائر رجـال التربية والتعليم بأن "كل شيء في وطننـا وان المسـتقبل يسـتند علـيكم انـتم رجـال الثقافـة والعلـم ورجال التربية والتعليم ورجال المعارف، فعليكم ان لا تخيبوا الظنون...".

وتوضح صحيفة البلاد: ان الواقع من المؤتمر المنعقد لأول مـرة في العهـد الجمهـوري وخـلال إعقاب مؤتمرات مهمةللمعلمين والطلبة ينتظر نتائجه ليس عشرات الألوف من المعلمين والمعلـمات والطلبة فحسب وإنما جميع الناس وذلك لان له علاقة بثقافة هذا الشعب وتربيته وتوجيهه السليم الذي يتمنى التواصـل مـع حركـة التطـور الصـاعدة، ويتفـق مـع أهـداف ثـورة 14 تمـوز التحرريـة ومبادئها الديمقراطية.

---

1) جريدة الثورة، العدد 551، في 18 أيلول 1960.

وتوضح الصحيفة: إنّ أهمية هذا المؤتمر تأتيمن كونه يضم مجموعة كبيرة من رجال التربية والتعليم في الجمهورية لبعضهم اتجاهات علمية وتربوية سليمة والبعض الأخر اتجاهات خاطئة، وللبعض الأول أسس ثقافية وفكرية متطورة تقدمية والبعض الثاني جذور تمتد إلى العهد الملكي وتؤمن بسياسته العقيمة على أنّ هذه الأهمية تتبلور في النتائج التي يسفر عنها المؤتمر والتي يتطلع إليها المسئولون والمعنيون ورجال التربية والتعليم وجماهير الشعب تلك النتائج التي نأمل أن تتغلب فيها الاتجاهات والآراء السليمة في التربية والتعليم التي تؤمن بالتنظيمات المهنية والاجتماعية وباتصال شؤون الحياة وترابطها الواحدة بالأخرى.

وتضيف الصحيفة أيضا: إنّ وزارة المعارف ورجال التربية والتعليم مدعوون الى تدبير شؤون التربية والتعليم تدبيراً سليماً وإدراكها إدراكا صحيحاً في ضوء توجيهات الزعيم وفقاً لمصلحة الجمهورية والأسرة التعليمية خاصة[1].

وفي الجلسة الختامية للمؤتمر خرجت اللجان التي شكلت في المؤتمر بمقررات وتوصيات منها الأتي [2]:-

1- لجنة التعليم الابتدائي وبحثت موضوع المركزية واللامركزية في شؤون التعليم المتعلق بالجيش والشرطة ورياض الأطفال.

2- لجنة التعليم الثانوي بحثت موضوع المدارس الأهلية واتخذوا بعض التوصيات والمقررات النهائية لرفع مستواها والإشراف على المناهج والتدريسيات فيها من قبل وزارة المعارف، كما ناقشت اللجنة ضمان حقوق المدرسين والأهليين الذين يعملون في المدارس الأهلية والأجنبية ونظرت في قواعد البعثات والتنقلات في التعليم الثانوي.

---

1) جريدة البلاد، العدد 5906، في 17 أيلول 1960.

2) جريدة البلاد، العدد 5909، في 20 أيلول 1960؛ جريدة الزمان، العدد 6939، في20 أيلول 1960؛ جريدة الحرية، العدد 1680، في 21 ايلول 1960.

3- لجنة أعداد المعلمين تناول أعضائها النظام المقترح لدور المعلمين والرغبة في التعلم وتفادي مشكلة الشواغر الموجودة في الأماكن النائية، فضلاً عن تأليف الكتب المدرسية لدور المعلمين والمعلمات.

سابعاً: المؤتمر العلمي الأول لجامعة بغداد 1961:

تعدإقامة المؤتمرات العلمية ذات أهمية كبيرة في نشر النتاج العلمي ومناقشاته المختلفة وتبادل الأفكار والخبرات بين المؤتمرين، وقد بلغت جامعة بغداد المستوى الذي يفرض عليها عقد مؤتمر علمي كجزء من واجباتها في قيادة الفكر في البلاد وتوجيه أبنائها توجيهاً علمياً صحيحا[1] فقد أقامت جامعة بغداد أول مؤتمر علمي في تاريخ الجمهورية وفقاً للفكرة التي تبنتها في تشجيع البحث العلمي، ودعم روح المثابرة والإبداع في مختلف مجالات العلوم، وتم عقد المؤتمر في 21 ولغاية 24 من شهر كانون الثاني 1961، وتضمنت جلسات المؤتمر مناقشة وإلقاء 56 بحثاً في مجالات الطب والزراعة والهندسة والتربية وعلم الحيوان ألقاها أساتذة متخصصون من جامعة بغداد وخارجها[2].

وذكرت صحيفة البلادإنّ الزعيم عبد الكريم قاسم افتتح المؤتمر العلمي الأول لجامعة بغداد، وأعلن خلال الافتتاح دعم الجمهورية للعلم والعلماء،وأضافت الصحيفة: أن الزعيم وصف العلماء بأنهم الطاقات المحركة لجهود الخير والجهود السليمة النافعة لخدمة بني الإنسان[3].

وأوضحت صحيفة الزمان: فيالجلسة الأولى للمؤتمر العلمي ناقشت الندوة العلمية، ملوحة التربة العراقية، أسهم فيها عدد كبير من العلماء والمشتغلين في إعداد البحوث، كما أسهم فيها أيضا أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة والمشتغلين في البحوث كأعضاء في

---

1) جريدة البلاد، العدد 5873، في 9 آب 1960، "كلمة رئيس جامعة بغداد عبد الجبار عبد الله للهيئات التدريسية في جامعة بغداد للمشاركة في المؤتمر العلمي الأول ".

2) جريدة البلاد، العدد 6010، في 22 كانون الأول 1961.

3) المصدر نفسه.

المؤتمر والجلسة الختامية للمؤتمر ناقشت الندوة العلمية عن استعمالات النظائر المشعة للأغراض السلمية[1].

وتساءلت صحيفة البلاد في عمود بإحدى صفحاتها الداخلية بعنوان "كلمة المحرر" عن المؤتمر العلمي الأول الذي إقامته جامعة بغداد:أننا نشير إلى شيء واحد، إنّ مبادرات الجامعة ونشاطها الدؤوب حري بأنْ يلقى كل عناية من المسؤولين والجهات العلمية في البلاد، من حيث أن المؤتمر العلمي الذي تعقده الجامعة يعني توفر أراء جديدة وتحليلات واكتشافات نظرية وعلمية حديثة بحاجة إلى إثبات وبراهين وثم التجربة وبعد ذلك التطبيق والاستخدام وان الجامعة ستنشر جميع البحوث العلمية التي وردت للمؤتمر ونوقشت فيه وأجمعت الآراء حولها تبعاً لصلاحياتها.

وتضيف صحيفة البلاد: على المسؤولين والهيئات الفنية الأخذ بهذه البحوث واستخدامها خدمة للحركة العلمية في البلاد[2].

ثامناً : مؤتمر المناهج والكتب 1961:

عملت وزارة المعارف على تغيير بعض المواد التدريسية وتأليف الكتب الدراسية للدراسة الابتدائية والمتوسطة والثانوية ودور المعلمين والمعلمات الابتدائية تماشياً مع أهداف وسياسة ثورة 14 تموز 1958[3].

فعقدت الوزارة مؤتمراً للكتب والمناهج في تشرين الأول من عام 1961 ولمدة خمسة أيام تدارس فيه المؤتمرون المناهج الجديدة وتثبيتها على ضوء الاقتراحات الواردة حولها والنظر في الكتب لإقرار ملائمتها للمناهج[4].

---

1) جريدة الزمان، العدد 7040، في 22 كانون الثاني 1961.
2) جريدة البلاد، العدد 6010، في 22 كانون الثاني 1961.
3) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص404.
4) جريدة البلاد، العدد 6223، في 15 تشرين الأول 1961.

ذكرت صحيفة الثورة: إنّ المؤتمر شارك فيه معلمون ومعلمات من المدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية، كذلك المفتشون واللجان العليا للمناهج وأساتذة من جامعة بغداد، وأضافت الصحيفة: أن المؤتمر تمخض عنه رسم الخطوط العريضة التي يجري بموجبها وضع المناهج والكتب المدرسية بما يتلاءم الحاجات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية للبلد وتساعد على النهوض بمستوى التربية والتعليم(1).

تاسعاً: المؤتمر الأول للتعليم الأهلي 1962:

اهتمت حكومة الثورة بالمدارس الأهلية وقدمت مساعدات مادية لها بلغت 25 ألف دينار وزعت على 28 مدرسة أهلية بغية تمكينها من أداء رسالتها في حقل التربية والتعليم(2).

وبينت صحيفة الزمان: إنّ وزارة المعارف ستعقد أول مؤتمر للتعليم الأهلي في السابع من أيلول 1962 ولمدة ثلاثة ايام لدعم التعليم الأهلي وتنشيطه وتشجيعه في البلاد ولبحث المشاكل المختلفة فيه كتأمين المدرسين والأبنية المدرسية وتطبيق المناهج الدراسية ونتائج الامتحانات وتشكيل مصلحة للتعليم الأهلي تتولى دعمه وتوسيعه، وأضافت الصحيفة: ان المؤتمر ستشارك فيه المؤسسات الثقافية الأهلية والشبه رسمية والشركات التجارية والمصارف التجارية المختلفة والمؤسسات التعليمية والنقابات والجمعيات العامة والإدارات المحلية(3).

وبعد انتهاء عقد المؤتمر الأول للتعليم الأهلي خرج بقرارات وتوصيات ساعدت التعليم الأهلي في تنمية وسير حركته التعليمية وجعله أداة صالحة في الجانب التعليمي بجانب التعليم الرسمي، وبينت صحيفة الثورة التوصيات والقرارات تمثلت في الأتي(4):

---

1) جريدة الثورة، العدد 725، في 15 تشرين الأول 1961.
2) ثورة 14 تموز في عامها الرابع، المصدر السابق، ص448.
3) جريدة الزمان، العدد 7509، في 24 آب 1962.
4) جريدة الثورة، العدد 997، في 17 أيلول 1962.

1- تشكيل مصلحة للتعليم الأهلي ترتبط بوزارة المعارف من واجبها الإشراف على التعليم الأهلي.

2- وضع مسودة لائحة لنظام المصلحة وتعيين واجباتها ومسؤولياتها عن طريق تشكيل لجنة من الوزارة وممثلين عن المؤسسات التعليمية الأهلية.

3- الاعتماد على المعلمين والمدرسين والمهنيين المسجلين في نقابة المعلمين

4- دراسة حالة الطلاب وظروفهم عن طريق لجان التدريس ومجالس الإباء والمدرسين.

5- لا يزيد عدد الطلاب في الصف الواحد عن 50 طالباً.

6- إعفاء الطلاب المتفوقين من دفع أجور المدرسة.

7- فسح المجال أمام الطلاب بالانتقال من والى المدارس الرسمية دون أن يخضع طلابهم إلى الامتحان.

8- تشجيع النشاط اللا صفي في المدارس الأهلية وفسح المجال أمامهم في الإذاعة والتلفزيون والحفلات الرسمية وإشراكهم في المعارض.

9- تنظيم التفتيش في المدارس الأهلية بقسميها النهاري والمسائي.

10- عدم منح إجازة لفتح مدارس أهلية إلى الجمعيات إلا لشخص مختص وممارس وله خدمة لا تقل عن عشر سنوات في حقل التربية والتعليم.

11- الإكثار من رياض الأطفال لحاجة البلد إليها.

12- تنظيم استمارة التقرير الشخصي التي ترفق بحق المعلم والمدرس في المدارس الأهلية أسوة بالمدارس الحكومية.

13- قبول عدد من الطلاب للدراسة العالية في الكليات ودور المعلمين والمعاهد الأخرى لحساب المؤسسات والمدارس الأهلية وتخصيص المقاعد اللازمة لها.

وفي ضوء ما تقدم، يمكن القول ان المؤتمرات التي عقدتها وزارة المعارف والتي خرجت بتوصيات تعكس أهمية التربية والتعليم في حياة الشعوب، ولهذا جاءت هذه المؤتمرات لتصب في أطار الاسهام في تطوير الواقع التربوي ورفع مستوى التعليم في

العراق، ولعبت الصحافة البغدادية دورا ايجابيـا في مجـال التعريـف بأهميـة التربيـة والتعلـيم مـن خلال متابعاتها المستمرة في نشر وقائع عقد المؤتمرات والنقاشات التي دارت فيها واجراء الحوار مـع بعض الشخصيات فضلاً عن نشرالتوصيات والمقررات التي تخرج بهاالمؤتمرات التربوية المختلفة.

المبحث الثاني

الصحافة ومؤتمرات نقابة المعلمين

أخذت نقابة المعلمين التي أسست بموجب قانون رقم 66 لسنة 1958، على عاتقها القيام بالعديدمن الخدمات والمنافع لأعضاء الهيئات التعليمية،وتطوير مستوياتهم التربوية والثقافية والمادية بعد ان تحمل المعلمون معاناة طيلة السنوات التي عاشوها قبل ثورة 14 تموز 1958، فكان مشروع التنظيم النقابي عاملاً حاسماً في تحقيق تلك الأهداف، والقيام بعقد مؤتمرات سنوية بموجب أحكام قانون نقابة المعلمين واعتبارمؤتمر النقابة هو الهيئة العليا للنقابة وهو الذي ينتخب النقيب ونائبيه وأعضاء الهيئة الإدارية ولجنتي المراقبة والضبط وهو الذي يرسم السياسة العامة للنقابة ويناقش ويقر ميزانيتها السنوية والتقرير السنوي وله ان يقترح تعديل هذا القانون، وقدأسهمت المؤتمرات السنوية للنقابة وبشكل فعال في مناقشة المشاكل التي تواجه المؤسسات التربوية والأسرة التعليمية وإيجاد الحلول اللازمة لها [1].

المؤتمر التأسيسي السنوي الأول لنقابة المعلمين 1959:

عقدت نقابة المعلمين أول مؤتمر لها بعد تأسيسها ببغداد في المدة 2 -5 شباط 1959، والتي أسفرت عن فوز القائمة المهنية الموحدة وانتخاب الدكتور فيصل السامر نقيبا للمعلمين من قبل المعلمين والمعلمات المشاركين في المؤتمر، وناقش المؤتمرالقضايا والمقترحات التي تساعد في حل المعوقات التي تواجه المؤسسة التربوية والأسر التعليمية [2] وخرج المؤتمر التأسيسي الاول لنقابة المعلمين بالعديد من المقترحات والتوصيات منها التي تخص القضايا الإداريةوموظفي التعليم والمشاكل التي تواجه التعليم الابتدائي والمسائي والمهني والجامعي، كذلك المشاكل

---

1) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.
2) المصدر نفسه.

التي تواجه المعلم في المدارس الرسمية و الأهلية، وخرج المؤتمر أيضا بتوصيات حول المشاكل الثقافية والفنية التي تواجه القوميات في العراق، وكذلك المشاكل الخاصة بأعضاء النقابة والنظام الداخلي لها، فضلاً عن تقديم مقترحات بتعديل قانون نقابة المعلمين رقم 66 ومشروع قانون صندوق ضمان لنقابة المعلمين [1]، وانتخب عبد الكريم قاسم رئيسا فخريا للنقابة باعتباره كان معلما في بداية حياته العلمية [2].

وقد إهتمت صحف بغداد لا سيما الزمان والثورة والبلاد في متابعتها الجلسات اليومية للمؤتمر الأول لنقابة المعلمين، وبينت صحيفة الزمان والثورة ان وزير التربية والتعليم وكالة هديب الحاج حمود أكد خلال افتتاحه المؤتمر الاول لنقابة المعلمين عن تخصيص الوزارة مبلغ 30 مليون دينار لجامعة بغداد وربع مليون دينار لبناء مجمع علمي، وعقد اتفاقيات ثقافية مع دول حديثة وأضافت الصحيفتان: ان الوزيربين في افتتاحه المؤتمر عزم الحكومة على اخراج نقابة المعلمين من نطاق الأحزاب[3].

وخرجت صحيفة البلاد في نشر التوصيات والمقترحات لمؤتمر المعلمين الأول والذي اتفق المؤتمرون بتشريع قانون يخص مشاكل التعليم الجامعي.

وأوضحت صحيفة البلاد أن التوصيات الخاصة بمشاكل الجامعة تمثلت بتشريع قانون الخدمة الجامعية، والتخصصات العلمية، والتكنولوجية، وإقامة الدورات والمؤتمرات العلمية لأعضاء النقابة والإكثار من البعثات الدراسية، وإخراج العناصر

1) وثائق بوقائع وتوصيات المؤتمرات لنقابة المعلمين في الجمهورية العراقية، بغداد، ص44- 68.
2) د. احمد جودة، تاريخ التربية والتعليم في العراق وأثره في الجانب السياسي 1534- 2009، بغداد، مطبعة العصامي، 2009، ص 203.
3) جريدة الزمان، العدد 6461، في 3 شباط 1959، جريدة الثورة، العدد 286، الثلاثاء في 3 شباط 1959.

الضعيفة وغير الكفوءة من الجامعة، فضلاً عن تخصيص مقعد للغة الكردية في جامعة بغداد [1].

وبعد قيام مجلس الوزراء في حكومة عبد الكريم قاسم بأجراء تعديل وزاري تم بموجبه تعيين الدكتور فيصل السامر وزيرا للإرشاد، عقدت نقابة المعلمين مؤتمرا استثنائيا لاختيار نقيب للمعلمين بموجب أحكام قانون نقابة المعلمين " في حالة شغر منصب النقيب تعقد نقابة المعلمين مؤتمر استثنائي في مدة لا تتجاوز شهرين لاختيار نقيب لها "، فتم عقد مؤتمر استثنائي في 14 تموز 1959لاختيار نقيب جديد للمعلمين فتم انتخاب نجيب محي الدين نقيبا للمعلمين ويعد هذا المؤتمر هو مكمل للمؤتمر الأول لنقابة المعلمين [2].

المؤتمر السنوي الثاني لنقابة المعلمين 1960:

عقدت نقابة المعلمين مؤتمرها السنوي الثاني ببغداد في يوم25من شهر شباط1960، وبحسب إحكام قانون نقابة المعلمين بانتخاب نقيبا للمعلمين في كل عام، انتخب المشاركون من المعلمين والمعلمات في مؤتمرهم السنوي الثاني الأستاذ نجيب محي الدين نقيباً للمعلمين للمرة الثانية[3]، وخرج المؤتمرون بتوصيات ومقترحات تخص تعديلات لنظام المدارس الثانوية. وتعديل قانون صندوق ضمان المعلمين رقم 112 لسنة 1959، ومشروع تأسيس مكتبة مركزية للنقابة، ووضع آليات وقواعد لنقل المعلمين من لواء إلى أخر وإقامة معارض ودورات تدريبية وتطويرية للمعلمين والمعلمات، وتقديم مقترحات لمشاكل المناهج التدريسية والتفتيش في المدارس وكذلك الخروج بتوصيات لتأسيس لجنة في النقابة بخصوص سكن المعلمين، فضلا عن استعراض ومناقشة انجازات نقابة المعلمين في المؤتمر السنوي الأول[4].

---

1) جريدة البلاد، العدد 5423، في 7 شباط 1959.

2) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.

3) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.

4) وثائق بوقائع توصيات المؤتمرات لنقابة المعلمين، المصدر السابق، ص44 – 68.

وقد راعت القائمة المهنية الموحدةخلال انتخابات المؤتمر السنوي الأول والثاني لنقابة المعلمين، القومية الكردية بإعطائها منصب نائب النقيب الثاني، من خلال توصية أنصارها من المعلمين والمعلمات بانتخاب ممثل القومية الكردية صديق الاتروشي[1] على اساسان الكرد يؤيدون اتجاهات وميول القائمة المهنية الموحدة [2].

وإهتمت صحف بغداد في مواكبتها بتغطية المؤتمر الثاني لنقابة المعلمين ونشرت صحيفة الزمان التعليمات الخاصة بانتخابات المؤتمر الثاني لنقابة المعلمين، وذكرت صحيفة الزمان: انه لا يجوز للمعلمين ترك مراكز ألويتهم قبل 24 شباط 1960، وأنْ يجري تنظيم مركز انتخابي واحد في كل لواء عدا لوائي بغداد والموصل، كذلك يشرف على الانتخابات في كل مركز انتخابي لجنة مكونة من ممثل وزارة المعارف وحاكم يختاره وزير العدل وممثل اللجنة الإدارية في اللواء وممثل واحد من كل جهة انتخابية مناسبة [3].

فيما أشارت صحيفة الثورة إلى أنّ المؤتمر الثاني لنقابة المعلمين سيدرس مختلف نواحي التعليم وجميع مراحله، كذلك سيتم انتخاب نقيب للمعلمين ونائبيه وهيئة إدارية ولجنة انضباط ومراقبة [4]. وذكرت صحيفة البلاد: ان نتائج انتخابات المؤتمر الثاني لنقابة المعلمين اسفرت عن انتخاب نجيب محي الدين،وأوضحت ان نجيب محي الدين حصل على 407 صوت من مجموع المؤتمرين[5].

---

1) مواليد 1920، منطقة العمادية في دهوك، حاصل على شهادة الدكتوراه في الجغرافية من امريكا، كان أستاذ في كلية الاداب بجامعة بغداد، تقلد منصب مدير الإدارة العام في وزارة المعارف بعد ثورة 14 تموز 1958 و لغاية 8شباط 1963: مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.
2) المصدر السابق.
3) جريدة الزمان، العدد 6751، في 28 كانون الثاني 1960.
4) جريدة الثورة، العدد 392، في23 شباط 1960.
5) جريدة البلاد، العدد 5748، في 28 شباط 1960.

المؤتمر السنوي الثالث لنقابة المعلمين 1961:

وتماشياً مع منهجها استمرت نقابة المعلمين في عقد مؤتمراتها السنوية، وقد عقـدت مؤتمرهـا السـنوي الثالـث، في المـدة 19 – 23شـباط 1961، وانتخـب المشـاركون مـن المعلمـين والمعلـمات في المؤتمر السنوي الثالث الدكتور محمد ناصر[1] نقيباً جديداً لنقابة المعلمين، وتم خلال المؤتمر تشكيل لجان خرجت بتوصيات ومقترحات تخص العمل التربوي والنقابي[2].

وبينت الصحف البغدادية لاسيما صـحيفت االزمـان والثـورة أعـمال المـؤتمر الثالـث لنقابـة المعلمين قبيل انعقاده.

وذكرت صحيفة الزمان: أنّ جدول أعمال المؤتمر الثالث لنقابة المعلمين الذي سيقام في شباط 1961 سيناقش التقرير الرئيسي لـلـهيئة الإدارية، وتعديل صندوق ضمان نقابـة المعلمـين ومناقشـة الجمعيات التعاونية الاستهلاكية ومالية النقابة، فضلاً عن تعديل قـانون النقابـة ونظامهـا الـداخلي، وأضافت صحيفة الزمان أيضا: أن المؤتمر القادم سـيناقش مقـررات مـؤتمر المعلمـين الأكـراد ومـؤتمر المعلمين التركمان [3].

وخلال عقد المؤتمر الثالث لنقابة المعلمين أوضحت صحيفة الثورة: أنّ المشـاركون في المـؤتمر اجتمعوا لاختيار نقيب جديد للمعلمين ونائبين للنقيب، وهيئة إدارية مؤلفة من 18 عضـواً، ولجنـة انضباط من خمسة أعضاء ولجنة مراقبة من خمسة أعضاء أيضا، وذكرت كذلك ان هؤلاء سـيكونون حسب قانون نقابة المعلمين من ممثلي لواء بغداد في المؤتمر [4].

---

1) مواليد 1914 أبي الخصيب البصرة شخصية تربوية وعلمية حاصل على الدكتوراه في التربية، عمل ملحق ثقافي في السفارة العراقية في امريكا في عقد الخمسينيات من القرن العشريـن، اختـير عميـداً لكليـة التربيـة في جامعـة بغداد : مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.
2) وثائق بوقائع وتوصيات المؤتمرات لنقابة المعلمين العراقيين، المصدر السابق، ص70.
3) جريدة الزمان، العدد 6989، في17 تشرين الثاني 1960.
4) جريدة الثورة، العدد 560، في 20 شباط 1961.

إلا أنّ صحف بغداد لم تذكر نتائج انتهاء المؤتمر الثالث لنقابة المعلمين ولم تكشف عن اختيار نقيب للمعلمين ومن هم اعضاء النقابة.

المؤتمر السنوي الرابع لنقابة المعلمين 1962:

تنافس في المؤتمر السنوي الرابع لنقابة المعلمين الذي عقد ببغداد من 9- 12 من شهر شباط 1962، ثلاثة قوائم انتخابية وهي القائمة المهنية الموحدة، والقائمة الجمهورية[1]، وقائمة الجبهة التعليمية الموحدة، وقد تم تشكيل هيئة عليا للإشراف على الانتخابات في المؤتمر السنوي الرابع لنقابة المعلمين والتي ضمت قاضياً من وزارة العدل رئيساً للـهيئة المشرفة وممثلين عن وزارة المعارف والدفاع ونقابة المعلمين[2]، انتخب المشاركون من المعلمين والمعلمات في المؤتمر الدكتور احمد عبد الستار الجواري [3] نقيبا للمعلمين، فضلا عن انتخاب نائبين للنقيب وأعضاء هيئة ادارية ولجنتي مراقبة وضبط، وشكلت خلال المؤتمر السنوي الرابع لجان خرجت بتوصيات ومقترحات تخص العمل التربوي واستعراض ومناقشة انجازات النقابة خلال السنة الماضية.

---

1) قائمة ترأسها تقي الشيخ راضي من سكنة النجف كان يعمل مشرف تربوي في وزارة المعارف من مواليد 1914، كانت هذه القائمة مرغوبة من قبل حكومة عبد الكريم قاسم في محاولة لأجراء توازن بين القوائم المتنافسة الأخرى ولكنها لم يكتب لها النجاح في الانتخابات: ينظر مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.

2) جريدة البلاد، العدد 6317، في 31 كانون الثاني 1962.

3) ولد عام 1922 في حي الكرخ ببغداد، خريج دار المعلمين العليا، حاصل على شهادة الدكتوراه من جامعة القاهرة في اللغة العربية وعنوان اطروحته (الشعر في بغداد)، عمل مديرا للتعليم الثانوي في وزارة المعارف، و في سنة 1959 عميدا لكلية الشريعة، ثم عمل تدريسيا في كلية التربية جامعة بغداد قسم اللغة العربية، عين وزيرا للتربية والتعليم عام 1963 في عهد الرئيس عبد السلام عارف، وأعيد تعيينه مرة أخرى وزيرا للتربية والتعليم عام 1968، توفي عام 1988 ينظر : احمد جودة، المصدر السابق، ص 399.

وتميزت صحف بغداد في متابعتها للمؤتمر الرابع لنقابة المعلمين، وبينت صحيفة البلاد في عمود تحت عنوان "البلاد تقول"والذي خص انتخابات نقابة المعلمين، ذكرت فيه:ان ما يزيد عن 30 الفاً من المعلمين والمعلمات من رجال التربية والتعليم يتوجهون لصناديق الاقتراع في انتخابات المؤتمر الرابع لنقابة المعلمين يضعون ثقتهم في من يأتمنونه ليتولى ادارة نقابتهم الكبيرة، وتضيف صحيفة البلاد للمرة الرابعة يمارس هذا العدد الكبير من المعلمين والمدرسين حقهم الانتخابي في ظروف وإمكانيات وجهود تتباين وتختلف، ولكن تثبت في النتيجة عن مدى أيمان أبناء الشعب العراقي بحقهم في الحرية وأيمانهم بالديمقراطية في ممارسة الانتخابات التي تشكل مرتكزاً اساسياً في النظام الديمقراطي.

وتشير صحيفة البلاد أن المهم في المعارك الانتخابية هو أن يكون الفوز لمن يعطي المنتخبون أصواتهم لهم ويأتمنونهم على أمورهم، آيا كان الفائز ومن أي قائمة انتخابية ينتسبون ولأي ميل سياسي يتجمعون ولكن شريطة أن يكون ذلك في إطار مصلحة الجمهورية وخدمة جموع المعلمين[1].

وفي ضوء ما تقدم، يمكن القول، إنّانعقادالمؤتمرات السنوية التي كانت تقيمها نقابة المعلمين هو الغرض منها متابعة وتقيم انجازاتها السنوية، ولتجاوز الأخطاء ان حصلت والتطلع لرسم أفكار جديدة بما يخدم العملية التربوية والتعليمية فضلا عن متابعة المشاكل التي تواجه العمل التربوي والدعوات لحلها، وقد لعبت الصحف البغدادية دورا مميزا في متابعة انعقاد المؤتمرات السنوية لنقابة المعلمين من اجل تطوير العمل التربوي والاسهام في أنجاحه وقد كانت هذه المؤتمرات بمثابة الرقيب الأمين لمؤسسات وزارة التربية والتعليم وشكلت عاملاً محفزاً وداعماً لها باتجاه التقدم العلمي والتربوي.

1) جريدة البلاد، العدد 6319، في3 شباط 1962.

المبحث الثالث

الصحافة ومعوقات التربية والتعليم

عملت حكومة 14 تموز 1958 على توسيع نطاق التعليم ليشمل جميع أبناء الشعب في الاقضية والنواحى والقرى النائيةلينالوا حقهم في التعلم، خصوصا ان غالبية أبناء الشعبلم ينالوا فرص التعليم في العهد الملكي، وقد رافقت عملية التوسع في المجال التعليمي مشاكل ومعوقات منها:

ملاكات التعليم:

ادركت حكومة الثورة ضرورة رفع مستوى الطلبة ثقافياً، فعملت على اعمام التعليم وجعله الزامياً ومجانياً ومشاعاً لجميع المواطنين صغاراً وكباراً في الريف والمدن لاسيما بعد صدور قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39لسنة 1958 الذي جعل التعليم الزامياً، بوصفه واجباً من واجبات الجمهورية تجاه جيلها، وحقاً طبيعياً لكل طفل في سن التعليم، فضلاً عن الأهداف السياسية الجديدة والتي تشمل حق التعليم لكل طفل، والعناية التامة بشؤون التعليم الثانوي والمهني بحيث يغني الحاجة الثقافية ويكفل التطور المستمر في ميادين الصناعة والتجارة والفنون البيئية والاهتمام بالجامعة وتشجيع النشر والبحوث العلمية [1] ومن خلال هذه السياسة زادت اعداد التلاميذ والطلبة في المدارس الابتدائية والثانوية فقد بلغ اعداد التلاميذ في المدارس الابتدائية لعام (1959- 1960) عن الذكور والإناث نحو (642665)، واعداد المعلمين والمعلمات نحو(20040)[2]، وشهدت زيادة اعداد الطلبة في المدارس الثانوية في العام (1960-1960) نحو (135968) طالباً وطالبة، فيما بلغ أعداد المدرسين والمدرسات نحو (3715)[3].

---

1) ثورة 14 تموز في عامها الثالث، المصدر السابق، ص356

2) التقرير السنوي للسنة الدراسية 1960 -1961، المصدر السابق، ص25

3) المصدر نفسه، ص45.

وبسبب السياسة التعليمية الجديدة لثورة 14 تموز 1958، وإقبال أبناء الشعب نحو التعليم، وزيادة أعداد التلاميذ والطلبة في المدارس الحكومية، تقابلها زيادة مطردة في الملاكات التعليمية لا تناسب الأعداد الكبيرة للتلاميذ والطلبة الجدد، مما أدى إلى حدوث مشكلة شواغر في الملاكات التعليمية والتدريسية في المدارس الابتدائية والثانوية، ومن اجل سد الشواغر وعدم حدوث مشكلة في ملاكات التعليم في المراحل الدراسية المختلفة، وخصوصا المرحلة الابتدائية عملت وزارة المعارف على اطلاق التعيينات لخريجي دور المعلمين والمعلمات والكليات التي لها صلة بالتعليم، وفتح دورات خاصة لطلبة الدين في بغداد والنجف و اربيل مدتها 9 اشهريتلقى فيها الطلبة دروسا في اصول التدريس كونهم ملمين في مادة اللغة العربية والتاريخ والتربية الاسلامية، وكذلك قيام الوزارة بفتح دورة تربوية لخريجي المرحلة الثانوية الذين لم يقبلوا في الجامعات مدتها 9 اشهر يتلقون فيها دروسا تربويةواصول التدريس وعلم النفس، كذلك فتح دورة مدتها سنتين للطلبة الراسبين في المرحلة الاعدادية حيث يتم تدريبهم اصول التدريس والعلوم التربوية لمدة سنتين، فضلا عن التعاقد مع معلمي و مدرسي وأساتذة من جنسيات عربية وأجنبية للتدريس في المدارس الثانوية والمهنية والجامعات[1].

---

1) د. ك. و.،/ ت2 قرارات مجلس الوزراء المتخذة في 1/1 /1959- 6/29 /1959، رقم الملف 305 في 21 كانون الثاني 1959، رقم الملف 271 في 28 كانون الثاني 1959، رقم الملف 322 في 2 شباط 1959، رقم الملف 210 في 18 شباط 1959، رقم الملف 276 في 22 شباط 1959، ت7 قرارات مجلس الوزراء المتخذة في عام 1961، رقم الملف 235 في 21 اب 1961، رقم الملف 131 في 32 تشرين الاول 1961، رقم الملف 129 في 30 تشرين الاول 1961، رقم الملف 90 في 25 كانون الاول 1961.

ولتأزم العلاقات السياسية بين العراق ومصر بعد حركة الشواف[1] 1959، عملت الحكومة المصرية على سحب المدرسين الأساتذة المصريين الذين يدرسون في المدارس الثانوية والجامعات والذين كان اعدادهم (450) مدرساً ثانوياً، و(50) أستاذاً جامعياً[2] في محاولة منها للضغط على حكومة عبد الكريم قاسم من خلال سحب المدرسين والاساتذة المصريين من المدارس الثانوية والجامعات في العراق في محاولة لأحداث عملية أرباك شديدة في العملية التربوية، وقد عملت الحكومة العراقية على اثر سحب المدرسين والأساتذة المصريين، تنقلات سريعة بين المدرسين والمدرسات في المدارس المتوسطة والثانوية من لواء بغداد الى الالوية الاخرى وتوجيه نداء لكل المثقفين في العراق ان يتطوعوافي التعليم في مدارس الاقضية والنواحي، وقد تم تلبية النداء من جميع الشرائح المثقفة من الأطباء الذين قاموا بتدريس المواد العلمية وخصوصا علوم الإحياء والكيمياء، والمحامين الذين درسوا مواد الاجتماعيات، والمهندسين الذين درسوا مادة الرياضيات، والمثقفين المطلعين في اللغة العربية والآداب واللغة الانكليزية [3]، فضلا عن زيادة أجور المحاضرين في المدارس[4].

---

1) حدثت في مدينة الموصل ضد حكومة عبد الكريم قاسم بعد ثمانية اشهر على قيام ثورة 14 تموز 1958، قادها العقيد عبد الوهاب الشواف في شهر آذار 1959، اتهم عبد الكريم قاسم الجمهورية العربية المتحدة بانها كانت تقف وراء حركة الشواف من خلال الأدلة التي ضبطتها الأجهزة الرسمية العراقية وعرضتها عبر وسائل الاعلام ومن بينها اجهزة الارسال التي أرسلتها العربية المتحدة لعبد الوهاب الشواف ينظر: عبد الحميد عبد الله علي، موقف جمال عبد الناصر من التطورات السياسية في العراق 14 تموز 1958- 8 شباط 1963، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، 1999، ص 97.

2) احمد جودة، المصدر السابق، ص 193.

3) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.

4) د. ك. و، ت2 قرارات مجلس الوزراء في 1/1 /1959- 6/29 /1959، رقم الملف 90 في 11 شباط 1959، رقم الملف 300 في 16 شباط 1959، رقم الملف85 في 28 تشرين الثاني 1959.

ويقول احمد عبد اللـه [1]: إنّ وزارة المعارف عملت على زيادة أجور المحاضرين مـن اجـل استقطاب أعداد كبيرة من المحاضرين لسد الشواغر في المدارس المختلفـةفي القـرى والأريـاف وعـدم حدوث ارباك في العملية التربوية.

وقد أكـدت الصـحف البغداديـة لاسـيما الزمـان والـبلاد والثـورة مسـألة سـد الشـواغر في الملاكات التعليمية في المدارس الابتدائية والثانويـة، وأوضـحت صـحيفة الزمـان ان وزارة المعـارف اقترحت على مـديري المعـارف في الاولويـة نقاطمهمـة مـن شـأنها تـذليل الصـعاب التـي تواجـه المعلمين في حياتهم اليومية وخصوصاً للذين يعملون في مدارس تقع في اماكن تصعب الحياة فيها كان تكون نائية او بعيدة وتوضح الصحيفة تلك المقترحات وتقـول: ان المقترحـات تتضـمن وضـع خطة أساسية توضح فيها مدة الاشتغال في هذه الأماكن، وان ينقل المعلم والمعلمـة فيهـا بصـورة طبيعية بعد قضاءه المدة المطلوبة فيها، الا اذا رغب هو في البقاء وتأمين بعض الوسائل المعيشـية في هذه الأماكن لتخفيـف وطـأة الحيـاة فيهـا كبنـاء الـدور الصـالحة للسـكن لهـم مقابـل أجـور مخفضة أو دون مقابل كذلك أعطاء المشتغلين في هذه المدارس الأفضـلية في الترفيـع وفي العـلاوة السنوية [2] وفي عملية سد الشواغر في المدارس الثانويـة ذكـرت صـحيفة الزمـان ان وزارة التربيـة والتعليم اتفقت على استخدام 30 مدرساً هندياً لتدريس اللغة الانكليزيـة في المـدارس المتوسـطة والثانوية والاتفاق مع 20 مدرساًلبنانياً للتدريس في المدارس الثانوية ايضاً [3].ونتيجة لسد لشواغر في الملاكات التعليمية في المـدارس المختلفـة نشرت صـحيفة الـبلاد في صـفحتها المحليـة الداخليـة طلب وزارة المعارف زيادة أجور المحاضرين من المعلمـين والمدرسـين الـذين يعملـون في المـدارس

---

1) معلم متقاعد مواليد 1939 مدينة بغداد، تخرج من دار المعلمين عام 1959، عين على ملاك الابتدائي في مدرسـة الخناسة في منطقة الخناسة النائية التي تبعد 25 كيلـو مـتر عـن منطقـة المـدائن ببغـداد عـام 1960، مقابلـة أجراها الباحث مع احمد عبد اللـه، بغداد، في 17 ايلول 2011.

2) جريدة الزمان العدد 6353، في 29ايلول 1958.

3) جريدة الزمان، العدد 6353، في 29ايلول 1958.

الابتدائية والثانوية. وذكرت صحيفة البلاد: ان وزارة المعارف دعت مجلس الوزراء الموافقة على رفع نسبة أجور المعلمين والمدرسين والمعاهد التابعة للوزارة من أربعين بالمائة الى خمسة وسبعين بالمائة للسنة الدراسية (1960-1961) نظراً لزيادة عدد المدارس، والدورات التدريبية والتدريسية سنة بعد أخرى واضطرار الوزارة الى سد الشواغر عن طريق المحاضرات من اجل ضمان سير التدريس بانتظام[1].

ومن اجل التغلب على مشكلة سد الشواغر في الملاكات التدريسية اصدرت الحكومة قراراً يلزم الوزارت والدوائر الرسمية وشبه الرسمية بعدم تعيين خريجي بعض الكليات دون اخذ موافقة وزارة المعارف، وبينت صحيفة البلاد ان مجلس الوزارة في الحكومة العراقية اصدر قراراً يلزم الدوائر الرسمية وغير الرسمية والشركات بعدم تعيين خريجي وخريجات كليات التربية والتعليم والاداب والعلوم والشريعة والمعهد العالي للتربية البدنية دون اخذ موافقة وزارة المعارف لكي تستطيع التغلب على مشكلة الشواغر وانتظام سير التدريسات بصورة منتظمة [2]. اما صحيفة الثورة وفي عمودها "حديث اليوم " اليومي وفي عنوان " أعيدهم الى التعليم" فقد تحدثت عن مشكلة الشواغر التدريسية التي تحدث في المدارس والمحاولات التي تجري بشكل عملي من اجل سد الشواغر والمتمثلة في إعادة المعلمين والمدرسين من الوزارات الأخرى، وقالت الصحيفة: ان هناك محاولات طيبة لسد الشواغر في ملاك التعليم من خلال قيام المراجع المختصة فيإعادة المعلمين والمدرسين الذين تسللوا الى الوزارات الأخرى وتبين بعد الجرد والإحصاء ان عدد هؤلاء كبير بحيث لو عادوا جميعاً الى وزارة المعارف لاستطاعت الوزارة ان تقضي على مشكلة الملاكات التي تعانيها المدارس على مختلف درجاتها بما في ذلك كليات الجامعةومعاهدها.وتضيف الصحيفة وليس من شك في ان محاولة كهذه،اذا اقترنت بالجدية والحزم فان نتائجها

1) جريدة البلاد، العدد 5933،في 20 تشرين الأول 1960.
2) جريدة البلاد، العدد 5948،في 6تشرين الثاني 1960.

ستكون من الأهمية بمكان، ذلك ان اخطر مشكلة ستواجه التعليم في كل مرحلة هي قلة أعداد المعلمين والمدرسين و ما يقابل هذه القلة زيادة مطردة في أعداد التلاميذ والطلبة[1].

الأبنية المدرسية:

في مطلع العام الدراسي الذي تلا ثورة 14 تموز 1958 واجهت وزارة التربية والتعليم مشاكل جديدة نجمت عن زيادة الإقبال على التعليم منها قلة الابنية المدرسية، بعد ان عرف المواطنون بأن التعليم للجميع، وكان على الحكومة ان تفتح أبواب المدارس لتستوعب جميع الراغبين في الدراسة ولم تكن الأبنية المدرسية القائمة تتحمل ضغط عشرات الألوف من التلاميذ والطلبة الجدد، لذلك اتبعت الوزارة أسلوبا آنياً لحل المشكلة، مثل استئجار بنايات أهلية نتيجة لما تعانيه بعض المدارس من عدم توفر بيئة صحية مناسبة فيها[2]، والدوام المزدوج في اغلب المدارس الحكومية، فتم فتح مدرستين أو ثلاث في كل بناية، وتم قبول حوالي (129) الف طالب جديد في كل مراحل التعليم في ذلك العام [3].

وازداد عدد المدارس المتوسطة والثانوية الرسمية والأهلية من (244) مدرسة سنة (1957-1958) الى (326) مدرسة سنة(1958- 1959)، وعدد المدارس المهنية من(34) الى(57) مدرسة ودور المعلمين والدورات التربوية من (46) الى (65) من المدة نفسها، وتم فتح عدد من المدارس الجديدة في بداية العام الدراسي الاول بعد الثورة منها (77) مدرسة في الموصل، و(25) في ديالى، و(25) في اربيل، و(31) في بغداد، و(25) في الألوية الأخرى[4].

---

1) جريدة الثورة، العدد 671، الخميس في 12آب 1960

2) مقابلة مع احمد عبد اللـه، المصدر السابق.

3) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.

4) نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص317.

وبعد إقرار حكومة الثورة لاخضاع النشاط الاقتصادي للتخطيط العلمي، أعدت الحكومة خطة اقتصادية شاملة لمدة ثلاثة سنوات وتستند على دراسات علمية مختصة للموارد المتيسرة والمشاريع التي يحتاجها المجتمع لرفع مستواه الاقتصادي في مختلف الجهات فاستحدثت وزارة التخطيط ومجلس أعلى للتخطيط من الوزارات المعنية بعدإلغاء مجلس الأعمار الذي كان يتولى مسؤوليات المشاريع الرئيسية الكبرى في العهد الملكي وقد خصص للخطة الاقتصادية بموجب قانون السلطة التنفيذية رقم 74 لسنة 1959، الذي حل محل قانون مجلس الأعمار، ووزارة الأعمار خمسون بالمائة كحد أدنى من مجموع واردات النفط لتنفيذ المشاريع الاقتصادية.

ألغى القانون جميع المناهج الاعمارية التي خصصت لها مبالغ سابقة، وأصبح مجلس الوزراء أعلى سلطة مسؤولة عن وضع أسس السياسة الاقتصادية وانيطت بمجلس التخطيط الأعلى وضع الخطة الاقتصادية بموجب قرارات مجلس الوزراء واحتفظت وزارة التخطيط بوضع الخطة المفصلة وميزانيتها بموجب الأسس التي يقرها مجلس الوزراء ومجلس التخطيط، وبعد أقرار الخطة وتسريع قانونها تتخذ الوزارات المختلفة الخطوة العلمية اللازمة لتنفيذ مشاريع الخطة، حيث أعطت الخطة توسيع النهضة الثقافية ببناء المدارس الحديثة والمؤسسات العلمية والتدريسية [1]، ووصل عدد الأبنية المدرسية الابتدائية، والثانوية والمهنية، واعداد المعلمين والكليات الرسمية والأهلية الى (4652) بناية[2] وفيما يلي جدول يبين عدد المدارس والطلبة من عام 1961 – 1963. وأدناه الجدول رقم (20) الذي يبين عدد المدارس والطلاب من عام 1961 – 1963[3].

---

1) نوري عبد الحميد العاني، المصدر السابق، ص 351-352.

2) الإحصاء التربوي، التقرير السنوي 1963-1964، الجمهورية العراقية / وزارة التربية، بغداد، مطبعة حكومية، 1967،ص 176.

3) الجمهورية العراقية، وزارة التربية، بغداد، الإحصاء التربوي السنوي 1963-1964، مطبعة حكومية، 1967، ص176.

جدول رقم (20)

عدد المدارس والطلاب من عام 1961 – 1963

جميع المراحل التعليمية	1962-1961 المدارس	الطلاب	1963 – 1962 المدارس	الطلاب
رياض الاطفال				
رسمية	64	517	58	7714
اهلية	46	4523	49	5116
ابتدائية				
رسمية	3963	799149	3957	831557
أهلية	67	17073	69	18125
الثانوية				
رسمية	313	121504	350	138086
أهلية	96	34787	110	37900
المهنية				
رسمية	37	7359	38	7268
أهلية	–	–	–	–
اعداد المعلمين	28	7227	27	7227
المجموع	4614	992139	4658	1022992

وقد أبرزت الصحف البغدادية لاسيما الثورة والبلاد والزمان التوسع الذي حصل في عملية التعليم في البلاد وما واجهته من مشاكل وخصوصاً الأبنية المدرسية، جراء زيادة اعداد الطلبة في المدارس الحكومية.وأوضحت صحيفة الثورة: ان وزارة المعارف تعتزم فتح (750) مدرسة ابتدائية جديدة في العام الدراسي (1959-1960) بكلفة بلغت

3,383,000 دينار.وبينـت الصحيفة انـه تـم فـتح 400 مدرسـة منـذ ثـورة 14 تمـوز 1958، وقالـت صحيفة الثورة ان الإدارات المحلية ومديريات التربية والتعليم في الألوية تستعد لفـتح 750 مدرسـة جديدة في مختلف أنحاء الجمهورية خلال السنوات القادمة [1] فضلا عن توسـيع الأقسـام الداخليـة في المدارس الثانوية واشارة صحيفة الثورة الى ان وزارة المعـارف وضـعت خطـة تسـير عليهـا بـالنظر للتوسع الطبيعي والفتح الجديد في حقل التعليم الثانوي والتي تتجه نحو توسيع الأقسـام الداخليـة في المدارس الثانوية من اجل اقبال الوافدين اليها من خارج المدن والاقضـية بـدلا مـن فـتح مـدارس جديـدة وتضـيف الصـحيفة ان السـبب الـرئيسي في ذلـك يتمثـل بصـعوبة تهيئـة الابنيـة المدرسـية والمختبرات لذا سنسعى لقبول اكبر عدد ممكن مـن الطـلاب في الاقسـام الداخليـة. وتؤكـد صـحيفة الثورة ً ان وزارة المعارف قررت بصورة مبدئية فتح مدرستين في كل لـواء، وان الازمـة التـي تجابههـا الوزارة هي موضوع ايجـاد البنايـات لاتخاذهـا مـدارس ولاسـيما في بغـداد، وتشـير الصـحيفة الى ان الوزارة لجأت الى التدريس المزدوج واستئجار البنايات استيعاباً للتوسع الطبيعي وآلية الفتح الجديد في هذا السبيل[2].

ونتيجة عملية التوسع الطبيعي زاد توافد الطلبـة بالـدخول الى المـدارس بمراحلهـا الدراسـية المختلفة، وخلق هذا التوافد مشكلة في التعليم متمثلة في الابنية المدرسية بعـدم اسـتجابتها لاعـداد الطلبة المتزايد، وتشير صحيفة الثورة في مقـالاً بصـفحتها الرابعـة "اخبـار وحـوادث" وتحـت عنـوان "مشاكل التعليم " في مطلع كل سنة دراسية تتجدد مشكلة التعليم في العراق، وتجد الوزارة نفسـها امام ضغط هذه المشاكل فلا تلبث ان تلجأ الى اجراءات غالباً ما تكون على حساب التعليم وطلابه.

وتقـول صـحيفة الثـورة: هنـاك مشـكلة بنايـات المـدارس، فالمـدارس الابتدائيـة تعـاني مـن ضـغط شـديد ولاسـيما التـي يجـري فيهـا التعلـيم عـلى طريقـة الازدواج، مدرسـتان في بنايـة

1) جريدة الثورة، العدد158، في 15أيار 1959.
2) جريدة الثورة، العدد 264، في 23 أيلول 1959.

واحدة، احدهما صباحي والثانية بعد الظهر، ومع الضغط الشديد الذي تعانيه هذه المدارس جراء كثرة اعداد الطلبة وضيق الابنية المدرسية.

وتضيف صحيفة الثورة: البنايات ليست صحية ولم تتوفر فيها مرافق صحية، ولم يتوفر فيها المرافق الضرورية لكي تصبح مدارس بالمعنى العلمي المعروف، وتوضح الصحيفة انها دور سكن استأجرتها وزارة المعارف لتتخذها مدارس وحتى الان لم تستطع وزارة المعارف ان تنشىء العدد المطلوب من بنايات المدارس لتلافي الوضع الصعب [1].

الا ان الحكومة مضت في سياسة التوسع وفتح مدارس جديدة فقد بينت صحيفة الثورة انه سيتم فتح 500 مدرسة جديدة خلال العام الدراسي (1961-1962) وذكرت الصحيفة ان هذه المدارس تستوعب 150 الف طالب وطالبة[2].

ألا ان ايجار البنايات الأهلية من قبل وزارة المعارف لتكون مدارس بقيت مشكلة تواجه التعليم في العراق ونشرت صحيفة الزمان عموداً في زاوية (حديث اليوم) والذي عادة ما تسلط الضوء فيه على القضايا المهمة في البلاد، وغالباً ما تنشره في صفحاتها الداخلية، وجاء في عنوان (مشكلة ايجار المدارس وخطة التوسع في التعليم) ذكرت فيه: أن مشكلة استئجار البنايات اللازمة للمدارس على اختلاف مراحلها من المشاكل المزمنة التي تتطلب حلاً أساسيا بالنظر الى أهمية ميزانية وزارة المعارف من جهة واستقرار التعليم وانتظامه من جهة اخرى. وتضيف صحيفة الزمان: جرت العادة منذ سنين طويلة على تخصيص مبالغ كبيرة سنوياً لايجار مثل هذه البنايات، ولو جمعت تلك المبالغ لتألفت فيها أرقام ضخمة تكفي لشراء أضعاف العدد الذي جرى ويجري استئجار من البنايات اللازمة للمدارس، فضلاً عن ذلك ان المبالغ المشار اليها اخذة بالزيادة سنوياً بالنظر الى التوسع الذي دخل على التعليم في جميع المراحل حسب الخطة التي تعمل بها وزارة

---

1) جريدة الثورة، العدد 665، في 4 آب 1961.

2) جريدة الثورة، العدد 720، في 9 تشرين الاول 1961.

التعليم تحقيقاً لـلـهدف الاساسي من اهداف ثورة 14 تموز، هذه الخطة التـي وضـعت عـلى اسـاس فتح أبواب المدارس أمام كل طفل بلغ السن الدراسي.

وتبين الصحيفة ان تحقيق هذه الاهداف يصـطدم بقلـة العـدد المتـوفر مـن المـدارس، مـما اضطر وزارة المعارف الاخذ بنظام الـدوام المـزدوج في المدرسـة الواحـدة، أي جعـل البنايـة الواحـدة خاصة بمدرستين احداهما صباحية والاخرى مسائية،ولا يخفي ما تحدثه هـذه الطريقـة مـن ارتبـاك للطلبة والمعلمين على حد سواء.

وتذكر صحيفة الزمان انه اصبح من الواجب انشـاء بنايـات خاصـة بـوزارة المعـارف وتشـيد وتملك لها بغية اتخاذها مدارس رسمية على ان تسـدد إقسـاطها بإقسـاط سـنوية معقولـة، فتوضـع الخطة اللازمة للعمل على هذا الاساس بالاتفاق مع وزارة التخطيط في مدة محـددة لا تتجـاوز 8 أو 10 سنوات مثلاً، وبذلك تكون وزارة المعارف قد استغنت عن صرف اموال طائلة تقارب ربع مليـون دينار سنوياً على استئجار بنايات خاصة بالمدارس، وتكون ايضاً قد ضمنت لنفسـها تملـك اكـبر عـدد ممكن من البنايات، مما يساعدها في الوقت ذاته على التخلي عن نظام الدوام المزدوج تدريجياً[1].

وعلى رغم مـن قيـام وزارة المعـارف باسـتئجار الأبنيـة الأهليـة واتخاذهـا دوراً للعلـم الا ان الوزارة قد وجهت مقترحاً حول مسألة الأبنيـة المدرسـية ورفعتـه الى مجلـس الـوزراء بصـدد الأبنيـة المدرسية بينت فيه الأسباب التي دفعتها الى استئجار البنايـات الاهليـة نتيجـة قلـة تنفيـذ مشـاريع انشاء مدارس متوسطة وثانوية في الوية العراق،لاسيمالو رجعنا الى قانون الخطة الاقتصـادية المؤقتـة لرأينا ان الجداول الملحقة به والتي تخص الدائرة الثقافية تتضـمن جملـة مشـاريع لإنشـاء مـدارس متوسطة وثانوية ودور معلمين وأقسام داخلية في ألوية العراق المختلفة، وهذه المشاريع رغم قلتهـا لم يباشر الا بجزء منها لأسباب مختلفة أهمها عدم وجود العرصات وأسباب روتينية اخرى [2].

---

1) جريدة الزمان، العدد 7611، في 22 كانون الأول 1962.

2) جريدة البلاد، العدد 6448، في 3 حزيران 1962.

ويلاحظ الباحث زيادة اعداد الطلبة من عام لآخر اخذ في ازدياد يقابله زيادة مطردة في اعداد المدارس التي لا تتناسب مع الزيادة الطلابية، مما جعل من وزارة المعارف تستمر في تأجير البنايات الأهلية والعمل بالدوام المزدوج في المدارس الحكومية مما خلق مشكلة في التعليم جراء ضيق البنايات الأهلية وعدم توفر بيئة صحية مناسبة.

3مكافحة الأمية:

الأمية هي إحدى التركات الثقيلة التي خلفها الاستعمار لجميع الشعوب التي فرضت السيطرة عليها، حيث حرصت الدول الاستعمارية على تفشي الجهل وبقاء الأمية بين الشعوب المستعمرة، لكون التعليم هو إحدى الأدوات المهمة في تحرير البلدان ونتيجة لذلك ورث العراق تخلفاً خطيراً في مجال التعليم، حيث كانت الأمية متفشية وبشكل كبير بين إفراد المجتمع وذلك لسيطرة الاحتلال العثماني على العراق على مدى أربعة قرون ومن ثم الاحتلال البريطاني في بداية منتصف العقد الثاني من القرن العشرين [1].

اذ شهدت نهاية العشرينات افتتاح مراكز مكافحة الأمية والتي اعتمدت على الجهود الطوعية والمبادرات الفردية من قبل أشخاص وجمعيات خيرية، فضلاً عن جهود وزارة المعارف، ففي عام 1928 بلغ عدد مراكز مكافحة الأمية (31) مركزاً ضم (2074) دارساً، وأخذت بالتوسع بشكل متذبذب لكنها لم تقلل من خطورة المشكلة التي يعاني منها العراق آنذاك، فضلا عن عدم التوازن في فتح مراكز بين الذكور والإناث نظراً للظروف الاجتماعية والأعراف التقليدية، والقيود المفروضة على المرأة بشكل عام، اقتصرت المراكز فقط على الذكور حتى عام 1935، تم افتتاح (24) مركزاً لمكافحة الأمية للإناث ضم (634) دارسة،فضلاً عن افتتاح (207) مركزاً، ضم (9971) دارساً، وقد

1) طه ياسين إسماعيل وآخرون، التجربة العراقية في مجال محو الامية وتعليم الكبار مطبعة مديرية وزارة التربية، 1984، ص15-16.

جاء افتتاح هذه المراكز نتيجة الصراعات الفكرية التي أسهم فيها عدد لا بأس به من السياسيين والشعراء والمفكرين والصحف الوطنية التي سعت لفتح مجال التعليم امام المرأة[1].

وفي عام (1945 – 1946) بلغ عدد الدارسين في مراكز مكافحة الامية من الذكور والاناث (5565)، ثم ازداد اعداد الدارسين في مراكز مكافحة الامية الى ان وصل في عام (1956 – 1957) اعدادهم الى (8755)[2].

ومع ذلك بقي نظام التعليم بدائياً ومتخلفاً يتكون من مناهج بسيطة وقليلة بالنسبة الى افراد الشعب.

وبعد ثورة 14 تموز 1958 دخلت مشكلة مكافحة الاميةمرحلة جديدة اذ بدأ الاهتمام بأمرها اكثر من ذي قبل فقد نصت المادة (10) من قانون وزارة التربية والتعليم رقم 39 لسنة 1958، الذي شرع بعد الثورة على ان التعليم الابتدائي الزامي، ويطبق في الاماكن التي تعلنها الوزارة عندما تتوفر الوسائل الضرورية لذلك، ومن يخالف ذلك من اولياء التلاميذ يعاقب بغرامة لا تتجاوز ثلاثة دنانير[3].

عملت الوزارة وضمن السياسة التعليمية الجديدة لمكافحة الامية التي عدتها هدفاً اساسياً من أهدافها في تأسيس مراكز مكافحة الامية وقد حددت دورتين للدارسين مدة الواحدة منها أربعة أشهر، ففي الدورة الأولى يتم تعليمه مبادئ القراءة والكتابة، وفي

1) محمود فهمي درويش واخرون، المصدر السابق، ص477، أفراح شبل عبد الحسن، المصدر السابق، ص143.
2) نوال كشيش محمد الزبيدي، المصدر السابق، ص31.
3) محمد العيد مطر، اثر محو الامية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب جامعة بغداد، 1984، ص67.

الدورة الثانية يتم الاستفادة مما تعلمه في الحياة اليومية ويتم تدريس الدارسين ست أيام في الأسبوع وفي كل يوم درسان، وتكون مدة الدرس الواحد خمس وأربعون دقيقة [1].

ووضعت الوزارة خطة خاصة لمكافحة الامية تتضمن فقرتين، الأولى قصيرة المدى ومدتها خمس سنوات تشترك فيها الوزارات كافة والمؤسسات الثقافية والتجارية والنقابية، والثانية طويلة الأمد أذ تسعى الى عدم انتشار الامية والجهل في انحاء العراق، ونتيجة لذلك اقبل الدارسون في تلك المراكز على المواظبة بالدراسة بعد أنْ تم تهيئة المدارس من قبل الوزارة وفتحها صباحاً ومساءً [2].

و بلغ عدد مراكز مكافحة الامية في عام 1959 نحو (577) مركزاً ضم (56274) دارساً ودارسة [3]، وخصصت وزارة المعارف مبلغ (400) الف دينار لدعم مشروع مكافحة الامية، كما باشرت بطبع (300) الف نسخة من كتاب وضع خطط للاميين، فضلاً عن توجيه نداءات للمعلمين بالأسهام في هذا الواجب الوطني [4]. وفي عام 1962 تم فتح (643) مركزاً ضم نحو (50) الف دارس ودارسة كانوا يحصلون على الكتب والقرطاسية واللوازم مجاناً [5].

ويمكن القول، إنّ الامية مشكلة معقدة مرتبطة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي للفرد، ولايمكن القضاء عليها الا بتحسن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين مما يجعل لديهم وقت فراغ ورفاهاً مادياً يساعد على طلب العلم.

---

1) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق.
2) ثورة 14 تموز في عامها الثاني، المصدر السابق، ص370.
3) محمود فهمي درويش، المصدر السابق، ص481.
4) ثورة 14 تموز في عامها الاول، المصدر السابق، ص66-67.
5) الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الاحصاء الثقافي، نتائج احصاء الثقافي للسنة الدراسية 1962 – 1963، بغداد، مطبعة حكومية، 1964، ص18.

وقد أسهمت الصحف البغدادية في إثارة مشكلة الامية في البلاد، والدعوات الى القضاء عليها من خلال المقالات والنشرات الإخبارية المتنوعة التي تصدرها وزارة المعارف والمنظمات المدنية.

وذكرت صحيفة البلاد في مقال وتحت عنوان "الى حملة واسعة لمكافحة الامية" والذي نشرته في زاوية "كلمة البلاد" في اعلى الصفحة الثانية والذي يمثل رأي الصحيفة في الأوضاع المختلفة للبلاد. جاء في المقال " من اهم الواجبات الملقاة على عاتق حكومة الثورة اليوم هو مكافحة الامية المتفشية منذ قرون بين ابناء الشعب، وإنّ الحكومات السابقة كانت تخشى تثقيف الشعب لذلك فأن حكومة الثورة، تريد شعباً واعياً بعماله وفلاحيه ومهنيه وكل أصنافه ومراتبه، لانالشعب المثقف ادرى بما هو أفيد له في مقادير العمل والإنتاج الزراعي والصناعي وغيرها ".

وتضيف صحيفة البلاد: لا يقع واجب القضاء على الامية على عاتق حكومة الثورة وأجهزتها فقط، وإنما على المؤسسات الشعبية والتنظيمية واجباً لا تقل خطورته ومساهمته عن واجب الحكومة،وتشير الصحيفة الى انه يجب التعاون بين الشعب والحكومة لتثقيف القسم الأعظم الجاهل من شعبنا ليكون عظيماً بحق وفاهماً ومنتجاً وعاملاً على الوجه الأفضل.. وتستدل صحيفة البلاد إنّ منظمة رابطة الدفاع عن حقوق المرأة متحمسة بواجبها هذا وفي رأينا ان عمل الرابطة وحدها سيكون ضعيف النطاق وقليل الأثر بالنسبة الى فيض الجماهير الجاهل في الأرياف بشكل خاص وفي المدن بشكل عام ما لم تسهم مع عملها المخلص هذا منظمات شعبية أخرى لا على أساس عفوي او تلقائي بل على اساس خطط مدروسة من قبل نطاق واسع على ان يباشر بتنفيذها دون أبطاء[1].

وتؤكد صحيفة البلاد ان على ممثلي وزارة التربية والتعليم والمنظمات النسوية والنقابية ان تشترك جميعاً في وضع خطط لمكافحة الامية والقضاء عليها والقيام بحملة

1) جريدة البلاد، العدد 5446، في 2 شباط 1959.

واسعة يحبذ لها على ضوء الظروف الموضوعية للبلد وبذلك قد باشرنا بتخلي وطننا من اخطر علة اجتماعية أثقلت بشكلها على صدور الملايين.

وفي الصفحة الطلابية الأسبوعية "الطلبة" التي تنشر في صحيفة البلاد فقد ذكر محرر الصفحة الصحفي حيدر محمود في مقالته الأسبوعية بعنوان "الامية من الاستعمار أيضا":ان الجهل والامية التي أشاعها الاستعمار العثماني والبريطاني اثر وبشكل كبير على عموم ابناء الشعب العراقي. داعياً القيام بحملة مشتركة في القضاء على الامية.. واشار ايضاً في مقالة الى ان اتحاد الطلبة العام في الجمهورية العراقية دعا الى القيام بحملة لمكافحة الامية [1].

وفي ريبورتاج صحفي كتبه الصحفي هادي صالح حول مكافحة الامية في الصفحة الطلابية الاسبوعية في صحيفة البلاد وتحت عنوان "اتحاد الطلبة يكافح الامية" تطرق فيه الى نشاط المنظمات الديمقراطية وبضمنها اتحاد الطلبة حول مكافحة الامية في ارجاء البلاد، وذكر ايضاً ان اتحاد الطلبة جند لجانه في ارجاء العراق منذ شهور جماعة من الطلبة للعمل من اجل مكافحة الامية بين صفوف الشعب من عمال وكسبة وفلاحيين، هؤلاء الذين فوت عليهم من العهد الملكي فرحة الارتواء من منهل العلم [2].

وفي عددٍ أخر وتحت عناوين "اتحادنا ومكافحة الامية" و "اتحادنا يُعلم 12,844 أمياً قراءة وكتابة في عام واحد". اوضحت فيها صحيفة البلاد في الصفحة الطلابية أيضا ان لغة الارقام تتكلم في حملة اتحاد الطلبة في مكافحة الامية. وأشارت الى عدد مراكز مكافحة الامية التي قام الاتحاد بفتحها لعام 1959 في بغداد بلغ (30) مركزاً وفيها (148) متطوعاً، وان عدد الدارسين الاميين المسجلين لدى هذا المركز (4196) دارس ودارسة.

اما على مستوى الالوية فقد قام الاتحاد بفتح (50) مركزاً في كربلاء درس فيها (1850) من الاميين وتطوع فيها (190) طالباً، وفي الحلة فقد تم فتح (12) مركز درس

---

1) جريدة البلاد، العدد 5532، في 7 حزيران 1959.

2) جريدة البلاد، العدد 5686، في 16 كانون الأول 1959.

فيها (1250) امياً وتطوع للتدريس (150) متطوعاً وفي السليمانية تم فتح (7) مراكز يدرس فيها (552) امياً وتطوع للتدريس (36) طالباً كل ذلك مثل جزء من نشاطاته.

اما عن دور رابطة المرأة العراقية في مكافحة الامية أوضحت صحيفة البلاد في صفحتها المحلية الرابعة وتحت عنوان "نداء رابطة المرأة لمكافحة الامية" تقول فيه الصحيفة: ان الرابطة وضعت على عاتقها مشروع مكافحة الامية، ولقيت كل التأييد والدعم من حكومة الثورة وسرعان ما انتشرت مدارسها في كل مدينة وامتلأت هذه المدارس بالأميات يتلقن مبادئ المعرفة وبحماس وبرغبة شديدين، كانت تلك البداية التجربة الاولى للرابطة في الألوية الجنوبية.

وبينت الرابطة انه في صيف 1959، أعيد فتح المدارس التي أشرفت على فتحها لكن وجدت عراقيل تحول دون تنفيذ غايتها، وتضيف الرابطة في بيانها انها تضع كل إمكانياتها للتعاون مع الحكومة الوطنية وتبدي استعدادها في تقديم اي من المتطوعات في خدمة هذا العمل المبارك بيد وزارة المعارف [1].

ولم يكن عمل رابطة المرأة العراقية في مكافحة الامية يسير دون ان تتعرض لمشاكل رافقت عمل المنظمة منهاعدم تعاون بعض إدارات المدارس في فتح مدارسها لكوادر الرابطة في مشروع مكافحة الامية. مما اضطرت الرابطة الى رفع مذكرة لوزير المعارف إسماعيل عارف [2]تدعوه فيها الى التعاون المشترك في مشروع مكافحة الامية، اذ اوعز

1) جريدة البلاد، العدد 5875، في 11 آب 1960.

2) ولد عام 1921 في الخالص من اقضية لواء ديالى، اتم دراسته الإعدادية في بغداد، دخل الكلية العسكرية وتخرج فيها عام 1939 وانخرط بعد ذلك في سلك الجيش وتقلب وظائف ثم دخل كلية الاركان وتخرج فيها، مارس التدريس في الكلية العسكرية اشغل مديرية شعبة الحركات في وزارة الدفاع فسكرتارية رئاسة الركان الجيش وخلال هذه المدة التحق بكلية الحقوق طالبا تخرج فيها سنة 1951 نقل الى منصب الملحق العسكري في واشنطن، بعد ثورة 14 تموز 1958، التحق بمنصب امر اللواء الخامس والعشرين وهو برتبة عقيد ركن، وفي 4 ايار 1959 تسلم منصب وزير المعارف ينظر: باقر امين الورد، المصدر السابق، ص 126.

وزيـر المعـارف الى مـديري معـارف الألويـة ان يتعـاونوا عـلى فـتح المـدارس المغلقـة وتسـهيل سـير التدريس فيها[1].

وقد أعدت وزارة المعـارف مشروعـاً واسـعاً في مكافحـة الاميـة يتضـمن مشـاركة واسـتعانة بالمعلمين والنقابات في مكافحة الامية وعلى مرحلتين.

وتوضح صحيفة البلاد: ان وزير المعارف عمم الى مديريات معارف الالويـة كتابـاً يـدعو فيـه الى معالجة الامية بشكل جدي وبخطـة مسـتمرة مـن خـلال الاعـتماد عـلى إمكانياتهـا أولا وتعـاون جميع الإطراف والمؤهلين والمستعدين للقيام بهذا الواجب من اجل إنجاح هذا المشروع ثانياً.

وتبـين الصـحيفة: ان الحملـة تتضـمن إجـراء مكافحـة الأميـة في المـدارس الحكوميـة وبقيـة المدارس التي يمكن الاستفادة منها مساءً، وكذلك أبنية المدارس الأهلية وبموجـب تعـاون خـاص مـع الجهات الاهلية وقيام المعلمين والمدرسين وعلى اختلاف درجاتهم بعملية المكافحـة، ويكـون الـدوام في تلك المـدارس في مكافحـة الاميـة مـن السـاعة 4 عصراً والنصـف بمعـدل سـاعتين يوميـاً، ويكـون المشاركون في هذا العمل الوطني من الجهات الاخرى التي هي خارج وزارة المعارف منها المؤسسات الخارجية والمكاتب الرسمية وغير الرسمية والنقابات والجمعيـات الخيريـة والمؤسسـات الاجتماعيـة والاتحادات، ويكون تحت اشراف مديرية معارف اللواء[2].

اما نقابة المعلمين فقد أسهمت هي الأخـرى في مشروع مكافحـة الأميـة مـن خـلال تشكيل لجـان مـن أسـاتذة في فـروع وزارة المعـارف لأعـداد دراسـة حـول مكافحـة الأميـة

---

1) جريدة البلاد، العدد 5911، في 25 ايلول 1960.

2) جريدة البلاد، العدد 5924، في 9 تشرين الاول 1960.

وتقديم التوصيات اللازمة لها ورسم الخطط والوسائل التي تعمل بموجبها نقابة المعلمين في مكافحة داء الأمية [1] ودعوتها للمعلمين للاسهام في هذا المشروع الوطني [2].

اما صحيفة الزمان فقد نوهت عن عزم حكومة ثورة 14 تموز القيام بنشر التعليم الإلزامي ومكافحة الأمية [3].

وفي زاوية حديث اليوم وتحت عنوان "مكافحة الأمية مكسب جديد لثورتنا" أوضحت فيه صحيفة الزمان: ان تأليف هيئة عليا لمكافحة الأمية مكسب جديد لثورتنا،فهو عمل وطني مجيد في خدمة الشعب وخطوة نحو معالجة هذه المشكلة الاجتماعية الخطيرة بالطرق العلمية الناجعة من خلال المعالجة الشاملة على الصعيد الشعبي والرسمي اي بجهود المعلمين والجهات المسؤولة معاً للتوصل الى افضل النتائج لخدمةالشعب في حياته اليومية.

وتضيف صحيفة الزمان: الان قد توفرت كل المقومات في العهد الجمهوري لمكافحة الامية من حيث ما تتطلبه من الجهود الحكومية والشعبية لإنجاح مهمتهم على خير وجه، من خلال وجود منظمات وهيئات التي ينتظر أنْ تجاز. وأيضا ينتظر ان تؤدي الاستعدادات الجارية الى تنظيم حملات شعبية واسعة في كل مكان وفي كل مجال لمكافحة الأمية التي يتطوع فيها المعلمون والطلبة وغيرهم من المتعلمين بكل جد وعزم وإخلاص [4].

وفي عمود اخر بزاوية حديث اليوم وفي عنوان "خطوات مباركة لنشر التعليم ومكافحة الامية" ذكرت صحيفة الزمان انه من المنتظر الا يبقى وخلال السنة الدراسية

---

1) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة البلاد، العدد 5937، في 25 تشرين الاول 1960.
2) مقابلة مع نجيب محي الدين، المصدر السابق؛ جريدة الحرية، العدد 1560 في 21 نيسان 1960.
3) جريدة الزمان، العدد 6312، في 11 آب 1958.
4) جريدة الزمان، العدد 6436، في 4 كانون الثاني 1958.

(1959-1960) طفل واحد في السن الدارسة محروماً من دخول المدرسة لاي سبب كان من الاسباب التي كانت تتذرع بها حكومات العهد الملكي.

وتضيف صحيفة الزمان: نحن في الوقت الذي نرحب في هذه المساعي ونتائجها المثمرة المنتظرة، نرى ان من واجب نشر التعليم الذي هو حق أساسي من حقوق الشعب الذي ضمنته ثورة 14 تموز، يتطلب العناية الخاصة ببعض النواحي الأخرى التي تتصل اتصالاً وثيقاً بنشر التعليم وتعد معالجتها متمة للمساعي الجارية في هذا الشأن ونقصد بذلك مكافحة الأمية التي أصبح من المنتظر في العهد الجمهوري ان تحقق افضل السبل.

وتوضح الصحيفة: المطلوب الان ان تحقق الحكومة الخطوات الاولى في هذا المضمار من خلال الاكثار من فتح المدارس المسائية الابتدائية كي يتسنى للذين حرموا التعليم الدخول اليها، لان نسبة الامية بين ابناء الشعب تعد من حيث جسامتها من أسوأ اثار العهد الملكي التي يجب ان نكرس كل ما في طاقتنا من جهود في سبيل ازالتها [1].

وتناولت صحيفة الزمان في عمود اخر في زاوية "حديث اليوم" عن اهم ما جاء في المؤتمر الصحفي لوزير المعارف اسماعيل عارف عن الشؤون السياسية لوزارة المعارف وتطرقه لقانون التعليم الالزامي ومكافحة الامية واشارت صحيفة الزمان الى تأكيد الوزير الاهتمام بتطبيق التعليم الالزامي ومكافحة الامية كون هذان المشروعان من المكاسب المهمة التي تسعى الوزارة لانجازها بكل صحة ونشاط.

وتقول الصحيفة ايضاً: إنّ مشروعي التعليم الالزامي ومكافحة الامية لها الاثر البعيد في تحقيق رغبة الشعب في التعليم، حيث قطعت الجمهورية شوطاً واسعاً في هذا المضمار من حيث الاكثار من عدد المدارس وتوسيع التعليم بمختلف مراحله وزيادة عدد المعلمين، وانشاء جامعة بغداد الى جانب العناية بالتعليم المهني والصناعي [2].

---

1) جريدة الزمان، العدد 6645، في 24 أيلول 1959.

2) جريدة الزمان، العدد 6865، في 21 حزيران 1960.

وعبرت صحيفة الثورة ومنذ انطلاق صدورها، دعواتها الى القيام بحملات وطنية من اجل القضاء على محو الامية. ونشرت الصحيفة مقالاً للكاتب حسين جواد الدجيلي بعنوان "مكافحة الامية في العهد الجمهوري" يبين فيه انهيار الملكية وتحرير البلاد من الاستعمار والقضاء على الاقطاعية، مما اصبح الزاماً علينا المحافظة على هذه المكاسب بعد ان تحرر البلد من عدو بغيض اخر لا يقل خطورة عن اولئك الاعداء الا وهو الجهل.

ويضيف الكاتب: نحن مدعون الان لرفع شعار "حاربوا الامية وحاربوا الجهل" ومدعوون ايضاً لحشد كل طاقات شعبنا للعمل السريع والحازم للتخلص من شرور الجهل والامية.. ومدعون ايضاً لانجاز ثورة ثانية لا تقل اهمية عن ثورة 14تموز بل هي ضامنة أكيدة لصيانتها وانجاز أهداف نجاحها (1).

وقد طلبت وزارة المعارف من مديري معارف الألوية ضرورة الاستعانة ببعض المعلمين لقاء أجور مناسبة تصرف لهم في حملتها لمكافحة الامية.

وأوضحت صحيفة الثورة في خبر نشرته في صفحتها المحلية، ان وزارة المعارف طلبت من مديري معارف الالوية الاستعانة بخدمات بعض المعلمين لقاء اجور مناسبة تصرف لهم في حملتها لمكافحة الامية التي ستستمر خلال العطلة الصيفية في جميع ارجاء الجمهورية، وأضافت صحيفة الثورة ايضاً ان الوزارة خولت مديري المعارف صلاحية تعيين المعلمين الذين لا تمكنهم ظروفهم من التطوع مجاناً بحملة مكافحة الامية وصرف مبلغ (180) فلساً للمحاضرة الواحدة (2).

وانفردت صحيفة الثورة بخبراً يؤكد ان المدارس الابتدائية والثانوية تستخدم كمراكز لمكافحة الامية خلال العطلة الصيفية. وذكرت الصحيفة ان مصدر خاص في وزارة المعارف وفي تصريح خص به صحيفة الثورة، ذكر ان جميع مدارس الابتدائية والثانوية ستستخدم كمراكز لمكافحة الامية وسيساهم المعلمون والمدرسون في تنفيذ هذه

1) جريدة الثورة، العدد 42، في 9 كانون الأول 1958.

2) المصدر نفسه، العدد 179، في 11 حزيران 1959.

الحملة واضاف ايضاً ان الوزارة ستؤسس مراكز للتعليم الأساسي ومكافحة الامية في الوقت نفسه[1].

ونشرت صحيفة الثورة بياناً لوزارة المعارف يدعو فيه مديريات المعارف العامة الى مراعاة الاسس التي يجب أتباعها في مكافحة الامية ومنها فتح مراكز في اية مدرسة او بناية حكومية وتنظيم حملة واسعة لتشجيع المواطنين لاسيما النساء والاستعانة بشتى الطرق والوسائل المشوقة كالاتصالات والإعلانات وغيرها[2].

وفي ضوء ما تقدم، يمكن القول،إنّ الصحافة البغدادية قد أسهمت بجهد كبير في دعم مشروع مكافحة الامية فقد طالبت مراراً في دعواتها إلى القيام بحملات مكثفة من اجل مكافحة الامية والقضاء عليها كونها تشكل خطراً كبيراً على مستقبل الشعب، وأسهمت في ابراز هذه الدعوات من خلال حملاتها المشتركة مع وزارة المعارف ومنظمات المجتمع المدني من اجل خلق مجتمع مدني متعلم.

---

1) المصدر نفسه، العدد 367، في 25 كانون الثاني 1960.

2) جريدة الثورة، العدد 749، في 12 تشرين الثاني 1961.

الخاتمة

سجلت الصحافة البغدادية خلال العهد الجمهوري الأول تأثيرا ملحوظا على الرأي العام وخصوصا في مجال التربية والتعليم، كونها هي التعبير الموضوعي عن الحقائق والوقائع والقضايا التي تهم مؤسسات الدولة و المجتمع، ودورها يتمحور على نشر هذه الحقائق والمعلومات وتوضيحها للجماهير، وتكتسب الصحافة أهميتها من خلال نشر المواضيع السياسية والاقتصادية والتربوية وغيرها، فضلا عن ذلك فالصحافة البغدادية شكلت مصدر مهم لدراسة التاريخ كونها قامت بتوثيق مراحل مهمة من تاريخ العراق، ومن بينها مرحلة انتقال العراق من العهد الملكي إلى العهد الجمهوري الأول، إذ إن ثورة 14 تموز 1958قد غيرت في العديدمن شؤون الحياةفي العراق ولاسيما في الأوضاع السياسية والاجتماعيةوالاقتصادية والقانونية والثقافية وفي ميدان التربية والتعليم.

من خلال هذه الدراسة إتضح إنّ حكومة العهد الجمهوري الاول قد اهتمت كثيرا بالتربية والتعليم وتجلى ذلك من خلال زيادة ميزانية الوزارة والتوسع في فتح المدارس على مختلف المراحل وتعميم مجانية التعليم التي تركت اثراً كبيراً لدى أهالي الطلبة وحفزتهم على تسجيل أبنائهم في المدارس الحكومية.

اذ هيأت وزارة المعارف الامكانيات والجهود الكبيرة لجعل مدارس التربية والتعليم موجودة في أقصى المناطق النائية في العراق ويتضح ذلك من خلال مايلي:-

1 -الاهتمام برياض الأطفال وزيادة اعدادها في المدن.

2 - زيادة في اعداد التلاميذ في المدارس الابتدائية بشكل مستمر، وزيادة اعدادالهيئات التعليمية وإعداد المدارس، ويعزى هذه الزيادة الى الفلسفة التربوية للعهد الجمهوري الأول في نشر التعليم، كهدف من أهدافها، فضلاً عن ارتفاع الوعي بأهمية التعليم في حياة الفرد العراقي وتنمية الوعي الثقافي، وما رافق ذلك من انعكاسات ايجابية على الوضع الاجتماعي، والاقتصادي، والسياسي في عموم مدن العراق.

3 - التوسـع في بنـاء المـدارس وفـتح الأقسـام الداخليـة الجديـدة للطلبـة وتحسـين الأوضـاع الاقتصـادية والاجتماعيـة للمدرسـين والاسـاتذة وإيفـادهم إلى خـارج العـراق للاشـتراك بدورات تطويرية، فضـلاً عـن اسـتقدام مدرسـين واسـاتذة عـرب وأجانـب للتـدريس في المدارس الثانوية والكليـات ويعـزى هـذا الاهـتمام الى أبعـاد السياسـة التعليميـة التـي تنتهجها حكومـة العهـد الجمهـوري الاولنحـو الانفتـاح والتواصـل مـع العـالم مـن أجـل الارتقاء بالجانب العلمي والأكـاديمي وبمـا يخـدم التطلـع نحـو تعزيـز بنـاء المؤسسـات العلمية المختلفة في العراق لمواكبة روح العصر آنذاك.

وقد اتسم موقف الصحافة البغدادية بالإيجاب في نشر مايتعلق بالتربية والتعليمفي الـبلاد في صحفاتها المحلية وكشفت بشكل واضح عن علمية ومهنية من تولى مراكـز المسـؤولية في الـوزارة ومؤسساتها بما فيها الجامعة، كذلك واكبت الصحافةالتشريعات القانونية بما يحقق تعزيز الضمانات للمعلمين وحماية حقوقهم، ومتابعتها المؤتمرات التي عقدتها وزارة المعارف والتي خرجت بتوصيات تعكس أهمية التربية والتعليم في حياة الشعوب، وتصب في أطار الاسهام في تطـوير الواقـع التربـوي ورفع مستوى التعليم في العراق، ولعبت الصحافة البغدادية دورا ايجابيا في مجال التعريـف بأهميـة التربية والتعليم من خلال متابعاتها المستمرة في نشر وقائع عقـد المـؤتمرات والنقاشـات التـي دارت فيها واجراء الحوار مع بعـض الشخصـيات، فضـلاً عـن نشر التوصـيات والمقـررات التـي تخـرج بهـا المؤتمرات التربوية المختلفة.

وبرزت الصحافة البغدادية في تغطيتها المستمرة للمؤتمرات السنوية التي كانت تقيمها نقابة المعلمين من اجل تطوير العمل التربوي والاسهام في أنجاحه وكان الغرض من المؤتمرات التي تقيمهـا نقابة المعلمينمتابعة وتقيم انجازاتها السنوية، ولتجاوز الأخطـاء إنْ حصـلت والتطلـع لرسـم أفكـار جديدة بما يخدم العملية التربوية والتعليمية فضلا عن متابعة المشاكل التي تواجه العمـل التربـوي والدعوات لحلها.

وكان للصحافة البغدادية حضوراً متميـزاً في تغطيـة نشـاطات الطلبـة ومـؤتمراتهم الطلابيـة كونهم يشكلون ركنا اساسيا في العملية التربوية والعلمية التي يراد النهوض بها ولتـاثيرهم في حـاضر ومستقبل الوطن.

ويمكن القول،إنّ الصحافة البغدادية قد أسهمت بجهد كبير في دعم مشروع مكافحـة الاميـة فقد طالبت مراراً في دعواتها إلى القيام بحملات مكثفة من اجل مكافحة الامية والقضاء عليها كونها تشكل خطراً كبيراً عـلى مسـتقبل الشـعب، وأسـهمت في ابـراز هـذه الـدعوات مـن خـلال حملاتهـا المشتركة مع وزارة المعارف ومنظمات المجتمع المدني من اجـل خلـق مجتمـع مـدني مـتعلم، كـذلك مشكلة الأبنية المدرسية، أذ قامت الصحافة البغدادية باظهار العديد من السلبيات التي وقعت فيها وزارة المعارف في هذا المجال، فضلا عن مشاكل المعلمين والمدرسينوغيرها من المشاكل التي واجهتهـا الوزارة في تلك المرحلةوكانت الصحافة البغداديـة نزيهـه وشـفافة في طـرح سـلبيات وزارة المعـارف، والصحافة البغدادية بالمحصلة أسهمت في التوثيق التاريخي لقضـايا التربيـة والتعلـيم في العـراق الى جانب المصادر الأخرى، وكانت بحق شاهد على تاريخ العراق المعاصر.

المصادر والمراجع

أولا: الوثائق المنشورة:

1 - ثورة 14 تموز في عامها الأول، بغداد، مطابع دار الأخبار، 1959.

2 - ثورة 14 تموز في عامها الثاني، اللجنة العليا لاحتفالات 14 تموز، بغداد،شركة التجارة والطباعة، 1960.

3 -ثورة 14تموز في عامها الثالث،اللجنة العليا لاحتفالات 14 تموز، بغداد 1961.

4 -ثورة 14 تموز في عامها الرابع، اللجنة العليا لاحتفالات 14 تموز، بغداد، 1962.

5 - الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، مديرية الإحصاء العامة، التقرير السنوي. عن سير المعارف لسنة (1957- 1958)؛.

6 - الجمهورية العراقية، وزارة التخطيط، دائرة الإحصاء المركزية، قسم الإحصاء الثقافي لسنة (1958-1959)؛(1959-1960)؛(1960-1961)؛(1961-1962)؛(1962 – 1963).

7 - الجمهوريــة العراقيــة، وزارة التربيــة، الإحصــاء التربــوي، التقريــر الســنوي لســنة،1958-1595؛1960-1961؛ 1961-1962؛1932-1963؛ 1963-1964.

8 - الحكومة العراقية، وزارة المعارف، التقرير السنوي عن سير المعارف لسنة (1945-1946)؛ (1948-1949)؛ (1950-1951)؛ (1956-1957)؛(1957 -1958)؛ (1958-1959)؛(1960-1961)؛(1961-1962)؛ (1962-1963)؛(1963-1964).

9 - د.ك. و./ ت 2 قرارات مجلس الوزراء المتخذة من 1/1/ 1959- 29/ 6 / 1959، رقم الملف 305في 3 كانون الثاني 1959؛ رقم الملف 335 في 21 كانون الثاني 1959؛ رقم الملف 333 في 29 كانون الثاني 1959؛ رقم الملف 325 في 2 شباط1959؛ رقم الملف308 في 11 شباط1959؛ رقم الملف 290 في 16 شباط 1959؛ رقم الملف 300 في 18 شباط1959؛ رقم الملف 279 في 22 شباط 1959؛ رقم الملف 244 في 7 آذار 1959؛ رقم الملف 219 في 18 آذار 1959؛ ت7 قرارات مجلس الوزراء المتخذة في عام 1961، رقم الملف 235 في 21 آب 1961؛ رقم الملف131 في 22 تشرين الأول

1961؛ رقم الملف 129 في 30 تشرين الأول 1961؛ رقم الملف 190 في25 كانون الأول 1961.

10 - سمراء عبد الحميد رشيد، وثائق بوقائع وتوصيات المؤتمرات لنقابة المعلمين في الجمهورية العراقية،المنصور للطباعة، بغداد، 1988.

11 -محمود فهمي درويش وآخرون، دليل الجمهورية العراقية لسنة1960، بغداد.

12 - المؤتمر الثالث لاتحاد الطلبة العام في الجمهورية العراقية، مطبعة شفيق، بغداد.

13 - وزارة التخطيط، تطور المؤسسات التعليمية في العراق للفترة من 1960-1975، الدائرة التربوية والاجتماعية، بغداد 1977، جـ 2.

14 - الجمهورية العراقية، وزارة العدل، مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1958، القسم الثاني؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1959، القسم الأول؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1959 القسم الثاني؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1960، القسم الأول؛ مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1960، القسم الثاني؛مجموعة القوانين والأنظمة للسنة 1961، القسم الثاني.

ثانياً: الكتب العربية:

1 - احمد جودة، تاريخ التربية والتعليمفي العراق وأثره في الجانب السياسي 1534- 2009، بغداد، مطبعة العصامي، 2009.

2 - الاتحاد الوطني لطلبة وشباب العراق،لمحات من تاريخ الحركة الطلابية والشبابية في العراق، مكتب الثقافة والأعلام،(د.ط)، بغداد، (ب.ت).

3 - باقر أمين الورد، أعلام العراق الحديث، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1978،جـ 1.

4 - جعفر عباس حميدي التطورات السياسية في العراق 1941 -1958، مطبعة الرشاد، بغداد، 1980.

5 - حسن الدجيلي، التعليم العالي في العراق، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1963.

6 - حسن العلوي، عبد الكريم قاسم رؤية بعد العشرين، بغداد، 2005.

6 - ساطع الحصري، حوليات الثقافة العربية سنة 1952 – 1953، السنةالرابعة، القاهرة، 1945.

7 - ---------، مذكراتي في العراق 1927-1941، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت،1968.

8 - ستيفن هيمسلي لونكريك، العراق الحديث سنة1900-1950؛ ج2، ترجمة طه التكريتي، بغداد، 1988.

9 - سنان صادق حسين الزبيـدي، تـاريخ العلاقـات بـين العـراق الجمهـوري واليابـان 1958- 1968، بغداد، مطبعة جعفر العصامي،2010

10 -شعلة إسماعيل العارف، نظام التعليم في العراق، بغداد، 1993.

11 - صالح عبد الـلـه سرية، تطور التعليم الصناعي في العراق، مطبعة دار الجاحظ، بغداد، 1969.

12 - صالح فليح حسن، جغرافية التعليم الابتدائي في العراق، دراسة في الجغرافية التطبيقية، بغداد، 1979.

14 - طه ياسين إسماعيل وآخرون، التجربة العراقيـة في مجـال محـو الأميـة وتعلـيم الكبـار مطبعـة مديرية وزارة التربية، 1984

15 - عبد الرحمن سليمان الدربندي، المرأة العراقية المعاصرة، ج1، بغداد، 1968.

16 - عبد الفتاح علي البوتاني، العراق دراسة في التطـورات السياسـية الداخليـة 14 تمـوز 1958 – 8 شباط 1963،دمشق، 2008.

16 - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني 1921- 1932، مراجعـة عايف حبيب خليل العاني، بغداد، دار الشؤون الثقافية، 2000.

17 - ماجد شبر، خطب الزعيم عبد الكريم قاسم 1958-1959، دار الوراق، لندن، 2007.

18 - محمد جواد رضا، التعليم الثانوي، بغداد،1966

19 - محمـد حمـدي الجعفـري، بريطانيـا والعـراق حقبـة مـن الصراع 1914- 1958، دار الشـؤون الثقافية العامة، بغداد، 2000.

20 - مسارع حسن الراوي، نحو إستراتيجية جديدة للتعليم في العراق، مطبعة التقدم، ب ت.

21 - مسارع الراوي وآخرون، التعليم الصناعي في العراق، مطبعة الحكومة، بغداد، 1968.

22 - نجم الدين علي مردان، رياض الأطفـال في الجمهوريـة العراقيـة تطورهـا ومشـكلاتها وأسسـها التربوية والنفسية، بغداد، 1972

23 - نضال كامل رشيد، التعليم التجاري في العراق أهميته ومشاكله، بغداد 1970

24 - نوال كشيش محمـد الزبيـدي، نظـام التعلـيم في العـراق 1958- 1968، بغداد،مطبعـة جعفـر العصامي، 2010.

25 - نوري جعفر، اقتراحات لتطوير التعليم في العراق، بغداد، 1962.

26 - نوري عبد الحميد العاني، الدكتور علاء جاسم محمد الحربي، تاريخ الـوزارة العراقيـة في العهـد الجمهوري 1958- 1968، ج4 بغداد، 2005، ج 1.

27 - هيوبرت هندروسن، التعليم الإلزامي في العراق، ترجمـة الـدكتور محمـد جـواد رضـا، بغـداد، مطبعة المعارف،1960.

ثالثاً : الكتب الأجنبية:

1 - Majid kh adduri Independent Iraq 1932 – 1958 Astudy Iraq Politics , 2ed , London , 1960 , P6 – 12.

رابعاً: الصحف والمجالات:

1 – الصحف

1 - اتحاد الشعب (جريدة)، العدد 14، في9 شباط 1960.

2 - الإخبار(جريدة)، العدد5794، 29 آب 1961.

3 - الأهالي(جريدة)، العدد5،4 كانون الأول 1958؛ العـدد8، 8 كـانون الأول 1958؛ العـدد22،24 كانون الأول 1958؛ العدد27، 30 كانون الثاني 1959؛ العدد5760

4 -**البلاد (جريدة):**

العدد 5285، في 5 أب 1958.

العدد 5291، في 11أب 1958.

العدد 5302، في 14 آب 1958.

العدد 5326، في 22 تشرين الأول 1958.

العدد 5331، في 27 تشرين الأول 1958.

العدد 5414، في 29 كانون الثاني 1959.

العدد 5415، في 30كانون الثاني 1959.

العدد 5417، في1 شباط 1959.

العدد 5418، في2 شباط 1959.

العدد 5423، السبت في7 شباط 1959.

العدد 5532، في 7 حزيران 1959.

العدد 5588، في20 آب 1959.

العدد 5591، في25 آب 1959.

العدد 5608، في 12 أيلول 1959.

العدد 5617، في 24 أيلول 1959.

العدد 5686، في 16 كانون الأول 1959.

العدد 5725،في 2 شباط1960.

العدد 5234، في 11 شباط 1960.

العدد 5783، في14 نيسان 1960.

العدد5984، في 21 كانون الأول 1960.

العدد 5720، في 27 كانون الثاني 1960.

العدد 5880 الأربعاء في17 آب 1960.

العدد 5748، الأحد في28 شباط 1960.

العدد 5835، في19 حزيران 1960
العدد 5873، في9 آب 1960.
العدد 5875، في 11 آب 1960.
العدد 5880، في 17 آب 1960.
العدد 5890، في 28آب 1960.
العدد 5906، في 17 أيلول 1960.
العدد 5909، في 20 أيلول 1960
العدد 5911، في 25 ايلول 1960.
العدد 5924، في 9 تشرين الاول 1960.
العدد 5933، قي 20 تشرين الأول 1960.
العدد 5937، في 25 تشرين الاول 1960.
العدد 5948، في 6 تشرين الثاني 1960.
5 - **الثورة (جريدة):**
العدد 12، في 9 تشرين الثاني 1958.
العدد 35، في 1 كانون الأول 1958.
العدد 45، في 13 كانون الأول 1958.
العدد 54، في 20 كانون الأول 1958.
العدد 56 في 22 كانون الأول 1958.
العدد 42، في 9 كانون الأول 1958.
العدد 77، في 23 كانون الثاني 1958.
العدد 78، في 25 كانون الثاني 1958
العدد 62، في 4 كانون الثاني1959.
العدد 68، في 10 كانون الثاني 1959.
العدد 69، في 11 كانون الثاني 1959.

العدد 71، في 13 كانون الثاني 1959

العدد 79، في 21 كانون الثاني 1959.

العدد 80، في22 كانون الثاني 1959.

العدد 92، في 11 شباط 1959.

العدد93، في 12شباط 1959.

العدد 106، في28 شباط1959.

العدد 132، في31 آذار 1959.

العدد 140 في 9 نيسان 1959.

العدد 158، في 15أيار 1959.

العدد 179، في 11 حزيران 1959.

العدد 240، في 25 آب 1959.

العدد 254 في11 أيلول 1959.

العدد 257، في 14 أيلول 1959.

العدد 258، في 15 أيلول 1959.

العدد 264، في 23 أيلول 1959.

العدد 367، في 25 كانون الثاني 1960.

العدد 375،في 3 شباط 1960.

العدد 392، في23 شباط 1960.

العدد 466، في 31 ايار1960.

العدد 471، في10حزيران 1960.

العدد 477، في 17 حزيران 1960.

العدد 520، في 11آب 1960.

العدد 536، في 30 آب 1960.

العدد 549، في 15أيلول 1960.

العدد 551، في 18 أيلول 1960.

العدد 560، في20 شباط 1961.

العدد 588، في 3نيسان 1961.

العدد 665، في 4 آب 1961.

العدد 720، في 9 تشرين الاول 1961.

العدد 725،في15 تشرين الأول 1961.

العدد 997، في17 أيلول 1962.

6- الحرية (جريدة):

العدد1560، 21 نيسان 1960.

العدد 1904، في 17 حزيران 1960.

العدد1605، 19 حزيران 1960.

العدد1680، 21 أيلول 1960.

7- الزمان (جريدة):

العدد 6304، في2 آب 1958.

العدد 6308،في 6 أب 1958.

العدد 6312، في 11 أيلول 1958.

العدد 6313، في 12 أب 1958.

العدد6315، في 14 آب 1958.

العدد 6318، في 17اب 1958.

العدد 6321، في22 آب 1958.

العدد 6325، في 26 أب 1958.

العدد 6348، في 22أيلول 1958

العدد 6353، في 29ايلول 1958.

العدد 6371، في20 في تشرين الأول 1958.

العدد 6376،في 25 تشرين الثاني 1958.

العدد 6379، في 28 تشرين الأول 1958.

العدد 6410، في 5 كانون الأول1958.

العدد 6420، في 15 كانون الأول 1958

العدد 6431، في 26 كانون الأول 1958.

العدد 6449، في 20 كانون الثاني 1959.

العدد 6450، في 21 كانون الثاني 1959.

العدد 6452، في 23 كانون الثاني 1959.

العدد 6453، في 26 كانون الثاني 1959.

العدد 6456، في29 كانون الثاني 1959.

العدد 6461، في 3 شباط 1959.

العدد 6463، في 6 شباط 1959.

العدد 6471، في 15 شباط 1959.

العدد 6472، في 16 شباط 1959.

العدد 6473، في 17 شباط 1959.

لعدد 6474، في 18 شباط 1959

العدد 6477، في22شباط 1959 .

العدد 6478، في 23شباط 1959.

العدد 6479، في 24 شباط 1959.

العدد 6583،في 28 شباط 1959.

العدد 6489، في8 آذار 1959.

العدد 6490، في 9 آذار 1959.

العدد 6519، في 17نيسان 1959.

العدد 6534، في5 أيار 1959.

العدد 6550، في26 أيار 1959.

العدد 6554، في 31 أيار1959.

العدد 6592، في 23 تموز 1959.

العدد 6616، في 20 آب 1959.

العدد 6619، في 23 آب 1959

العدد 6634، في10 أيلول 1959

العدد 6645، في 24 أيلول 1959.

العدد 6683، في 7 تشرين الثاني 1959.

العدد 6685،في 10 تشرين الثاني 1959.

العدد 6730، في 2 كانون الثاني 1960.

العدد 6731، في 3 كانون الثاني 1960.

العدد 6751، في28 كانون الثاني 1960.

العدد 6899، في 3 آب 1960.

العدد 6913، في19 آب 1960

العدد 6924، في 1 أيلول 1960.

العدد 6937،في 17 أيلول 1960.

العدد 6939، في20 أيلول 1960

العدد 7019،في 23 كانون الاول 1960.

العدد 7040، في22 كانون الثاني 1961.

العدد 7224، في 6 أيلول 1961.

العدد 7282، في 12 تشرين الثاني 1961.

العدد 7611، في 22 كانون الأول 1962.

8- الوقائع العراقية (جريدة):

العدد 3806، في 14حزيران 1956.

العدد 5311، في 6تشرين الأول 1956.

العدد 34، في 25 أيلول 1958.

العدد 53، في 6تشرين الأول1958.

العدد 55، في 15 تشرين الأول1958

العدد 79 في 23 تشرين الثاني 1958.

العدد 79،في 23 تشرين الثاني 1958.

العدد 96، في16 كانون الاول 1958.

العدد 100، في 25 كانون الأول 1958.

العدد 145، في 24اذار 1959

العدد 194، في 12 تموز 1959.

العدد 336،في 13 أيلول 1959

العدد 259، في 17 تشرين الثاني 1959.

العدد 272، في 14كانون الأول 1959.

العدد 298، في 31 كانون الثاني1960

العدد 346 في 12 حزيران 1960

العدد، 433، 1 تشرين الثاني 1960؛

العدد 464، في 5 كانون الثاني1961؛

العدد 464، في 5 كانون الثاني 1961.

العدد 516، في 22نيسان 1961.

2-المجلات:

1- مجلة المعلم الجديد، كانون الأول 1952؛تموز 1960؛ كانون الثاني 1963.

خامساً: المقالات والبحوث:

1 - بغدسار هاونيان، مدارس الأرمن العاملة في العراق، مجلة مدارس الأرمن المتحدة السنوية، بغداد 1966.

2- حسن لطيف الزبيدي، موسوعة الاحزاب العراقية، بيروت، 2007.

سادساً: المقابلات: أجرى الباحث مقابلات عدة:-

1- مقابلة مع احمد عبد اللـه ياسين في منزله، بغداد، 17 أيلول 2011.

2- مقابلة مع أمير جواد الحلو في مكتب حركة القوميين العرب، بغداد، 20 أيلول 2011.

3- مقابلة مع فاضل طلال القريشي في مقر جريدة البيان، بغداد، 7 تشرين الثاني 2010.

4- مقابلة معقاسم موسى الفرطوسي في المقهى الثقافي في باب المعظم، بغداد، 30 أيلول 2010.

5- مقابلة مع نجيب محي الدينفي منزله، بغداد، 25 أيلول2011.

سابعاً: الرسائل والاطاريح الجامعية:-

1- احمد راشد جريذي، الحياة الثقافية في مدينة بغداد 1939-1958، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية، جامعة الانبار، 2005.

2- أفراح شبل عبد الحسن، تطور الحركة النسوية في العراق 1958-1963، رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة المستنصرية، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية، بغداد، 2006.

3 - بدري عبد المنعم جميل، خطة لتطوير التعليم الثانوي والزراعي في العراق، رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الآداب، جامعة بغداد، 1970.

4- رنا حكمت عباس البياتي، واقع التعليم العالي في العراق، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2011.

5 - صالح محمد حاتم عبد اللـه، تطور التعليم في العراق (1945-1958)، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1994

6 - عباس فرحان ظاهر، الحياة الاجتماعية في مدينة بغداد 1939- 1858، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الآداب، جامعة بغداد، 2003، ص190.

7 - عبد الحميد عبد اللـه علي، موقف جمال عبد النـاصر مـن التطـورات السياسـية في العـراق 14 تموز 1958- 8 شباط 1963، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، 1999.

8- عبد الواحد موسى حصونه، الحركة الطلابية العراقية ودورها في النضال الوطني والقومي 1963 - 1970رسالة ماجستير (غير منشورة) كلية الآداب جامعة بغداد، 1983

9- غصون مزهر حسـين المحمـداوي، التطـورات الاقتصـاديةو الاجتماعيـةفي العـراق للفـترة1958 – 1968، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية للبنات،جامعة بغداد، 2005

10- محمـد العيـد مطـر، اثـر محـو الأميـة في عمليـة التنميـة الاقتصـادية والاجتماعيـة، رسـالة ماجستير(غير منشورة)، كلية الآداب جامعة بغداد، 1984

11- نجدت قاسم الصالحي، احتياجات محافظة بغداد من المدارس الابتدائية، رسالة ماجسـتير (غـير منشورة)كلية الآداب،جامعة بغداد، 1974.

12- نسرين جواد شرفي محمد عارف، الصـعوبات التـي تواجـه المـدارس الثانويـة المهنيـة في مدينـة بغـداد وسـبل معالجتهـا، رسـالة ماجسـتير (غـير منشـورة)، كليـة التربيـة ابـن رشـد، جامعـة بغداد،2000.

ثامناً: الموسوعات:

1- حميد المطبعي، في موسوعة إعلام العراق في القرن العشرين، بغداد، 1996، جـ 2.

2- محمد حسين الزبيدي، التربية والتعليم، موسـوعة حضـارة العـراق، بغـداد، دار الحريـة، 1985، جـ2.

تاسعاً: شبكة المعلومات العالمية (الانترنت):

http://www. unesco.org general ara .